

Distr.: General
19 September 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٣٤ من جدول الأعمال المؤقت*

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة

وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات الواردة في تقاريره عن صناديق وبرامج الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨

تقرير الأمين العام**

موجز

يُقدّم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٢١٦/٤٨ بء، الذي طلبت فيه الجمعية من الرؤساء التنفيذيين لصناديق وبرامج الأمم المتحدة أن يقدموا إلى الجمعية العامة، في نفس الوقت الذي يقدم فيه مجلس مراجعي الحسابات توصياته إلى الجمعية، تقارير عن التدابير المتخذة أو المزمع اتخاذها من أجل تنفيذ تلك التوصيات.

ويتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة ردود الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج، وهي مركز التجارة الدولية، وجامعة الأمم المتحدة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وصناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، والآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين.

* A/74/150.

** تأخر تقديم هذا التقرير بسبب العملية الواسعة النطاق للحصول على المعلومات من صناديق وبرامج الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

251019 181019 19-16127 (A)



ويقدّم هذا التقرير معلومات إلحاقاً بالتعليقات التي سبق تقديمها إلى مجلس مراجعي الحسابات، والتي أُدرجت، في بعض الحالات، في التقارير النهائية التي قدّمها المجلس إلى الرؤساء التنفيذيين للصناديق والبرامج المعنية. وقد وافق الرؤساء التنفيذيون على معظم توصيات المجلس، وأُدرج كثير من تعليقاتهم في تقارير المجلس على النحو الواجب. لذلك، وحرصاً على تقليل التكرار، لا يورد هذا التقرير تعليقات إضافية من الرؤساء التنفيذيين إلاّ عند الاقتضاء، ويقدم كذلك معلومات عن حالة التنفيذ والمكتب المسؤول والتاريخ المتوقع للإنجاز وأولوية كل توصية من التوصيات الواردة في تقارير المجلس. وبالإضافة إلى ذلك، يتضمن هذا التقرير آخر المعلومات عن حالة تنفيذ توصيات المجلس المتصلة بالفترات السابقة، والتي اعتبر المجلس أنها لم تُنفذ تنفيذا كاملاً.

المحتويات

الصفحة

٤		أولا - مقدمة
٤		ثانيا - مركز التجارة الدولية
١٣		ثالثا - جامعة الأمم المتحدة
٢٧		رابعا - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٤٨		خامسا - صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية
٥٢		سادسا - منظمة الأمم المتحدة للطفولة
٨٦		سابعا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى
١٠٥		ثامنا - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث
١١٠		تاسعا - صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
١٥٠		عاشرا - صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة
١٦٧		حادي عشر - صندوق الأمم المتحدة للسكان
١٨٠		ثاني عشر - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
١٩٦		ثالث عشر - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٢١٧		رابع عشر - مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع
٢٣٩		خامس عشر - هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)
٢٥١		سادس عشر - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدم إلى الجمعية العامة عملاً بأحكام الفقرة ٧ من قرارها ٢١٦/٤٨ بء، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الرؤساء التنفيذيين لصناديق وبرامج الأمم المتحدة القيام، في نفس الوقت الذي تقدّم فيه توصيات مجلس مراجعي الحسابات إلى الجمعية عن طريق اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، بموافاتها برودهم وبيان التدابير التي ستُتخذ لتنفيذ تلك التوصيات مع تحديد جداول زمنية ملائمة لتنفيذها.

٢ - وقد روعيت لدى إعداد هذا التقرير الأحكام الواردة في قرارات الجمعية العامة التالية:

(أ) القرار ٢١٢/٥٢ بء (ولا سيما الفقرات ٣ إلى ٥)، ومذكرة الأمين العام التي أحال بها مقترحات المجلس بشأن تحسين تنفيذ توصياته التي توافق عليها الجمعية العامة (A/52/753، المرفق)؛

(ب) القرار ٢٦٨/٧٣ ألف، الذي كررت فيه الجمعية في الفقرة ١٠ طلبها إلى الأمين العام والرؤساء التنفيذيين لصناديق وبرامج الأمم المتحدة كفالة التعجيل بتنفيذ توصيات المجلس وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة بالموضوع بالكامل وفي الوقت المناسب، ومواصلة مساءلة مديري البرامج عن عدم تنفيذ التوصيات، والتصدي بفعالية للأسباب الجذرية للمشاكل التي يُبرزها المجلس. وفي الفقرة ١١، كررت الجمعية طلبها إلى الأمين العام أن يقدّم في تقاريره عن تنفيذ توصيات المجلس تفسيراً وافياً لحالات التأخير في تنفيذ توصيات المجلس، ولا سيما التوصيات التي صدرت قبل عامين أو أكثر ولم تنقذ بالكامل بعد؛ وكررت الجمعية أيضاً، في الفقرة ١٢، طلبها إلى الأمين العام أن يحدد في التقارير المقبلة الإطار الزمني المتوقع لتنفيذ توصيات المجلس، وكذلك أولويات تنفيذها والموظفين الذين سيساءلون عن التنفيذ.

٣ - وفي ما يتعلق بالأطر الزمنية، بذل الرؤساء التنفيذيون قصارى جهدهم لتحديد تواريخ مستهدفة لانتهاء من تنفيذ التوصيات. غير أن بعض التوصيات ذو طبيعة جارية.

٤ - وفيما يتعلق بترتيب الأولويات، يشار إلى أن المجلس يصنف أهم التوصيات على أنها توصيات "رئيسية". ويولى تنفيذ التوصيات الرئيسية أولوية عالية.

ثانياً - مركز التجارة الدولية

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٨^(١)

٥ - يتضمن الجدول ١ موجزاً لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية في آب/أغسطس ٢٠١٩.

(١) A/74/5 (Vol. III) و A/74/5 (Vol. III)/Corr.1، الفصل الثاني.

الجدول ١
حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة البرامج القطرية	١	-	-	١	١	-
شعبة دعم البرامج	٤	-	٢	٢	٢	-
شعبة التخطيط الاستراتيجي والأداء والحوكمة	١	-	-	١	١	-
المجموع	٦	-	٢	٤	٤	-

٦ - يتضمن الجدول ٢ موجزا لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢
حالة تنفيذ جميع التوصيات
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة البرامج القطرية	١	-	-	١	١	-
شعبة دعم البرامج	٥	-	٢	٣	٣	-
شعبة التخطيط الاستراتيجي والأداء والحوكمة	٢	-	-	٢	٢	-
المجموع	٨	-	٢	٦	٦	-

٧ - كُرس المجلس، في الفقرة ١٩ من تقريره، توصيته السابقة بأن يجري مركز التجارة الدولية تخطيطا تفصيليا للموارد، ويوائم الموارد ويستخدمها على النحو الأمثل لتلبية الاحتياجات التشغيلية.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: طلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨ - تحت قيادة المديرية التنفيذية ونائبة المديرية التنفيذية، يجري المركز الآن استعراضا سنويا كليا لجميع الوظائف ومستويات الموارد والاحتياجات التدريبية (الإدارية والتقنية) لكفالة استخدام الموارد على النحو الأمثل لتلبية الاحتياجات التشغيلية. ويرى المركز أن هذه التوصية تُقَدِّم ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩ - كُرس المجلس، في الفقرة ٢٤ من تقريره، توصيته بأن يختار المركز الخبراء الاستشاريين بواسطة عملية تنافسية، وأن يتأكد من عدم الاستعانة بخبراء استشاريين لأداء أعمال ذات طابع عام

أو روتيني، وأن يحدد بوضوح في الاختصاصات النواتج الملموسة لكل مهمة، ويحتفظ بالوثائق المناسبة في حالة حدوث استثناءات.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٠ - نُقِّد المركز تحديثات لأداة توظيف الخبراء الاستشاريين، وهي القائمة الإلكترونية eRoster، تشمل تحسينات لقائمة الخبراء الاستشاريين وآلية بحث متقدم لفائدة المديرين المكلفين بالتعيين. ويُتوقع أن تتيح تلك التحديثات للمديرين المكلفين بالتعيين إمكانية تحديد المرشحين المحتملين بشكل أفضل، مما يعزز تنافسية عملية التوظيف ويزيد تنوع المرشحين.

١١ - وبالإضافة إلى ذلك، يواصل فريق الموارد البشرية إسداء المشورة إلى مديري المركز بشأن القواعد والإجراءات المتعلقة بالاستعانة بالخبراء الاستشاريين.

١٢ - أكد المجلس من جديد، في الفقرة ٢٩ من تقريره، توصيته السابقة بأن يكفل المركز تطبيق ضوابط داخلية ملائمة لتجنب منح عقود بأجور أعلى من سقف الأجور المرتبطة برتب معينة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٣ - يتحقق فريق الموارد البشرية من جميع الوثائق ذات الصلة باختيار الخبراء الاستشاريين وبالتوصية التي يقدمها المديرون المكلفون بالتعيين بشأن الأجر اليومي.

١٤ - ويقرّ المركز بأن المديرين المكلفين بالتعيين لا يذكرون دائماً الرتبة الصحيحة (أي، ألف أو باء أو جيم أو دال أو هاء)، لكن الأجور اليومية تُستعرض وتضبط على أساس المستوى التعليمي وسنوات الخبرة لكل خبير استشاري وكذلك درجة تعقيد العمل الذي سيضطلع به. ويطلب المركز إلى المجلس إغلاق هذه التوصية.

١٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٣ من تقريره، بأن يكفل المركز إنجاز الموظفين جميع الدورات التدريبية الإلزامية امتثالاً للتعليمات السارية.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٦ - شجع المركز موظفيه على إتمام الدورات التدريبية الإلزامية. ونظّم أسبوعاً مخصصاً للتدريب، يتيح للموظفين فرصة إتمام الدورات التدريبية الإلزامية.

١٧ - كرر المجلس، في الفقرة ٤٠ من تقريره، توصيته السابقة بأن يواصل المركز تتبّع أسباب عدم الامتثال لمهلة الـ ٢١ يوماً المتعلقة بالترتيب للسفر في المركز، وبأن يرصد الأمر عن كثب لكفالة تحسين الامتثال.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٨ - شجع المركز موظفيه على تقديم طلبات السفر قبل مواعيد السفر بـ ٢١ يوماً. وعُقدت أيضاً عدة دورات تدريبية بشأن استخدام نموذج السفر في نظام أوموجا وما يتصل بذلك من تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال، بغية إنفاذ متطلبات سياسة السفر.

١٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٨ من تقريره، بأن يقوم المركز بإدراج الأحكام القياسية في جميع مذكرات التفاهم، ولا سيما مشروطة الدفع في حالة المشاريع التي تتضمن عناصر تدريب. وأوصى المجلس أيضاً بأن ينظر المركز في إدراج حكم يربط مستقبل العلاقة مع الجهة المتلقية للمنح بتقديم تقرير في الوقت المناسب عن الأثر الطويل الأجل للمشروع على نحو يرضي المركز.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج القطرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٠ - تتضمن المنح التي يقدمها المركز، بما فيها تلك المتصلة بالتدريب، بالفعل أحكاماً بشأن مشروطة الدفع. ومع ذلك، ستبذل جهود أكبر لتوضيح هذه الشروط أكثر في مذكرات التفاهم. وستستند العلاقات مع الجهات المتلقية للمنح إلى السياسة الجديدة المتعلقة بالشركاء المنفذين، وكذلك استمارات تقييم الجهات المتلقية للمنح. ومن شأن ذلك أن يكفل بذل العناية الواجبة على نحو دقيق عند اختيار الجهات المتلقية للمنح في المستقبل، بما في ذلك تقييم الأثر الطويل الأجل.

٢١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٥ من تقريره، بأن يقوم المركز باستعراض تقارير إنجاز المشاريع المتعلقة بجميع المشاريع ويكفل الانتهاء منها في غضون المهلة الزمنية المحددة، وتحميلها على البوابة الإلكترونية للمشاريع. وأوصى المجلس أيضا بأن يقوم المركز على النحو المناسب بمتابعة المقترحات المقدمة في تقارير التقييم، بما في ذلك تقارير إنجاز المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة التخطيط الاستراتيجي والأداء والحوكمة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٢ - منذ أن استحدث المركز المتطلب الشامل المتعلق بتقارير إنجاز المشاريع والمطبق على جميع مشاريعه وفقا لشكل موحد لتقارير إنجاز المشاريع، أخذت وحدة التقييم المستقل التابعة للمركز تستعرض تقارير إنجاز المشاريع المنجزة على أساس سنوي. وأدرجت النتائج المستخلصة من تقارير إنجاز المشاريع في تقرير المركز التوليفي السنويين المتعلقين بالتقييم لعامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩، وستكون أيضا جزءا من تقارير التقييم التوليفية في المستقبل. ويقدم المركز تقريرا سنويا إلى الدول الأعضاء فيه عن حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير التقييم التوليفية السنوية. وتتبع وحدة التقييم المستقل أيضا حالة تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير التقييم الخاصة بها.

٢٣ - وفي الربع الأخير من عام ٢٠١٩، ستزود وحدة التقييم المستقل كل شعبة بتحليل مخصص لتقاريرها المتعلقة بإنجاز المشاريع وتناقش النتائج معها. وسيشمل التحليل معلومات عن الدروس المستفادة والتوصيات الواردة في تقارير إنجاز المشاريع، إضافة إلى معلومات عن الامتثال لقاعدة إنجاز تقارير إنجاز المشاريع وتحميلها على البوابة الإلكترونية للمشاريع في غضون ثلاثة أشهر بعد إغلاق المشاريع. وستقوم وحدة التقييم المستقل أيضا بتجميع النتائج في تقرير مؤسسي.

٢٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٣ من تقريره، بأن ينظر المركز في تقييم الاستدامة في الأجل الطويل للنتائج التي تحققت في إطار مختلف المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة التخطيط الاستراتيجي والأداء والحوكمة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢٥ - ستجري وحدة التقييم المستقل تقييما منهجيا لاستدامة نتائج المشاريع التي انتهت قبل ثلاث إلى أربع سنوات. ومن المقرر إجراء هذه التقييمات سنويا، باستخدام موارد من الميزانية العادية مخصصة للتقييم.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

- ٢٦ - قدّم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، موجزا عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات التسع التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ. وروعي في عرض المعلومات أدناه الترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.
- ٢٧ - ويعرض الجدول ٣ موجزا للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُجَدِّد لها تاريخ مستهدف
شعبة البرامج القطرية	١	-	-	١	١	-
شعبة دعم البرامج	٨	-	٢	٦	٥	١
المجموع	٩	-	٢	٧	٦	١

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(٢)

- ٢٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٠ من تقريره، بأن يجري المركز استعراضا مستقلا لملاك الموظفين لتحقيق الاستفادة المثلى من موارده.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

- ٢٩ - يعمل المركز بجدول ملاك موظفين ممول من الميزانية العادية ويتألف من ١٦٠ وظيفة. وخلال عملية الموافقة على الميزانية، تستعرض لجنة الميزانية التابعة لمنظمة التجارة العالمية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة الموارد من الموظفين وتُدقّقها وتُعَدّلها أو توصي بما قبل أن توافق عليها الجمعية العامة. وكما نوقش في عام ٢٠١٧ مع المجلس، شرع المركز في تنفيذ هذه التوصية باستخدام نهج ذي شقين يتمثل في مشروع لاستعراض توصيفات الوظائف ومشروع لتحديد المهارات. ومن المتوقع أن يؤدي إنجاز كلا المشروعين إلى تحديث المعلومات بما يتيح للمركز تلبية احتياجاته من الموظفين وامتلاك القوة العاملة اللازمة لتنفيذ ولايته.

٣٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٩ من تقريره، بأن يقوم المركز بتنفيذ دور لجنة الرقابة المستقلة التابعة له لتعزيز آليات الرقابة الداخلية في المركز.

الإدارة المسؤولة:	شعبة دعم البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣١ - يعكف المركز على وضع الترتيبات الكفيلة بإعادة تشكيل وتفعيل لجنة الرقابة التابعة له. وفي أثناء ذلك، تضطلع لجنة الإدارة العليا بدور لجنة الرقابة، بالإضافة إلى وفائها بأدوارها الأخرى.

٣٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٥ من تقريره، بأن يختار المركز الخبراء الاستشاريين من خلال عملية تنافسية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة دعم البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٣ - نقّذ المركز تحديثات لأداة توظيف الخبراء الاستشاريين، وهي القائمة الإلكترونية eRoster، التي تشمل تحسينات لقائمة الخبراء الاستشاريين وآلية بحث متقدم لفائدة المديرين المكلفين بالتعيين. ويُتوقع أن تتيح تلك التحديثات للمديرين المكلفين بالتعيين إمكانية تحديد المرشحين المحتملين بشكل أفضل، مما يعزز تنافسية عملية التوظيف ويزيد تنوع المرشحين.

٣٤ - ويواصل فريق الموارد البشرية إسداء المشورة إلى مديري المركز بشأن القواعد والإجراءات المتعلقة بالاستعانة بالخبراء الاستشاريين.

٣٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٩ من تقريره، المركز بما يلي: (أ) اختيار الخبراء الاستشاريين عن طريق عملية تنافسية؛ (ب) تجنب توظيف الخبراء الاستشاريين من أجل أداء المهام العامة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة دعم البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٦ - تعليقات المركز بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٦٥ من تقرير المجلس (انظر الفقرتين ٣٣ و ٣٤ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٦٩ من التقرير.

٣٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٣ من تقريره، بأن يتقيد المركز بشرط الـ ١٦ يوما لأغراض التخطيط المسبق للسفر من أجل الحد من نفقات السفر، وتفاذي تغيير مواعيد السفر وإلغاء التذاكر بصورة متكررة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة دعم البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٨ - يواصل المركز جهوده الرامية إلى كفالة التقيد بشرط الـ ١٦ يوما لأغراض التخطيط المسبق للسفر. وقد شجع موظفيه على تقديم طلبات السفر قبل مواعيد السفر بـ ٢١ يوما. وعُقدت أيضا عدة دورات تدريبية بشأن استخدام نموذج السفر في نظام أوموجا وما يتصل بذلك من تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال، بغية إنفاذ متطلبات سياسة السفر.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٣)

٣٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، بأن يجري المركز تقييما لجميع الشركاء المنفذين العاملين في مشاريعه.

الإدارة المسؤولة:	شعبة البرامج القطرية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٠ - المركز بصدد وضع الصيغة النهائية لنموذج تقييم الشركاء المنفذين، الذي سيصدر بعد أن توافق عليه الإدارة العليا للمركز.

٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٨ من تقريره، بأن يختار المركز الخبراء الاستشاريين عن طريق عملية تنافسية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة دعم البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

(٣) A/73/5 (Vol. III)، الفصل الثاني.

٤٢ - تعليقات المركز بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٦٥ من تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (انظر الفقرتين ٣٣ و ٣٤ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٥٨ من تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧.

٤٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٢ من تقريره، بأن يطبق المركز ضوابط وقيودا كافية لتجنب منح عقود بأتعاب أعلى من سقف الأجر المرتبط برتبة معينة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤ - يتحقق فريق الموارد البشرية من جميع الوثائق ذات الصلة باختيار الخبراء الاستشاريين وبالتوصية التي يقدمها المديرون المكلفون بالتعيين بشأن الأجر اليومي.

٤٥ - ويقرّ المركز بأن المديرين المكلفين بالتعيين لا يذكرون دائما الرتبة الصحيحة (أي، ألف أو باء أو جيم أو دال أو هاء)، لكن الأجور اليومية تُستعرض وتضبط على أساس المستوى التعليمي وسنوات الخبرة لكل خبير استشاري وكذلك درجة تعقيد العمل الذي سيضطلع به. ويطلب المركز إلى المجلس إغلاق هذه التوصية.

٤٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٢ من تقريره، بأن يتبع المركز نهجا موثقا وشفافا لتنفيذ خطته الخاصة بإنهاء الخدمة بالتراضي.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٧ - وُثِّقت العملية في برنامج إنهاء الخدمة بالتراضي المؤرخ ٩ أيار/مايو ٢٠١٩. ويرى المركز أن هذه التوصية نُقِّدت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

ثالثا - جامعة الأمم المتحدة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(٤)

٤٨ - يتضمن الجدول ٤ موجزا لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
الإدارة	١	-	-	١	١	-
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	١	-	-	١	١	-
المجموع	٢	-	-	٢	٢	-

٤٩ - يتضمن الجدول ٥ موجزا لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٥

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
الإدارة	١	-	-	١	١	-
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	٢	-	١	١	١	-
المجموع	٣	-	١	٢	٢	-

٥٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢ من تقريره، بأن تتحقق جامعة الأمم المتحدة دوريا من مخزون كتب المكتبة لديها، بغرض الكشف عن الكتب المفقودة.

(٤) A/74/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥١ - ستتحقق الجامعة من مخزون كتب المكتبة لديها بموجب سياستها المتعلقة بالأصول غير الرأسمالية.

٥٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣ من تقريره، بأن تحتفظ الجامعة في تقاريرها الحاسوبية بتقييم محدث لمخزون الكتب الموجود في مكتبتها.

الإدارة المسؤولة: معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٣ - سُجلت القيمة النقدية لكتب مكتبة الجامعة في قاعدة بيانات المكتبة. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٣ من تقريره، بأن تستعرض الجامعة دوريا مستخدمي نظام أطلس من مركز الجامعة ومعاهد الجامعة وبرامجها، وبأن تزيل المستخدمين الذين انتهت خدمتهم في المنظمة.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٥ - حذفت الجامعة مستخدمي نظام أطلس الذين انتهت خدمتهم في المنظمة. وسيُرسَل تذكير إلى جهات التنسيق في الموارد البشرية لكفالة اتخاذ الإجراءات اللازمة لإلغاء إمكانية دخول نظام أطلس، متى انطبق ذلك، قبل الموافقة على القائمة المرجعية المتعلقة بانتهاء الخدمة. وبالإضافة إلى ذلك، ستنتقد الجامعة مبادئ توجيهية بشأن الاستعراض الدوري لقائمة مستخدمي نظام أطلس.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٥٦ - قدّم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني)، موجزا عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٢٩ التي اعتبرها المجلس "قيد التنفيذ". وروعي في عرض المعلومات أدناه الترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٥٧ - ويعرض الجدول ٦ موجزا للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٦

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُنفذ لها تاريخ
الإدارة	١٣	-	٣	١٠	١٠	-
مركز الحوسبة التابع لجامعة الأمم المتحدة	٣	-	٢	١	١	-
مكتب رئيس الجامعة	٤	-	١	٣	٣	-
معهد البيئة والأمن البشري التابع لجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا	٣	-	-	٣	٣	-
معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع لجامعة الأمم المتحدة	٦	-	٤	٢	٢	-
المجموع	٢٩	-	١٠	١٩	١٩	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٥)

٥٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤ من تقريره، بأن تنشئ الجامعة خصوما مؤجلة ذات صلة بالإيرادات للأقساط المقبلة التي يعتمد منحها على الوفاء بالتزامات الأداء.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٩ - استعرضت الجامعة جميع الاتفاقات مع الجهات المانحة مقارنة بالتوجيهات المؤسسية لاتفاقات التمويل التابعة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وخلصت إلى عدم وجود شروط وبالتالي عدم وجود متطلب يقضي بإنشاء خصوم مؤجلة ذات صلة بالإيرادات. وأيد هذا الموقف مكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية في الأمانة العامة للأمم المتحدة وأبلغه إلى المجلس. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

(٥) A/71/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(٦)

٦٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٠ من تقريره، بأن تعتبر الجامعة اتفاقات المانحين المتعددة السنوات مشروطة إذا كان تسلّم الأقساط المقبلة يتوقف على الوفاء بالتزامات أداء قابلة للتنفيذ، لا سيما إذا لم تكن لدى الجامعة خبرة مع الجهة المانحة أو لم يسبق لها أن خالفت أحكاما، ومن ثم لا تملك أي دليل على أن التنفيذ قد يكون مستبعدا.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦١ - تعليقات الجامعة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ١٤ من تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (انظر الفقرة ٥٩ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٣٠ من تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٦٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٥ من تقريره، بأن يجري معهد البيئة والأمن البشري التابع للجامعة ومكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا عملية تحقق عيني من جميع الأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية في أقرب وقت ممكن، وأن يستكملا تحديد الأماكن الفعلية حيث توجد جميع الأصول والمعلومات المتعلقة بالجهة القيمة عليها.

الإدارتان المسؤولتان: معهد البيئة والأمن البشري التابع للجامعة الأمم المتحدة ومكتب

نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٣ - معهد البيئة والأمن البشري التابع للجامعة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا بصدد زيادة أعداد الموظفين وسيتم توسيع المكاتب وفقا لذلك. ولذلك أُرجئت عملية التحقق العيني إلى نهاية عام ٢٠١٩، لأن من المتوقع نقل الكثير من الأصول.

٦٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٦ من تقريره، بأن تقوم الجامعة بتحديث المعلومات المتعلقة بالأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد على أساس عملية التحقق العيني حتى نيسان/أبريل ٢٠١٧. وينبغي ألا يعرض نظام أطلس سوى الأصول المسجلة تحت حالة

(٦) A/72/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني.

”قيد الاستخدام“ والتي تكون مستخدمة فعليا. وينبغي حذف الأصول المتقادمة أو غير المستخدمة من نظام أطلس، أو على الأقل تغيير حالتها من ”قيد الاستخدام“ إلى ”تم التخلص منها“.

الإدارة: الإدارة المسؤولة:

قيد التنفيذ: حالة التوصية:

عالية: الأولوية:

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٥ - شرعت الجامعة في استعراض دقيق على أساس شهري للتقارير المفصلة المتعلقة بالأصول في نظام أطلس، وهي تعمل أيضا بشكل وثيق مع القيمين على الأصول للحصول على معلومات عن الأصول الرأسمالية وغير الرأسمالية في الوقت المناسب من أجل تحديث نظام أطلس.

٦٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٧ من تقريره، بأن يقوم معهد البيئة والأمن البشري التابع للجامعة ومكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا بتخطيط جميع الأنشطة المتعلقة باستمرارية تصريف الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث، وبإضفاء الطابع الرسمي على هذه الأنشطة والاضطلاع بها، بالنسبة لأي حالة تعطل. وكان من المفترض استعراض هذه الخطة دوريا.

الإدارتان المسؤولتان: معهد البيئة والأمن البشري التابع للجامعة الأمم المتحدة ومكتب

نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا

قيد التنفيذ: حالة التوصية:

عالية: الأولوية:

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٧ - نفذ معهد البيئة والأمن البشري ومكتب نائب رئيس الجامعة في أوروبا عدة أنشطة من أجل استمرارية تصريف الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في شكل إجراءات تشغيل موحدة ودراسة معايير المنظمة العالمية لتوحيد المقاييس ISO27001. وفيما يتعلق بالمعايير، استقدم المعهد والمكتب مساعدة مؤقتة لإرساء الأساس لهذه العملية. ومن المتوقع تسليم الوثائق الرسمية بحلول الربع الأخير من عام ٢٠٢٠، وذلك رهنا بتوافر موارد إضافية.

٦٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٧ من تقريره، بالآ تنفيذ المعهد والمكتب برنامج أوفيس ٣٦٥ إلى أن يتم التحقق من كفاءة تنفيذ البرنامج مقارنة بالخدمات الملائمة التي تقدمها المعاهد ذاتها. وينبغي النظر أيضا في الجوانب المتعلقة بأمن تكنولوجيا المعلومات في عملية التحقق.

الإدارتان المسؤولتان: معهد البيئة والأمن البشري التابع للجامعة الأمم المتحدة ومكتب نائب رئيس جامعة الأمم المتحدة في أوروبا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٩ - أُجريت عدة استعراضات لبرنامج أوفيس ٣٦٥ بمساعدة مكتب الحوسبة التابع للجامعة في طوكيو. ولا يمثل تطبيق برنامج أوفيس ٣٦٥ حاليا أولوية بالنسبة للمعهد والمكتب نظرا للتوسع المؤسسي والقيود على الموارد. ومن المتوقع إنجاز عملية التحقق بحلول الربع الأول من عام ٢٠٢٠، وذلك رهنا بتوافر موارد إضافية.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٧)

٧٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨ من تقريره، بأن تضع الجامعة مصفوفة للتحكم في المخاطر.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٧١ - اتصلت الجامعة بوحدة الرقابة الداخلية التابعة لمكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية في الأمانة العامة للأمم المتحدة للحصول على توجيهات بشأن مصفوفة مراقبة المخاطر وستضع المصفوفة بمجرد ورود النماذج والمواد المرجعية.

٧٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٦ من تقريره، الجامعة الأمم المتحدة بتغيير سياستها الحاسبية تجاه الاتفاقات الواجبة النفاذ المبرمة مع الجهات المانحة، التي تشير إلى حد أقصى للتبرعات النقدية، بما يجسد إمكانية قياس القيمة العادلة في أغلب الأحيان بشكل موثوق وضرورة الاعتراف بالأصول في مثل هذه الحالات.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

(٧) A/73/5 (Vol. IV)، الفصل الثاني.

- ٧٣ - ناقشت الجامعة الأمر مع شعبة الشؤون المالية التابعة لمكتب تخطيط البرامج والمالية والميزانية في الأمانة العامة للأمم المتحدة، وأعلنت بأن السياسة لم تتغير، وأن ما تغير هو تطبيق سياسة الاتفاقات غير المشروطة، وقد أبلغ المجلس بذلك. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.
- ٧٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٩ من تقريره، بأن تجري الجامعة تحليلاً شاملاً للحالة المالية لجميع معاهدها.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

- ٧٥ - أنجز اثنا عشر تقرير تحليل مالي منذ تموز/يوليه ٢٠١٨. ومن المتوقع إنجاز التقريرين المتبقين بحلول الربع الأخير من عام ٢٠١٩.

- ٧٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٩ من تقريره، بأن تنفذ الجامعة بالكامل إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة لمكافحة الغش والفساد.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

- ٧٧ - بعد التحاق عدد من مديري المعاهد الجدد بالعمل، تعكف الجامعة على تحديد الموارد اللازمة لاستعراض نطاق المخاطر لكل معهد، بما في ذلك تقييم منهجي للغش في سجلات المخاطر المنقحة.

- ٧٨ - واعتمدت الجامعة إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة لمكافحة الغش والفساد، على النحو المبين في ملاحظات مراجعة الحسابات. وستعزز الجامعة آلية التصدي لسوء السلوك وقنوات الإبلاغ عن أي سوء سلوك مفترض في الجامعة وتحسن عملية وضعهما. وسيُربط ذلك أيضاً بنشرة الأمين العام المتعلقة بتوفير الحماية من الانتقام بسبب الإبلاغ عن سوء السلوك والتعاون مع عمليات مراجعة الحسابات أو التحقيقات المأذون بها وفق الأصول (ST/SGB/2017/2/Rev.1).

- ٧٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٢ من تقريره، بأن تكفل الجامعة إتمام جميع مستخدمي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الجامعة، لا سيما الموظفين الجدد، في أقرب وقت ممكن، الدورة التدريبية في مجال التوعية بأمن المعلومات التي توفرها إدارة شؤون السلامة والأمن بالأمانة العامة.

الإدارة المسؤولة: مركز الحوسبة التابع للجامعة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٠ - اتخذت الجامعة الخطوات اللازمة لكفالة زيادة معدل إتمام الدورة. وعلى وجه الخصوص، قامت إدارة الجامعة بما يلي: (أ) إصدار عدة إعلانات للعاملين في الجامعة؛ (ب) تسهيل الوصول إلى المواد التدريبية عن طريق الشبكة الداخلية للجامعة؛ (ج) تذكير جهات التنسيق في الموارد البشرية بإعلام جميع الموظفين الجدد بضرورة إتمام التدريب. وعلاوة على ذلك، تتحقق خدمات الموارد البشرية في الجامعة بانتظام من معدلات إتمام الدورة التدريبية. وترى الجامعة أن هذه التوصية تُقَدَّت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٣ من تقريره، بأن تطلب الجامعة إلى جميع مستخدمي تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الجامعة أن يقدموا شهاداتهم الأساسية في مجال التوعية بأمن المعلومات بعد إتمام الدورة إلى خدمات الموارد البشرية في الجامعة.

الإدارة المسؤولة: مركز الحوسبة التابع للجامعة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٢ - أنشأت الجامعة نظام خدمة ذاتية إلكترونية من أجل تبسيط عملية تقديم الشهادات. ويتضمن النظام أيضاً آلية إبلاغ تتيح لخدمات الموارد البشرية وجهات التنسيق في الجامعة التحقق بانتظام من معدلات إتمام الدورة. وترى الجامعة أن هذه التوصية تُقَدَّت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٨ من تقريره، بأن تقيّم جامعة الأمم المتحدة حساسية البيانات التي تتلقاها من أطراف ثالثة أو ترسلها إليها وفق مبادئ التصنيف الواردة في نشرة الأمين العام المتعلقة بحساسية المعلومات وتصنيفها وتناولها (ST/SGB/2007/6) والتأكد من حماية المعلومات الحساسة على النحو الملائم.

الإدارة المسؤولة: مركز الحوسبة التابع للجامعة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٨٤ - أُجريت عدة جولات من المشاورات مع أعضاء أفرقة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق منظومة الجامعة، أسفرت عن اعتماد مبادئ توجيهية جديدة لتصنيف البيانات في حزيران/

يونيه ٢٠١٩. وسيرسل استقصاء إلى جميع جهات التنسيق المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لاستعراض البيانات التي تجري إدارتها، وستدعم نتائج الاستقصاء وضع خطة للتنفيذ من المتوقع أن تكون جاهزة بحلول الربع الأخير من عام ٢٠٢٠.

٨٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٩ من تقريره، بأن تتحقق الجامعة بصورة عشوائية مما إذا كان قد تم الحصول على تصريح أمني، ويفضل أن تقوم بذلك قبل موعد السفر المقرر.

الإدارة المستهدفة: الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٦ - على النحو المبين في التعميم الإعلامي المتعلق بالسفر في مهام رسمية المؤرخ ٨ تموز/يوليه ٢٠١٩، المسافرون هم من يتحمل مسؤولية الحصول على التصاريح الأمنية المطلوبة قبل بدء السفر (ST/IC/2019/16، الفقرة ١٩). وليس الموظفون المكلفون بإعطاء الموافقة على السفر والشحن مسؤولين عن كفالة أن يكون قد تم أو سيتم الحصول على التصاريح الأمنية أو أن يكون التدريب المطلوب في مجال التوعية الأمنية (مثل أساسيات الأمن في الميدان) قد أُتمَّ قبل الموافقة على طلب السفر؛ بيد أن عليهم تذكير المسافرين بأنهم ملزمون بالحصول على التصاريح الأمنية وإتمام التدريب المطلوب قبل السفر (المرجع نفسه، الفقرة ٢٠). وسيتم تحديث سياسة السفر الجديدة التابعة للجامعة، التي من المتوقع أن تدخل حيز النفاذ في الربع الأخير من عام ٢٠١٩، لتتضمن هذه المعلومات.

٨٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٠ من تقريره، بأن تحدد الجامعة الطريقة التي ينبغي أن يعلن بها المسافرون من غير موظفي الجامعة ومن أصحاب اتفاقات خدمات الموظفين عن التصاريح الأمنية اللازمة.

الإدارة المستهدفة: الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٨ - ستشمل سياسة السفر الجديدة التابعة للجامعة تعليمات للمسافرين من غير موظفي الجامعة ومن أصحاب اتفاقات خدمات الموظفين بشأن كيفية الحصول على التصاريح الأمنية اللازمة.

٨٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٥ من تقريره، بأن يكفل معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة أن يبلغ المسافرين عن إتمام سفرهم في غضون شهر من تاريخ انتهاء السفر.

الإدارة المسؤولة: معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٠ - ستكفل الجامعة تأكيد السفر في غضون شهر بعد إتمام السفر في إطار وحدة السفر والمصروفات في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد.

٩١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٦ من تقريره، بأن تحدّث الجامعة أمرها الإداري الخاص بالسفر استناداً إلى قواعد الأمم المتحدة وأوامرها الإدارية ذات الصلة وأن تراعي الدروس المستخلصة منذ تنفيذ الأمر الإداري. وينبغي أن يغطي الأمر الإداري الحدّث المسائل المتعلقة السفر التي تبين أنها تنطوي بوجه عام على حجج تعزز الشفافية وتقدّم توجيهات واضحة للموظفين. وينبغي أن يشمل الأمر الإداري الحدّث أيضاً الصيغة الحالية لخطة السفر في مهام رسمية.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٢ - بوجه عام، تتقيّد الجامعة بقواعد الأمم المتحدة وأوامرها الإدارية. لكنها تتبع السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي)، لا سيما فيما يتعلق بوسيلة السفر وخط سيره ودرجته، والمصروفات المتنوعة، وكذلك حساب بدل الإقامة اليومي، وذلك من أجل توفير قدر من المرونة لتلبية الاحتياجات والظروف.

٩٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٨ من تقريره، بأن تتخذ الجامعة أكثر خطوط السير المتاحة اقتصاداً بوصفها خط السير القياسي لجميع أشكال السفر الرسمي عملاً بالقاعدة ٧-٦ (و) من النظام الإداري للموظفين.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٤ - بوجه عام، تتقيّد الجامعة بقواعد الأمم المتحدة وأوامرها الإدارية. ولأغراض تنفيذ القاعدة ٧-٦ (و) من النظام الإداري للموظفين المتعلقة بخط سير السفر، تتبع الجامعة السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية التابعة للبرنامج الإنمائي بشأن خط سير السفر ووسيلته ودرجته، التي

تنص على أن يكون خط السير العادي لجميع أشكال السفر الرسمي هو أكثر الطرق اقتصادا من محل المغادرة إلى الوجهة الرسمية بحيث لا يزيد عن أقصر الطرق بأربع ساعات أو أكثر ولا يضيف محطة توقف. ويتم ذلك لتلبية احتياجات الجامعة وظروفها.

٩٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٩ من تقريره، بأن تستعرض جامعة بطريفة عشوائية الشرط المتعلق بمباشرة العمل بعد السفر الوارد في الفقرة ٥-٤ من الأمر الإداري للجامعة.

الإدارة: الإدارة المسؤولة:

قيد التنفيذ: حالة التوصية:

متوسطة: الأولوية:

الربع الأخير من عام ٢٠١٩: التاريخ المستهدف:

٩٦ - ستجري الجامعة استعراضا عشوائيا لشرط مباشرة العمل.

٩٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٠ من تقريره، بأن تقرر الجامعة أن بإمكان المسافرين من غير الموظفين وأصحاب اتفاقات خدمات الموظفين الإعلان عن كل رحلات سفرهم باستخدام خطة رسمية للسفر في مهام رسمية لتيسير إجراءات العمل الإداري.

الإدارة: الإدارة المسؤولة:

قيد التنفيذ: حالة التوصية:

متوسطة: الأولوية:

الربع الأخير من عام ٢٠١٩: التاريخ المستهدف:

٩٨ - تنفذ الجامعة تدريجيا وحدة السفر والمصروفات في نظام أطلس على نطاق المنظمة. وباستخدام هذه الوحدة، يكون الموظفون ملزمين بملء وتقديم استمارات طلبات السفر للحصول على إذن السفر من خلال الموظف المكلف بترتيب السفر أو وحدة السفر. وهذا الشرط مدرج في سياسة السفر الجديدة التابعة للجامعة.

٩٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٣ من تقريره، بأن تكون الجامعة ذاكرتها المؤسسية الخاصة بدلا من الاستمرار في تعيين موظفين سابقين خبراء استشاريين لهذا الغرض.

مكتب رئيس الجامعة: الإدارة المسؤولة:

قيد التنفيذ: حالة التوصية:

متوسطة: الأولوية:

الربع الأخير من عام ٢٠١٩: التاريخ المستهدف:

١٠٠ - عيّنت الجامعة متخصصين في القوانين والسياسات في نيسان/أبريل ٢٠١٩ لتقديم الدعم في وضع دليل قانوني لتوثيق الذاكرة المؤسسية القائمة وتقديم الدعم في القضايا القانونية الجارية. ومن المتوقع إنجاز النسخة الأولى من الدليل في الربع الأخير من عام ٢٠١٩.

١٠١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٤ من تقريره، بأن تصف الجامعة مهام محددة وموجهة نحو تحقيق النتائج يتعين إنجازها في إطار زمني محدد في اختصاصات أو مهام العمل الواردة في العقود التي تبرمها مع الخبراء الاستشاريين.

الإدارة المسؤولة: مكتب رئيس الجامعة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٢ - أصدرت الجامعة أمراً إدارياً بشأن عقود الخبراء الاستشاريين دخل حيز النفاذ اعتباراً من ١ آذار/مارس ٢٠١٩. وأصبح يتم التقيّد بالأمر الإداري تقيّداً دقيقاً الآن في جميع عقود الخبراء الاستشاريين. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٧ من تقريره، بأن تحدّد الجامعة من المدة التي تستغرقها عقود الخبراء الاستشاريين من الموظفين المتقاعدين الذين يتقاضون استحقاقات من الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في ستة أشهر لكل سنة تقويمية. وينبغي أن تنظر الجامعة في حساب الأجور على أساس طبيعة المهمة التي يؤديها موظفون سابقون أو متقاعدون ودرجة تعقيدها.

الإدارة المسؤولة: الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٤ - على النحو المشار إليه أعلاه، صدر أمر إداري جديد بشأن عقود الخبراء الاستشاريين يتضمن أحكاماً تتناول هذه التوصية. وقد أصبحت جميع عقود الخبراء الاستشاريين في الجامعة الآن متماشية مع تلك الأحكام. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠٥ من تقريره، بأن تستخدم الجامعة نظاماً إلكترونياً، يُفضّل أن يكون وحدة إدارة الموارد البشرية في النظام المركزي لتخطيط الموارد، بغرض إدارة اتفاقات خدمات الموظفين أو عقود الخبراء الاستشاريين وفراوى المتعاقدين.

الإدارة: الإدارة المسؤولة:

قيد التنفيذ: حالة التوصية:

عالية: الأولوية:

الربع الثاني من عام ٢٠٢٠: التاريخ المستهدف:

١٠٦ - الجامعة بصدد ترحيل البيانات المتعلقة بجميع معاهدها إلى وحدة إدارة الموارد البشرية في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد. ومن المقدّر أن ترخّل جميع اتفاقات خدمات الموظفين بحلول نهاية عام ٢٠١٩. وبعد الانتهاء من عملية الترحيل، ستعمل الجامعة مع البرنامج الإنمائي لإجراء التغييرات المنهجية اللازمة لتنفيذ ترحيل البيانات المتعلقة بفرادى المتعاقدين.

١٠٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢٥ من تقريره، بأن يضيف معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة جميع المعلومات اللازمة (الرقم التسلسلي، ووصف الطراز، والجهة القيّمة) إلى الأصول المسجلة في نظام أطلس.

معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة: الإدارة المسؤولة:

طُلب إغلاقها: حالة التوصية:

متوسطة: الأولوية:

لا ينطبق: التاريخ المستهدف:

١٠٨ - أنجز معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة تحديث حالة المنتجات أو التراخيص البرمجية في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد في أيار/مايو ٢٠١٩. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢٦ من تقريره، ألا يستخدم معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة المنتجات أو التراخيص البرمجية التي انتهت فترة صلاحيتها بغية تجنب أن تتخذ جهة إسناد التراخيص إجراءات قانونية.

معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة: الإدارة المسؤولة:

طُلب إغلاقها: حالة التوصية:

متوسطة: الأولوية:

لا ينطبق: التاريخ المستهدف:

١١٠ - أنجز معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة تحديث حالة المنتجات أو التراخيص البرمجية في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد في أيار/مايو ٢٠١٩. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢٧ من تقريره، بأن يقوم معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة بعملية تحقق مادي من مجموعات كتب المكتبة وتحديث المعلومات في نظام إدارة المكتبة في أقرب وقت ممكن.

الإدارة المسؤولة: معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولية: متوسطة
التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٢ - ستجري الجامعة عملية تحقق مادي من مخزون كتب المكتبة بموجب سياستها المتعلقة بالأصول غير الرأسمالية.

١١٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣٤ من تقريره، بأن يقوم معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة بعملية تحقق مادي شاملة للتأكد من اكتمال البيانات المتعلقة بالأصول.

الإدارة المسؤولة: معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة
حالة التوصية: طُلب إغلاقها
الأولية: متوسطة
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٤ - أجرى معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة عملية تحقق مادي شاملة وتم التحقق من جميع الأصول في نهاية أيار/مايو ٢٠١٩. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣٥ من تقريره، بأن يقوم معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة بتحديث موقع جميع الأصول ورموز تعريفها. وينبغي أن يعرض نظام أطلس جميع الأصول المستخدمة فعلياً المسجلة تحت الحرف "I" (أي قيد الاستخدام). وينبغي شطب الأصول المتقادمة أو غير المستخدمة من نظام أطلس، أو على الأقل تغيير حالتها من "قيد الاستخدام" إلى "تم التخلص منها" (أي تحت الحرف "D").

الإدارة المسؤولة: معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة التابع للجامعة
حالة التوصية: طُلب إغلاقها
الأولية: متوسطة
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٦ - أنجز معهد الدراسات المتقدمة للاستدامة تحديث موقع جميع الأصول، بما في ذلك حالتها، في نهاية أيار/مايو ٢٠١٩. وترى الجامعة أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

رابعاً - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(٨)

١١٧ - يعرض الجدول ٧ موجزاً لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٧

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُجَدِّد لها تاريخ مستهدف
مكتب إدارة الموارد المالية	٢	-	-	٢	٢	-
مكتب إدارة الموارد البشرية	٢	-	-	٢	٢	-
المكاتب الإقليمية	١	-	-	١	١	-
مكاتب متعددة	٤	-	-	٤	٤	-
المجموع	٩	-	-	٩	٩	-

١١٨ - ويعرض الجدول ٨ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٨

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُجَدِّد لها تاريخ مستهدف
مكتب إدارة الموارد المالية	٤	-	-	٤	٤	-
مكتب إدارة الموارد البشرية	٥	-	-	٥	٥	-
مكتب اختيار الموردين والعمليات	٢	-	-	٢	٢	-
المكاتب الإقليمية	٤	-	-	٤	٤	-
مكاتب متعددة	١٠	-	-	١٠	١٠	-
المجموع	٢٥	-	-	٢٥	٢٥	-

١١٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤١ من تقريره، بأن يستمر البرنامج الإنمائي في تنقيح سياساته وإجراءاته واستعراض الاتفاقات المتعلقة بالتبرعات من أجل إرساء أساس معزز لاتخاذ القرارات المتعلقة بالاعتراف بالمعاملات غير التبادلية وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ٢٣.

(٨) A/74/5/Add.1، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٢٠ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٢١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٧ من تقريره، بأن يعزز البرنامج الإنمائي عملية التسجيل اليدوي للمعاملات التبادلية على مستوى المكاتب القطرية من أجل ضمان تسجيل الإيرادات في الفترة التي يقدم البرنامج فيها الخدمات، على النحو المطلوب في إطار المحاسبة على أساس الاستحقاق.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٢٢ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٢٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٨ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي تحسين المكاتب القطرية لعملية تحصيل المدفوعات حتى يتسنى لها تحصيلها في حينها.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٢٤ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٢٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي توفير المكاتب القطرية للتدريب أثناء العمل للموظفين حتى يكتسبوا بشكل مستدام الوعي اللازم لتسجيل المعاملات التبادلية بدقة وفقاً لسياسات البرنامج الإنمائي وتعليماته.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٢٦ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٢٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٤ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي، على أساس تحليل الآثار التي ستقع على البيانات المالية، برفع عتبة الاعتراف بالملكيات والمنشآت والمعدات كأصول من أجل تخفيف العبء الإداري.

الإدارة المسؤولة: مكتب اختيار الموردين والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٢٨ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٢٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٠ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي إجراء متابعة مع المصارف للتأكد من إجراء التغييرات المطلوبة في أسماء الموظفين المعتمد توقيعهم لديها.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٣٠ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٣١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٥ من تقريره، بأن يستعرض البرنامج الإنمائي حالات عدم الامتثال التي عرضها المجلس وأن يحلل الأسباب والظروف التي أدت إلى عدم امتثال المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية بشكل كامل للإطار المؤسسي للرقابة الداخلية.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٣٢ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٣٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٦ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي، استناداً إلى التحليل الوارد أعلاه، بمواصلة تنقيح إطار الرقابة الداخلية من أجل تعزيز تنفيذه.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٣٤ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٣٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٧ من تقريره، بأن ينظر البرنامج الإنمائي في جدوى إدراج المزيد من الضوابط الآلية في النظام المركزي لتخطيط الموارد أو نظم تكنولوجيا المعلومات التكميلية ذات الصلة، من أجل تعزيز الامتثال للإطار المؤسسي للرقابة الداخلية.

الإدارتان المسؤولتان: مكتب إدارة الموارد المالية ومكتب إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٣٦ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٣٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٥ من تقريره، بأن يجري البرنامج الإنمائي تقييماً يحدد من خلاله ما إذا كان من الممكن للبرنامج أن يعتمد إجراءات رقابة مالية داخلية جديدة لتعزيز جودة البيانات واحد من مخاطر وقوع الأخطاء، عن طريق توفير إجراءات رقابة موحدة وتوثيقها بالشكل المناسب لإثبات تنفيذ إجراءات الرقابة بالدليل، ويحدد من خلاله ماهية هذه الإجراءات.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٣٨ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٣٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٣ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي قيام المكاتب القطرية إما بإنشاء نموذج معياري خاص بما يتضمن الحد الأدنى من المتطلبات المتعلقة بتوثيق إجراءات التحقق من النواتج البرنامجية أو باستخدام النموذج الذي يوفره البرنامج الإنمائي.

الإدارات المسؤولة: مكتب السياسات ودعم البرامج والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٤٠ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٠ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بما يلي: (أ) تحليل الخيارات الممكنة لكفالة التصديق على تقارير الإنجاز الموحدة في وقتها؛ و (ب) كفالة قيام المكاتب القطرية والشركاء المنفذين بالتوقيع على تقارير الإنجاز الموحدة في الحدود الزمنية المقررة.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٤٢ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٤٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١١ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بتحديث سياسته المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية لتحديد ما إذا كان الموقع الشبكي للنهج المنسق للتحويلات النقدية على شبكة شيربوينت ينبغي أن يُستخدم لإجراء التخطيط الإلزامي لجميع التقييمات الجزئية وأن يقوم بتقييم الخيارات المتعلقة بإدراج وثائق الاستعراض المطلوبة لخطط التقييمات الجزئية على الموقع الذي تستضيفه شبكة شيربوينت.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٤٤ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٤٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٦ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي قيام المكاتب القطرية بتوثيق الاستعراض الذي يُجرى للقياسات الجزئية والاستنتاجات المستخلصة منها.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٤٦ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٤٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٤ من تقريره، البرنامج الإنمائي بتحديث سياسته المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية للإشارة إلى أنه ينبغي استخدام موقع شيربوينت الخاص بالنهج المنسق للتحويلات النقدية في التخطيط الإلزامي لجميع أنشطة الضمان وبأن يكفل البرنامج الإنمائي استعراض خطط أنشطة الضمان السنوية.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٤٨ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٤٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٥ من تقريره، بأن ينقح البرنامج الإنمائي سياسته المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية وأن يوضح أنه من المطلوب من الإدارة في المكاتب القطرية أن تجري عملية مراقبة ترمي إلى استعراض اكتمال أنشطة الضمان المنقذة واكمال إجراءات المتابعة المتخذة.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٥٠ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٥١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٩ من تقريره، بأن يعزز البرنامج الإنمائي مهام الرقابة والرصد لإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٥٢ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٥٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٠ من تقريره، بأن يستعرض البرنامج الإنمائي سياساته ومبادئه التوجيهية فيما يتعلق باستخدام الرتبين ف-٦ وف-٧ بُغية تقديم توجيهات بشأن الحالات التي يمكن أن تُستخدم فيها هاتان الرتبان.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٥٤ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٥٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٦ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بتعزيز سياساته ومبادئه التوجيهية بشأن التنسيب الاستراتيجي بما يقتضي توثيقاً ملائماً عند الاستعانة بالتنسيب الاستراتيجي.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٥٦ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٥٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٧ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي، في إطار استراتيجيته "موظفون لعام ٢٠٣٠"، باستعراض السياسات المتعلقة بعقود الخدمات والعقود الفردية من أجل وضع معايير واضحة لتقييم ما يشكل المهام والوظائف المتعلقة بالموظفين وتحديد المهام والوظائف التي يمكن نقلها إلى طرائق تعاقدية أخرى غير عقود الموظفين العادية.

الإدارتان المسؤولتان: مكتب إدارة الموارد البشرية ومكتب اختيار الموردين والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٥٨ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٥٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦١ من تقريره، بأن يستعرض البرنامج الإنمائي سياسته المتعلقة بعقود الخدمات من أجل توضيح مسائل عدم الامتثال المتكررة وأن ينظر في تعديل الشروط المحددة في السياسة التي لا يعترف البرنامج الإنمائي تنفيذها.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٦٠ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٨ من تقريره، بأن يستعرض البرنامج الإنمائي سياسته المتعلقة بعقود الخدمات، بما في ذلك الاستثناء من استخدام الموظفين على أساس تنافسي وشروطه.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٦٢ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٦٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٣ من تقريره، بأن يستعرض البرنامج الإنمائي المسؤوليات المتعلقة بطريقة عقود الخدمات ومهمة رصدها كجزء من تنفيذ استراتيجية "موظفون لعام ٢٠٣٠" وتحديد جدوى ومعقولية القيام بالرصد أو الرقابة من المقرر.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٦٤ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩١ من تقريره، بأن يستعرض البرنامج الإنمائي سياسته المتعلقة بالعقود الفردية من أجل توضيح مسائل عدم الامتثال المتكررة وتعزيز الرقابة التي تمارسها لجان المشتريات.

الإدارة المسؤولة: مكتب اختيار الموردين والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٦٦ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

١٦٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٢ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي قيام المكاتب القطرية والوحدات التي حُدِّدت فيها حالات عدم الامتثال بتوفير التدريب أثناء العمل حتى يكون لدى الموظفين الوعي المستدام اللازم فيما يتعلق بإبرام العقود الفردية وإدارتها على نحو سليم وفقاً لسياسة العقود الفردية.

الإدارات المسؤولة: مكتب اختيار الموردين والعمليات والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٦٨ - وافق البرنامج الإنمائي على التوصية.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

١٦٩ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.1، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٢٦ التي اعتبر المجلس أنها "قيد التنفيذ" أو "لم تُنفذ". وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

١٧٠ - ويعرض الجدول ٩ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٩

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	إغلاقها	قيد التنفيذ	محدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء	١	-	-	١	١	-
مكتب إدارة الموارد المالية	١	-	-	١	١	-
مكتب إدارة الموارد البشرية	٢	-	-	٢	٢	-
مكتب اختيار الموردين والعمليات	٢	-	-	٢	٢	-
المكاتب الإقليمية	١٤	-	٢	١٢	١٢	-
مكاتب متعددة	٦	-	-	٦	٦	-
المجموع	٢٦	-	٢	٢٤	٢٤	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٩)

١٧١ - في الفقرة ٢٤ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم المكتب القطري للبرنامج الإنمائي في مصر وجنوب أفريقيا بما يلي: (أ) مواصلة التنسيق مع النظراء الرئيسيين، الذين يتألفون من شركاء التنفيذ وفريق الأمم المتحدة القطري، حتى يشارك النظراء مشاركة كاملة في عملية إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، بغية تسهيل تنفيذ الإطار من خلال إجراء المراجعات السنوية والاستجابة في الوقت المناسب للتوصيات المنبثقة عن التقييمات؛ و (ب) وضع

(٩) A/73/5/Add.1/Corr.1 و A/73/5/Add.1، الفصل الثاني.

استراتيجيات لكفالة استخدام نتائج التقييمات والمراجعات الحالية لإطار المساعدة الإنمائية في صياغة الإطار التالي؛ و (ج) كفالة أن تتيح الاستنتاجات والتوصيات الواردة في الاستعراضات السنوية واستعراضات منتصف المدة للبرامج القطرية تحديث وتنقيح وثائق البرامج القطرية في الوقت المناسب.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب الإقليمي لأفريقيا والمكتب الإقليمي للدول العربية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٧٢ - أشار المجلس إلى أنه يعتبر، استناداً إلى فصل نظام المنسقين المقيمين عن البرنامج الإنمائي، أن الجزأين (أ) و (ب) من هذه التوصية قد تجاوزتهما الأحداث. أما فيما يتعلق بالجزء (ج)، فقد قررت حكومة جنوب أفريقيا تمديد إطار التعاون الاستراتيجي من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٠ بغية مواءمته مع خطة التنمية الوطنية الخمسية الحكومية. ونتيجة لذلك، تأخر إعداد وثيقة البرنامج القطري اللاحقة الخاصة بجنوب أفريقيا، ولهذا السبب، لم يُنظر بعد في نتائج التقييمات في إطار تنقيح وثيقة البرنامج القطري.

١٧٣ - في الفقرة ٣٥ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن تقوم المكاتب القطرية بما يلي: (أ) مواصلة التشاور مع الشركاء المنفذين لتوقيع تقارير الإنجاز الموحدة في الوقت المناسب من قبل البرنامج الإنمائي والشركاء المنفذين امتثالاً للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ و (ب) كفالة متابعة الطلبات الموجهة إلى الشركاء المنفذين في الوقت المناسب، وتحمل الأدلة على عمليات المتابعة على مكتبة تقارير الإنجاز الموحدة في نظام التخطيط المركزي؛ و (ج) التصديق على تقارير الإنجاز الموحدة في الوقت المناسب في حال عدم استجابة الشركاء المنفذين بعد مرور فترة مطولة معقولة.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٧٤ - بالنسبة للجزء (أ) من التوصية، سيواصل البرنامج الإنمائي مشاوراته مع الشركاء المنفذين من أجل تحسين ورود تقارير الإنجاز الموحدة في الوقت المناسب. وبالنسبة للجزء (ب)، سيعمل البرنامج الإنمائي على تعزيز جهوده الرامية إلى كفالة إرسال طلبات المتابعة وإلى تحميل أدلة إجراءات المتابعة على مكتبة تقارير الإنجاز الموحدة وفقاً لذلك. أما فيما يتعلق بالجزء (ج)، فقد أصدر البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٧ سياسة تقضي بإغلاق ملفات تقارير الإنجاز الموحدة في حال عدم استجابة الشركاء المنفذين، ويقوم البرنامج الإنمائي حالياً برصد الامتثال لهذه السياسة.

١٧٥ - ورغم الجهود المذكورة أعلاه، لا يزال أداء الشركاء المنفذين دون المستوى الذي يستهدفه البرنامج الإنمائي. وفي عام ٢٠١٩، أخذ البرنامج الإنمائي يبذل جهوداً لوضع حل رقمي للمشاكل المتعلقة بتقارير الإنجاز الموحدة.

١٧٦ - في الفقرة ٤١ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يكفل قيام المكاتب القطرية باستعراض وتحديث سجلات مخاطر المشاريع والمشاكل وعمليات الرصد المتعلقة بها، وتوثيق المعلومات في الوقت المناسب في نظام أطلس باعتباره المصدر الرئيسي للمعلومات الخاصة بالمشاريع.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٧٧ - استُكمِلت سياسة البرنامج الإنمائي المتعلقة بالإدارة المركزية للمخاطر في نيسان/أبريل ٢٠١٩. وتقدم هذه السياسة نهجاً موحداً ومتكاملاً لإدارة المخاطر المؤسسية والبرنامجية على اختلاف أنواعها ومستوياتها، بما في ذلك مخاطر المشاريع؛ وجرى تعديل سجلات مخاطر المشاريع من أجل مواءمتها مع السياسة المستكملة. وسيواصل البرنامج الإنمائي رصد الامتثال لهذه المتطلبات المستكملة من خلال الاضطلاع بعملية التحليل السنوية لجودة المشاريع.

١٧٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٧ من تقريره، بأن تقوم المكاتب القطرية للبرنامج الإنمائي، بالتشاور مع الشركاء المنفذين، بما يلي: (أ) تحليل وثائق المشاريع فيما يتعلق بأهميتها وتوقيتها، والنظر في تنقيحها في ضوء المدة المنقضية؛ و (ب) النظر في تحديد إطار زمني لموافقة الشركاء المنفذين على وثائق المشاريع.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٧٩ - لا تزال هذه التوصية قيد التنفيذ، بسبب طابعها المعقد وما يتطلبه تنفيذها من الوقت.

١٨٠ - في الفقرة ٥٢ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) تقديم مزيد من التوجيه إلى المكاتب القطرية بشأن تنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية؛ (ب) مواصلة توعية الحكومة والشركاء في التنمية بأهمية تنفيذ هذا الإطار في المكتب القطري.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأوروبا ورابطة الدول المستقلة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٨١ - يعتبر البرنامج الإنمائي أن الجزء (أ) من هذه التوصية قد نُفذ. أما بالنسبة للجزء (ب)، فقد أرسل المكتب القطري في تركمانستان مذكرةً شفوية إلى وزارة خارجية تركمانستان بهدف إحراز تقدم في تنفيذ الحكومة للنهج المنسق للتحويلات النقدية.

١٨٢ - في الفقرة ٥٧ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن تشجع المكاتب القطرية في تركمانستان وجنوب أفريقيا وتركيا وباراغواي الأفرقة العاملة المعنية بالنهج المنسق للتحويلات النقدية على تفعيل دورها وأداء مهامها لتيسير تخطيط وتنفيذ إطار النهج المنسق للتحويلات النقدية في البلدان المعنية من خلال عقد اجتماعات وأنشطة منتظمة ينبغي توثيقها.

الإدارات المسؤولة: المكتب الإقليمي لأفريقيا، والمكتب الإقليمي لأوروبا ورابطة الدول

المستقلة، والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٨٣ - أعادت المكاتب القطرية كلها تفعيل الأفرقة العاملة المعنية بالنهج المنسق للتحويلات النقدية. ويعتبر البرنامج الإنمائي أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٨٤ - في الفقرة ٦١ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يستخدم المكتب القطري في جنوب أفريقيا تقارير الإنفاق العام والمساءلة المالية كمصدر للمعلومات، وأن ينسق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى لإجراء التقييمات الكلية بغية مواءمة النهج المنسق للتحويلات النقدية مع الدورات البرنامجية لمكاتبها القطرية، على النحو المطلوب في السياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية وإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأفريقيا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٨٥ - يعمل المكتب القطري في جنوب أفريقيا حالياً على وضع إطار جديد من أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة، ويعتزم إجراء تقييم كلي بالتنسيق مع الحكومة.

١٨٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٩ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بتوثيق العملية السنوية التي يضطلع بها لإثبات استعراض العمر النافع للأصول، وتحديد الكيفية التي سيُجرى بها تنفيذ وتوثيق استعراض العمر النافع للأصول في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات.

الإدارة المسؤولة: مكتب اختيار الموردين والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٨٧ - سيقوم البرنامج الإنمائي بتوثيق العملية السنوية التي يضطلع بها لاستعراض العمر النافع للأصول وسيستكمل مبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات. وقد أُعد مشروع وثيقة سياسة. ويجري الموافقة عليه حالياً من قبل مكتب إدارة الموارد المالية قبل صدوره الرسمي.

١٨٨ - في الفقرة ٨٨ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن تكفل المكاتب الإقليمية في كل من باراغواي وجنوب أفريقيا وملاوي مستقبلاً إنجاز تقييمات متعاقدي الخدمات في الوقت المحدد لها، ويُفضل أن يكون ذلك قبل شهر واحد من انتهاء العقود، وفقاً للسياسة المعمول بها، لمنح الوقت الكافي للمكتب لاتخاذ القرارات المتعلقة بعقود الخدمات في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأفريقيا، والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية

ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٨٩ - كثفت المكاتب القطرية جهودها الرامية إلى كفالة إجراء عمليات تقييم عقود الخدمات في الوقت المحدد لها. ويشمل ذلك توجيه رسائل تذكيرية إلى مديري المشاريع والبرامج. وستُبدل المزيد من الجهود في عام ٢٠٢٠.

١٩٠ - في الفقرة ٩٢ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس للمكتب القطري في تركمانستان بأن: (أ) يوائم توصيفات وظائف الأفراد المعيّنين بعقود خدمات مع دليل مستخدمي عقود الخدمات؛ و (ب) يكفل عدم أداء أصحاب عقود الخدمات لمهام الرقابة الداخلية للتعويض عن غياب الموظفين.

المكتب الإقليمي لأوروبا ورابطة الدول المستقلة	الإدارة المسؤولة:
طُلب إغلاقها	حالة التوصية:
متوسطة	الأولوية:
لا ينطبق	التاريخ المستهدف:

- ١٩١ - نفذ المكتب القطري في تركمانستان هذه التوصية. ومن ثم، يطلب البرنامج الإنمائي إغلاقها.
- ١٩٢ - كرر المجلس، في الفقرة ٩٧ من تقريره، توصيته السابقة بأن يكفل البرنامج الإنمائي قيام جميع الموظفين بإتمام الدورات التدريبية الإلزامية في الوقت المحدد لذلك.

مكتب إدارة الموارد البشرية	الإدارة المسؤولة:
قيد التنفيذ	حالة التوصية:
متوسطة	الأولوية:
الربع الثاني من عام ٢٠٢٠	التاريخ المستهدف:

- ١٩٣ - استثمر البرنامج الإنمائي جهوداً كبيرة في دوراته التدريبية الإلزامية وتمكن من رفع النسبة المئوية للموظفين الذين أكملوا خطة التعلم الإلزامي بأكملها من ٣٦ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ إلى ٧١ في المائة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. أما معدلات إكمال العديد منفرادى الدورات الإلزامية فتفوق ذلك بكثير. ونتيجةً لإضافة دورات تدريبية إلزامية جديدة بشأن منع الغش والأمن، يتوقع البرنامج الإنمائي انخفاضاً في معدلات الإكمال في عام ٢٠١٩. ومع ذلك، من المقرر القيام بعدة تدخلات من أجل رفع معدلات إكمال خطة التعلم الإلزامي بأكملها إلى نسبة تتجاوز ٧١ في المائة.

- ١٩٤ - في الفقرة ١٠٢ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن تقوم المكاتب القطرية بما يلي: (أ) تشجيع الموظفين على استخدام رصيد إجازاتهم في غضون فترة استحقاقها؛ و (ب) ضمان تنفيذ خطة الإجازات بحيث يعمل المكتب بفعالية في جميع الأوقات ويقلل في نهاية المطاف من حالات ضياع أيام الإجازات غير المستخدمة.

المكاتب الإقليمية	الإدارات المسؤولة:
قيد التنفيذ	حالة التوصية:
عالية	الأولوية:
الربع الأخير من عام ٢٠٢٠	التاريخ المستهدف:

- ١٩٥ - يواصل البرنامج الإنمائي تذكير موظفيه بضرورة أخذ إجازاتهم.
- ١٩٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٨ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بما يلي: (أ) إجراء دراسة لإدارة الأصول والخصوم من أجل استعراض مدى ملائمة خطة التمويل وغير ذلك من

افتراضات التقييم؛ و (ب) تحديث سياسته المتصلة بتمويل التزامات نهاية الخدمة لتحديد وتيرة القيام بدراسات إدارة الأصول والخصوم، بالنظر إلى خلو السياسة الحالية من أي نص في هذا الصدد.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٩٧ - سيجري البرنامج الإنمائي دراسة لإدارة الأصول والخصوم قبل نهاية عام ٢٠١٩ وسيستكمل سياسته وفقاً لذلك.

١٩٨ - في الفقرة ١٢٣ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن تكفل المكاتب القطرية: (أ) توقيع وكالات الأمم المتحدة مذكرة التفاهم بشأن شغل الأماكن المشتركة للأمم المتحدة واستخدامها؛ و (ب) تسوية جميع المبالغ المستحقة الدفع أو الاسترداد فيما بين الوكالات في الوقت المحدد وفقاً لمذكرة التفاهم.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٩٩ - عملية التفاوض مع الوكالات جارية من أجل توقيع مذكرة التفاهم ومن أجل متابعة المبالغ المستحقة الدفع أو الاسترداد.

٢٠٠ - في الفقرة ١٣٦ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن: (أ) تنفذ المكاتب القطرية تصميم الواجهة البينية للتحويل الإلكتروني للأموال وفقاً للمبادئ التوجيهية لنظام أطلس المصرفي من أجل إلغاء عمليات التدخل اليدوي والحيلولة دون إمكانية الوصول غير المأذون به إلى ملفات التحويل الإلكتروني للأموال المودعة في الشبكة وذلك باستخدام التشفير؛ و (ب) تنشئ آلية للحفاظ على نسخ احتياطية من ملفات التحويل الإلكتروني للأموال لأغراض التوفيق بين السجلات.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب الإقليمي لأفريقيا، ومكتب إدارة الموارد المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢٠١ - وضع المكتب القطري في ملاوي إجراء عمل يسمح باستخدام مرفق الصيرفة الإلكترونية التابعة لمصرف Standard Bank لإرسال مدفوعات سبقت الموافقة عليها في شكل مدفوعات عامة عالمية. وبالنسبة للمكتب القطري في جنوب أفريقيا، يُتوقع تنفيذ مرفق الصيرفة الإلكترونية في عام ٢٠٢٠.

٢٠٢ - في الفقرة ١٤٢ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس بأن يقوم المكتبان القطريان في جنوب أفريقيا ومصر بما يلي: (أ) تعزيز الضوابط المفروضة على أمن المعلومات لضمان اختبار خطتي استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستمرارية تصريف الأعمال في الوقت المناسب وتوثيق نتائج هذا الاختبار؛ و (ب) استعراض خطة استمرارية تصريف الأعمال وتحديثها في الوقت المناسب.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب الإقليمي لأفريقيا والمكتب الإقليمي للدول العربية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٠٣ - نُفذت هذه التوصية فيما يتعلق بالمكتب القطري في جنوب أفريقيا، ويجري حالياً إجراء اختبار لخطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث ولخطة استمرارية تصريف الأعمال فيما يتعلق بالمكتب القطري في مصر.

٢٠٤ - في الفقرة ١٦٠ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يكفل قيام المكتب القطري في جنوب أفريقيا بإنشاء وصلة إنترنت احتياطية وبزيادة عرض النطاق الترددي للإنترنت.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأفريقيا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٠٥ - يعمل المكتب القطري في جنوب أفريقيا حالياً على إنشاء وصلة إنترنت احتياطية وعلى زيادة عرض النطاق الترددي للإنترنت المتوفر لديه.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(١٠)

٢٠٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بما يلي: (أ) إدراج بند في اتفاقات التعاون بشأن التزامات جميع الأطراف المشاركة في تنفيذ البرامج فيما يتعلق بالاتصال، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تخفيف تنفيذ تلك الالتزامات؛ و (ب) زيادة المتابعة مع النظراء لضمان

(١٠) A/72/5/Add.1، الفصل الثاني.

اتخاذ تدابير مناسبة لمعالجة التأخير المتكرر لكل من البرنامج الإنمائي والشركاء المنفذين في التصديق على تقارير الإنجاز الموحدة.

الإدارتان المسؤولتان: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٠٧ - تعليقات البرنامج الإنمائي بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٣٥ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (انظر الفقرتين ١٧٤ و ١٧٥ أعلاه) تنطبق أيضاً على التوصية الواردة في الفقرة ٤٤ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٢٠٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥١ من تقريره، بأن يكفل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ما يلي: (أ) استعراض وتحديث مخاطر المشاريع والقضايا المتعلقة بها في الوقت المناسب ورصد السجلات وتوثيق ذلك في نظام أطلس باعتباره المصدر الرئيسي للمعلومات المتعلقة بالمشاريع؛ و (ب) إقامة مجالس المشاريع اجتماعات بصورة منتظمة كوسيلة لرصد تنفيذ المشاريع باستمرار.

الإدارات المسؤولة: مكتب السياسات ودعم البرامج والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢٠٩ - أقر المجلس بالجهود التي يبذلها البرنامج الإنمائي في هذا الصدد، ولا سيما بشأن معايير الجودة المؤسسية من أجل البرمجة وبشأن الأدوات المؤسسية لضمان الجودة. غير أن المجلس لاحظ مشاكل مماثلة في مراجعته للحسابات للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ويبذل البرنامج الإنمائي حالياً جهوداً لمعالجتها.

٢١٠ - في الفقرة ٦٩ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) اتخاذ تدابير استباقية للتأكد من أن جميع المشاريع التي تم إغلاقها تشغيلياً يتم إغلاقها مالياً في غضون ١٢ شهراً، وفقاً للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية، مما يستلزم الحصول في الوقت المناسب على موافقات الجهات المانحة على المبالغ المردودة أو إعادة برمجة المبالغ غير المنفقة، والقيام باستعراض وتنفيذ جميع المعاملات المتعلقة بالمشاريع بعناية قبل إغلاقها مالياً؛ و (ب) التأكد من تسوية جميع أرصدة الأصول قبل إغلاق المشاريع مالياً.

الإدارات المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢١١ - رغم أن البرنامج الإنمائي استثمر موارد كبيرة وأحرز في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨ تقدماً في الحد من عدد المشاريع المنتهية مدتها، لا يخضع إغلاق المشاريع في الوقت المناسب دائماً لسيطرته. ويأمل البرنامج الإنمائي في أن يتواصل في المستقبل الأثر الإيجابي المترتب على الجهود المتواصلة والاستثمارات المتزايدة في النظم والأدوات.

٢١٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠١ من التقرير، بأن يقوم البرنامج الإنمائي بتعزيز استعراضات أوامر الشراء والحسابات المستحقة الدفع ورصدها لضمان ما يلي: (أ) دقة واكتمال النفقات المسجلة في دفتر الأستاذ العام ومراقبة الالتزامات والمشاريع، وتسجيلها في الفترة المحاسبية الصحيحة؛ (ب) البت في المعاملات المعلقة (أي أوامر الشراء والقوائم والقيودات اليومية في دفتر الأستاذ العام التي يكون تاريخها المحاسبي في اليوم الأخير من الشهر الجاري إقفاله أو قبله) وفق تعليمات إقفال الحسابات في نهاية السنة.

الإدارات المسؤولة: وحدة خدمات المشتريات والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢١٣ - رغم التقدم الكبير الذي تحقق بشأن هذه التوصية، على النحو الذي أقر به المجلس، يستلزم تنفيذها الكامل بذل جهود متواصلة وتوافر مزيد من الوقت.

٢١٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٧ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي الانتهاء من تقييمات عقود الخدمات في المستقبل في الوقت المحدد، ويفضل أن يكون ذلك قبل شهر واحد من انتهاء العقود وفقاً للسياسة، وذلك لإعطاء وقت معقول للمكتب لاتخاذ القرارات.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية، والمكاتب المركزية، والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢١٥ - أحرز البرنامج الإنمائي تقدماً في تنفيذ هذه التوصية. وقد أرسل مكتب إدارة الموارد البشرية رسالة إلى العاملين في مجال الموارد البشرية يُذكّرهم فيها بضرورة الانتهاء من تقييمات عقود الخدمات في الوقت المحدد.

٢١٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٦ من تقريره، بأن يكفل البرنامج الإنمائي أن يكمل جميع الموظفين الدورات التدريبية الإلزامية في الوقت المحدد.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢١٧ - رغم إقرار المجلس بالجهود التي بذلها مكتب إدارة الموارد البشرية وبالتقدم الذي أحرزه، فقد عثر على مشاكل مماثلة في مكاتب قطرية أخرى، ويبدل البرنامج الإنمائي حالياً جهوداً لمعالجتها.

٢١٨ - في الفقرة ١٢٠ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بأن يقوم باستحداث جدول زمني يكفل سهولة التوفيق بين الاختلافات فيما يتعلق بالإضافات الفردية للأصول فيما بين الملاحظة الواردة في البيانات المالية بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات، وتقرير الأصول العاملة.

الإدارة المسؤولة: مكتب اختيار الموردين والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢١٩ - أعد مكتب اختيار الموردين والعمليات وثيقة بشأن متطلبات الأعمال التجارية وأطلق مشروعاً بالشراكة مع مكتب إدارة المعلومات وتكنولوجيا المعلومات. ومع ذلك، تتعذر معالجة البيانات المسجلة، في كل سنة مالية، في دفتر الأستاذ العام بشأن الممتلكات والمنشآت والمعدات، نظراً لحجمها الهائل. ويواصل البرنامج الإنمائي استكشاف حلول رقمية مناسبة. وقد تسبب تغيير في شكل الإبلاغ عن البيانات المالية للبرنامج الإنمائي أيضاً في مواجهة مزيد من الصعوبات في تنفيذ هذه التوصية.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(١١)

٢٢٠ - في الفقرة ٤١ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بالقيام بما يلي:
(أ) أن يعمل البرنامج الإنمائي في المستقبل على التخطيط مسبقاً للتغييرات اللازم إدراجها عند إعداد المشاريع، من قبيل معدلات رسوم الدعم الإداري العام، وذلك لتقليل قدر الإمكان من

(١١) A/71/5/Add.1، الفصل الثاني.

حالات التأخير في توقيع التقارير ربع السنوية الموحدة عن الإنجاز؛ (ب) أن يقدم البرنامج الإنمائي التقارير الموحدة عن الإنجاز في الوقت المناسب، موقّعة على النحو الواجب من جانب البرنامج الإنمائي والشركاء في التنفيذ، بما يمثل للسياسات والإجراءات البرنامجية والتشغيلية؛ (ج) أن يُجري البرنامج الإنمائي اتصالات بالشركاء في التنفيذ لمساءلتهم عن توقيع التقارير الموحدة عن الإنجاز في الوقت اللازم حينما تصادف حالات تأخير.

الإدارات المسؤولة: مكتب إدارة الموارد المالية والمكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٢١ - تعليقات البرنامج الإنمائي بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٣٥ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (انظر الفقرتين ١٧٤ و ١٧٥ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٤١ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٢٢٢ - في الفقرة ٧٢ من التقرير، وافق البرنامج الإنمائي على توصية المجلس له بالقيام بما يلي: (أ) أن يعزز ويوثق آليات المتابعة، بما في ذلك الآراء والتعليقات الواردة من جميع المؤسسات المشاركة التي لديها حالات تأخير، وذلك لإدخال التحسينات اللازمة في المستقبل؛ و (ب) أن يتخذ تدابير للتعجيل بالإغلاق التشغيلي والمالي لجميع المشاريع المتأخرة؛ و (ج) أن يقوم، باعتباره أكبر مقدمي الخدمات لإدارة صناديق الأمم المتحدة، بطرح فكرة اعتماد سياسات وإجراءات موحدة فيما يتعلق بآليات التمويل الجمعة المشتركة بين الوكالات من أجل مواءمة الممارسات، بحيث تتعزز الدقة في إعداد التقارير ويزداد حُسن توقيت إصدار التقارير.

الإدارة المسؤولة: مكتب الصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٢٢٣ - أقر المجلس بجهود المتابعة التي يبذلها البرنامج الإنمائي للتعجيل بإغلاق المشاريع واعتبر الجزأين (أ) و (ب) من هذه التوصية قيد التنفيذ. ويواصل البرنامج الإنمائي تنفيذ تدابير روتينية لمتابعة إغلاق المشاريع من أجل تقليل حالات التأخير. وقد سحب المجلس الجزء (ج) من التوصية.

خامسا - صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(١٢)

٢٢٤ - يعرض الجدول ١٠ موجزا لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٠

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
وحدة دعم الإدارة	١	-	-	١	١	-
وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نموا	٣	-	-	٣	٣	-
المجموع	٤	-	-	٤	٤	-

٢٢٥ - ويعرض الجدول ١١ موجزا لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١١

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
المديرية ووحدة دعم إدارة البرامج	١	-	-	١	١	-
وحدة دعم الإدارة	١	-	-	١	١	-
وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نموا	٥	-	-	٥	٥	-
المجموع	٧	-	-	٧	٧	-

٢٢٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨ من تقريره، بأن يواصل صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية (الصندوق) تنقيح سياساته وإجراءاته ومراجعة اتفاقات المساهمات من أجل وضع أساس معزز لاتخاذ القرارات المتعلقة بالاعتراف بالمعاملات غير التبادلية بما يتماشى مع المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ٢٣.

(١٢) A/74/5/Add.2، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: وحدة دعم الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٢٢٧ - يعكف الصندوق حالياً على إجراء استعراض اتفاقاته المتعلقة بالمساهمات.

٢٢٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٣ من تقريره، بأن يضمّن الصندوق سياسة القروض خياراً يسمح بوضع جدول مواعيد سداد القرض بصورة نهائية بعد صرف المبلغ الأصلي.

الإدارة المسؤولة: وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نمواً

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٢٩ - يعمل الصندوق حالياً على تنقيح سياسته المتعلقة بالقروض من أجل تضمينها خياراً يسمح بوضع جدول مواعيد سداد القرض بصورة نهائية بعد صرف المبلغ الأصلي.

٢٣٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٤ من تقريره، بأن يضمّن الصندوق جميع اتفاقات القروض خياراً يسمح بوضع جدول مواعيد سداد القرض بصورة نهائية بعد صرف المبلغ الأصلي.

الإدارة المسؤولة: وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نمواً

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٣١ - يعكف الصندوق حالياً على إعداد نموذج قانوني منقح لاتفاق القروض من أجل تضمينه خياراً يسمح بوضع جدول مواعيد سداد القرض بصورة نهائية بعد صرف المبلغ الأصلي.

٢٣٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٥ من تقريره، بأن يعزز الصندوق تنفيذ سياسة القروض من حيث ضرورة توقيع كلا الطرفين، المقترض والمقرض، على الجداول النهائية لمواعيد سداد القروض.

الإدارة المسؤولة: وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نموا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٣٣ - يتخذ الصندوق حالياً الخطوات اللازمة لتنفيذ هذه التوصية.

٢٣٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٨ من تقريره، بأن يحسن الصندوق آليات ضمان الجودة ومراقبة الجودة بغية تعزيز إبرام اتفاقات قروض أكثر اتساقاً وترابطاً.

الإدارة المسؤولة: وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نموا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٢٣٥ - يعمل الصندوق على تعزيز ضمان الجودة وآليات الاستعراض استناداً إلى التعليقات الواردة إليه والخبرة المكتسبة.

٢٣٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤١ من تقريره، بأن يوضح الصندوق في سياسة القروض أنه يجب سداد المدفوعات بالعملات المحلية إلى حسابات البرنامج الإنمائي المصرفية المحددة لأن البرنامج الإنمائي يعمل بوصفه مقدم الخدمات إلى الصندوق.

الإدارة المسؤولة: وحدة المنصة الاستثمارية لأقل البلدان نموا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٣٧ - يعمل الصندوق حالياً على تنقيح سياسته المتعلقة بالقروض، من أجل توضيح وجوب سداد المدفوعات بالعملات المحلية إلى حسابات البرنامج الإنمائي المصرفية المحددة، نظراً لأن البرنامج الإنمائي يعمل بوصفه مقدم الخدمات إلى الصندوق.

٢٣٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٧ من تقريره، بأن يستعرض الصندوق استخدام نموذج المنح الإلزامي الذي اعتمد مؤخراً ويقيم أثره لكفالة تحقق أثره المنشود وهو تعزيز وتبسيط عملية صرف مبالغ المنح والوثائق المتصلة بها.

الإدارتان المسؤولتان: المديرية ووحدة دعم إدارة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٣٩ - يعكف الصندوق حالياً على بدء نشر نموذج المنح.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٢٤٠ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.2، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن توصية واحدة فقط اعتبرها المجلس قيد التنفيذ.

٢٤١ - ويعرض الجدول ١٢ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٢

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
وحدة دعم الإدارة	١	-	١	-	-	-
المجموع	١	-	١	-	-	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(١٣)

٢٤٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٢ من تقريره، بأن يوثق الصندوق العملية التي يتبعها وأن يحدد في مبادئه التوجيهية المتعلقة بالسياسات الكيفية التي ينبغي أن يُجرى بها الاستعراض السنوي للعمم النافع للأصول.

الإدارة المسؤولة: وحدة دعم الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

(١٣) A/73/5/Add.2، الفصل الثاني.

٢٤٣ - وثق الصندوق العملية التي يتبناها ومبادئه التوجيهية بشأن الاستعراض السنوي للعمر النافع للأصول، على النحو الذي أوصى به المجلس. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

سادسا - منظمة الأمم المتحدة للطفولة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(١٤)

٢٤٤ - يعرض الجدول ١٣ موجزا لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٣

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	٢	-	٢	-	-	-
المركز العالمي للخدمات المشتركة	٥	-	-	٥	٥	-
المكتب القطري في لبنان	١	-	-	١	١	-
شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه	٣	-	٢	١	١	-
مكاتب متعددة	٣	-	٢	١	١	-
المجموع	١٤	-	٦	٨	٨	-

٢٤٥ - ويعرض الجدول ١٤ موجزا لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٤

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١٠	١	٣	٦	٦	-
المركز العالمي للخدمات المشتركة	١٢	-	-	١٢	١٢	-
المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٣	-	-	٣	٣	-

(١٤) A/74/5/Add.3، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
المكتب القطري في لبنان	٢	-	-	٢	٢	-
شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه	٧	-	٥	٢	٢	-
شعبة الإمدادات	٧	-	١	٦	٦	-
مكاتب متعددة	٧	-	٣	٤	٤	-
المجموع	٤٨	١	١٢	٣٥	٣٥	-

٢٤٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥ من تقريره، بأن تفصح منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) عن المعلومات المتعلقة بالإيرادات المستهدفة والإيرادات الفعلية في الملاحظات على البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٤٧ - لم تقبل اليونيسف هذه التوصية. فالإقرارات الحالية عن سلطة الإنفاق المدرجة في البيان الخامس من البيانات المالية السنوية المتعلقة بمقارنة الميزانية بالمبالغ الفعلية متماشيةً بالكامل مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والموقف المنسق لمنظومة الأمم المتحدة. وقد أوضحت فرقة العمل المعنية بالمعايير المحاسبية أن المنظمات التي تتلقى أنصبة مقررّة ينبغي أن تطبق هذا الشرط على المعلومات المتعلقة بالإيرادات الحالية المشار إليها في التوصية. ولا تطبق المنظمات التي لا تتلقى أنصبة مقررّة هذا الشرط. وفي حالة اليونيسف، بوصفها منظمة تموّل من التبرعات، ليست الجمعية العامة من يمنح سلطة الإنفاق، بل يتم ذلك بموجب اتفاق مع كل جهة من الجهات المانحة. وعليه، فإن المعلومات الواردة في البيان الخامس منسجمة مع تلك المقدمة من المؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والممولة من التبرعات، وهي متماشيةً بالكامل مع المعايير المحاسبية الدولية.

٢٤٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦ من تقريره، بأن تسهب اليونيسف في تفسير الفرق بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية حسب فئات الميزانية كجزء من الإفصاح المرتبط بالبيان الخامس من البيانات المالية السنوية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٢٤٩ - تقدّم اليونيسف في الوقت الراهن تفسيراً للفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية في الاستعراض المالي العام وفي الملاحظات على البيانات المالية. وفي تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.3)، يرد هذا الإفصاح في الملاحظة ٥ بشأن المقارنة بالميزانية. وتقدّم الملاحظة تفسيرات تفصيلية للفروق الجوهرية بين الميزانية الأصلية والميزانية النهائية. ومع ذلك، توافق اليونيسف على زيادة توسيع نطاق الإفصاح بحسب فئة الميزانية.

٢٥٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن تبادر اليونيسف، عند الانتهاء من التقييم الاكتواري الكامل، إلى الإفصاح عن الفرق بين الموظفين العاملين والمتقاعدين بالنسبة لخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٢٥١ - عند الانتهاء من التقييم الاكتواري الكامل، ستورد اليونيسف إفصاحات عن الفرق بين الموظفين العاملين والمتقاعدين بالنسبة لخصوم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في بياناتها المالية المقبلة.

٢٥٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٧ من تقريره، باستعراض حالات السلفيات المستحقة السداد وبوضع وتنفيذ خطة عمل لتسوية السلفيات المستحقة السداد في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٢٥٣ - وضعت اليونيسف سياسات وإجراءات تتعلق بإدارة السلفيات المستحقة السداد. وبناء على ذلك، تُستعرض السلفيات دورياً، وقد نتج عن ذلك إلغاء مبلغ ١,٨٧ مليون دولار يتصل بمنح تعليمية و ٠,٧ مليون دولار يتصل بسلفيات على المرتبات بعد مراجعة الحسابات لعام ٢٠١٨. واليونيسف بصدد إعداد خطة عمل لتعزيز تسوية السلفيات المستحقة منذ فترة طويلة.

٢٥٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٧ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف النظام الحالي لاحتساب تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي كاملة بمجرد منح إذن السفر، وأن تنظر في جدوى تصنيف سلفيات السفر على أنها سلفيات للموظفين في وقت صرف المدفوعات، التي يمكن احتسابها في وقت التصديق على الرحلة وإغلاقها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٥٥ - نظرت اليونيسف وبجنت في جدوى التوصية المقترحة، وخلصت إلى أن القرار السياسي القاضي باحتساب كامل تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي عند الإذن بالسفر لا يزال صالحا. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٥٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٣ من تقريره، بأن تواصل اليونيسف جهودها الرامية إلى تصفية البنود المفتوحة المتعلقة باستلام السلع واستلام الفواتير من خلال إجراءات الرصد والمتابعة المنتظمة، مع التركيز بشكل خاص على البنود المعلقة لأكثر من شهرين وحالات عدم تطابق الكميات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٢٥٧ - أحرزت اليونيسف تقدما كبيرا في تحسين سرعة تصفية البنود المفتوحة المتعلقة باستلام السلع واستلام الفواتير. وقد نُقِذت عملية مطابقة منهجية، أدت إلى انخفاض في نسبة البنود المعلقة منذ أكثر من سنة مقارنة بجميع البنود المعلقة منذ أكثر من ١٢٠ يوما، من ٤٥ في المائة في نهاية عام ٢٠١٧ إلى ٣١ في المائة في نهاية عام ٢٠١٨. وعلاوة على ذلك، تتلقى مكاتب اليونيسف حاليا وبصورة شهرية جدولا زمنيا مفصلا بالبنود المفتوحة، تحدّد فيه البنود ذات الأولوية العليا من أجل تيسير استعراضها واتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها. وباستثناء حالات معينة، مثل مشاريع التشييد، حيث هناك أسباب مشروعة لبقاء إيصالات السلع مفتوحة لمدة ٦ أشهر إلى ١٢ شهرا، تواصل اليونيسف متابعة وتصفية البنود المتعلقة باستلام السلع واستلام الفواتير المعلقة لأكثر من شهرين، بهدف مواصلة تقليص عددها ومدة بقائها مفتوحة.

٢٥٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦١ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف إمكانية تحسين ربط الأهداف على الصعيد القطري بأهداف الخطة الاستراتيجية في هيكل الترميز المستخدم في قاعدة بيانات المعلومات البرنامجية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٢٥٩ - نُقِذَت اليونيسف هذه التوصية بالفعل عن طريق هيكل الترميز المستخدم في قاعدة بيانات المعلومات البرنامجية القائم حالياً. وتدعم اليونيسف أولوية البرامج القطرية التي تتم بقيادة وطنية وتركيزها على تحقيق النتائج للأطفال والنساء من خلال إنجاز الأولويات والأهداف الإنمائية الوطنية. وتسهم اليونيسف في الجهود الوطنية الرامية إلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والأهداف المتعلقة بالأطفال من خلال برامج التعاون. وتسهم البرامج في تحقيق نتائج خطة اليونيسف الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. وتجسد مجالات الأهداف والنتائج الواردة في وثائق البرامج القطرية التزام اليونيسف بالأولويات المتصلة بالأطفال والتنمية الوطنية. وتوضع هذه المجالات وتصمّم بغية الإسهام في الخطة الاستراتيجية. ويُستَرشد برمز قاعدة بيانات المعلومات البرنامجية في صياغة وثائق البرامج القطرية، وعلى وجه التحديد، تتيح هذه الرموز الربط بين النتائج الواردة في وثائق البرامج القطرية والخطة الاستراتيجية. وجميع مستويات النتائج وأنشطة خطط العمل التابعة لليونيسف والمدرجة في النظام المركزي لتخطيط الموارد، أي VISION (نظام المعلومات الافتراضي المتكامل)، مرتبطة بالخطة الاستراتيجية باستخدام رموز قاعدة بيانات المعلومات البرنامجية. وهذا يمكن اليونيسف من تتبّع مساهمة جميع النفقات على خطتها الاستراتيجية.

٢٦٠ - واستناداً إلى الآلية الحالية التي تتسم بالمتانة والفعالية لربط عناصر البرامج ونتائجها ومؤشراتها الواردة في وثائق البرامج القطرية بتلك الواردة في خطة اليونيسف الاستراتيجية، ترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذَت وتطلب من المجلس إغلاقها.

٢٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٧ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف أسباب الثغرات في تحقيق النواتج في إطار مجال الهدف "كفالة بقاء كل طفل ونمائه" من الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ وبأن تتخذ التدابير المناسبة لمعالجتها.

الإدارات المسؤولة:	مكاتب متعددة
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٢٦٢ - تم قياس الثغرات التي حُدِدت في عام ٢٠١٨ في برامج نُقِذَت من المركز الموجود في عمّان في جنوب الجمهورية العربية السورية. والثغرات ناجمة عن محدودية قدرة شركاء اليونيسف (العاملين في إطار الطرائق العابرة للحدود من الأردن) على الوصول إلى الأراضي بعد انتقال السيطرة العسكرية على تلك المناطق في إثر الهجوم الذي وقع في جنوب الجمهورية العربية السورية في حزيران/يونيه ٢٠١٨. وقد حدث هذا التغيير في سياق العمليات بعد استعراض منتصف السنة. ونتيجة لذلك، تعذر تعديل الأهداف

المعروضة في نموذج تقييم النتائج. ومع ذلك، قُدمت تفسيرات مفصلة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ خلال استعراض نهاية السنة لنموذج تقييم النتائج.

٢٦٣ - ووضعت اليونيسف خطة عمل مع الوزارة الحكومية ذات الصلة من أجل توزيع المغذيات الدقيقة بصورة فعالة في عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، تشمل نشاطا يشرح لمقدمي الرعاية أهمية هذه المغذيات الدقيقة لأشد الأسر ضعفا، لا سيما في أوساط اللاجئين السوريين، الذين ليس لديهم خيارات كثيرة لتنويع الغذاء الذي يقدمونه لأطفالهم.

٢٦٤ - وقد بحثت اليونيسف أوجه القصور في تحقيق الأهداف المحددة خلال اجتماعات نهاية السنة واجتماعات الاستعراضات السنوية، داخليا ومع كل شريك من الشركاء، حيث نوقشت في تلك الاجتماعات النتائج على صعيد الحالة الإنسانية استنادا إلى تقارير الحالة. وعُرضت النتائج في خطط العمل لعام ٢٠١٩. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧١ من تقريره، بأن يقوم المكتب القطري في لبنان والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي باتخاذ التدابير اللازمة لاستكمال مجموعات البيانات المطلوبة وإعداد خطوط الأساس من أجل تحسين تخطيط الأنشطة البرنامجية ورصدها وتنفيذها. وأوصى المجلس أيضا بأن تستعرض اليونيسف حالة توافر مجموعات البيانات المتصلة بخطوط الأساس في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى وتتخذ، عند الاقتضاء، التدابير اللازمة لسد الثغرات.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب القطري في لبنان والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٦٦ - سيواصل المكتب القطري في لبنان تقديم الدعم إلى وزارة الصحة، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وغيرها من الجهات المعنية، من أجل توسيع نطاق تطبيق الأجهزة المحمولة الخاص بالإبلاغ عن الأدلة وتقييمها وشمول جميع مراكز الخدمة التابعة للبرنامج الموسع للتحصين، مثل دور الحضانة والمدارس. ويرمي هذا الجهد إلى تحسين نوعية البيانات اللازمة للتخطيط والرصد وتقديم الخدمات. ويؤكد المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي أن خطة إدارة المكاتب الإقليمية متوافقة بالكامل مع خطة اليونيسف الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١ وأن المؤشرات والأهداف ستعدّل أثناء استعراض منتصف المدة.

٢٦٧ - وتلاحظ اليونيسف أن الجزء الثاني من التوصية لم يُتْر أثناء زيارات مراجعة الحسابات الشاملة أو في رسائل الإدارة ذات الصلة أو في مشروع تقرير المجلس. وليس واضحا ما هو أساس هذه التوصية الشاملة، ومن ثم فإنه ليس في وسع اليونيسف الموافقة عليها وتنفيذها بطريقة مجدية. وتطلب اليونيسف إلى المجلس إغلاق هذا الجزء من التوصية.

٢٦٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٩ من تقريره، بأن يواصل كل من المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي العمل لسد الثغرات القائمة في أنشطة الضمان المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية وكفالة تنفيذها في الوقت المناسب لتحقيق الحد الأدنى من الأهداف المطلوبة في جميع المكاتب القطرية. وأوصى المجلس أيضاً بأن تستعرض اليونيسف حالة الضمان في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى وتتخذ، عند الاقتضاء، التدابير اللازمة لسد الثغرات.

الإدارة/رئاسات المسؤولين: المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٦٩ - توافق اليونيسف على التوصية الداعية إلى أن يعمل المكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لسد الثغرات القائمة في أنشطة الضمان المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية. وعقب تحديث إجراءات اليونيسف المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين، يجري رصد حالة تنفيذ النهج على أساس فصلي. وستتابع اليونيسف بشكل وثيق مع المكاتب القطرية التي تعاني من أوجه نقص.

٢٧٠ - وتلاحظ اليونيسف أن الجزء الثاني من التوصية لم يُثر أثناء زيارات مراجعة الحسابات الشاملة أو في رسائل الإدارة ذات الصلة أو في مشروع تقرير المجلس. وليس واضحاً ما هو أساس هذه التوصية الشاملة، ومن ثم فإن اليونيسف ليست واثقة من الموافقة عليها ومعالجتها بطريقة مجدية. وتطلب اليونيسف إلى المجلس إغلاق هذا الجزء من التوصية.

٢٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٣ من تقريره، بأن يتخذ المكتب القطري في لبنان إجراءات فورية بشأن النتائج والتوصيات المنبثقة عن عمليات المعاينة العشوائية، ويوثق وفقاً للأصول تفاصيل الإجراءات التصحيحية المتخذة. وأوصى المجلس أيضاً بأن تستعرض اليونيسف حالة التوصيات المتعلقة في المكاتب القطرية والإقليمية الأخرى وتتخذ، عند الاقتضاء، التدابير اللازمة لسد الثغرات.

الإدارة/المسؤول: المكتب القطري في لبنان

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٧٢ - توافق اليونيسف على التوصية الداعية إلى أن يتخذ المكتب القطري في لبنان إجراءات فورية بشأن النتائج والتوصيات العالية الخطورة المنبثقة عن عمليات المعاينة العشوائية. ويتابع المكتب القطري في لبنان نتائج وتوصيات عام ٢٠١٨ مع موظفي البرامج والشؤون المالية من خلال نظام غير متصل

بالإنترنت لتسجيل التقدم المحرز. وفي عام ٢٠١٩، أوليت الأولوية للتنفيذ الكامل لنظام eTools في خطة الإدارة السنوية لعام ٢٠١٩. ويستخدم المكتب القطري نظام eTools لدعم الرصد الميداني وإدارة الشراكات، بما في ذلك متابعة التوصيات العالية الخطورة، وقد نتج عن ذلك نظام أكثر توحيداً لرصد تنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية.

٢٧٣ - وتلاحظ اليونيسف أن الجزء الثاني من التوصية لم يُتَرَأ أثناء زيارات مراجعة الحسابات الشاملة أو في رسائل الإدارة ذات الصلة أو في مشروع تقرير المجلس. وليس واضحاً ما هو أساس هذه التوصية الشاملة، ومن ثم فإن اليونيسف ليست وضع يَمَكِّنُها من الموافقة عليها ومعالجتها بطريقة مجدية. وتطلب اليونيسف إلى المجلس إغلاق هذا الجزء من التوصية.

٢٧٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٨ من تقريره، بأن يتخذ كل من المكتب القطري في لبنان والمكتب القطري في دولة فلسطين والمكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا والمكتب القطري في بنما إجراءات عاجلة لتعزيز الضوابط على اكتمال التفاصيل الإلزامية في استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق، التي ينبغي كفالة وجودها قبل الموافقة على التحويلات النقدية.

الإدارات المسؤولة: المكاتب القطرية في بنما ودولة فلسطين ولبنان والمكتب الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٧٥ - تلاحظ اليونيسف أن هذه التوصية نشأت عن ملاحظة المجلس بأن تفاصيل من قبيل اسم الجهة المكلفة بإصدار الموافقة ومساهماها الوظيفي وتوقيعها ربما لم تُدرج في بعض استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِّذت عن طريق وحدة "ezHACT"، التي تتيح إحالة استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق تلقائياً ل تتم الموافقة عليها في نظام VISION المركزي لتخطيط الموارد. وعليه، لا حاجة إلى توقيعات مادية من موظفي اليونيسف، فجميع الموافقات تسجل إلكترونياً من خلال النظام. وتكفل الضوابط الحالية في النظام عدم دفع أي سلف أو تصفيته من دون الحصول على الموافقات اللازمة. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِّذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٧٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٤ من تقريره، بأن تنظر اليونيسف في إمكانية جعل تحميل استمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل إلزامياً من أجل تسجيل معاملات التحويلات النقدية المباشرة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٧٧ - إذ تسلّم اليونيسف بأن إرفاق وثائق داعمة ممارسة جيدة، تود أن تسلط الضوء على البيئات الصعبة التي تعمل فيها مكاتبها، مما يعني أن إرفاق استثمارات الإذن بالصرف وشهادات الإنفاق قد لا يكون ممكناً. وبما أن المكاتب أخذت الآن ترفق الوثائق الداعمة متى أمكنها ذلك، فإن إدارة اليونيسف ستشجع المكاتب على مواصلة هذه الممارسة. ونظراً إلى تنوع وصعوبة السياقات التشغيلية في الميدان، بما في ذلك تقطّع الاتصال بالإنترنت ونقص معدات المسح، فإنه ليس من الممكن جعل تحميل الوثائق الداعمة أمراً إلزامياً. بيد أن المكاتب تحتفظ بتلك الوثائق تماشياً مع سياسة اليونيسف بشأن الاحتفاظ بالمعلومات المسجلة. وترى اليونيسف أن هذه التوصية تُقذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٧٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٣ من تقريره، بأن يكفل المكتب القطري في لبنان والمكتب القطري في دولة فلسطين اتباع الشروط المحددة لاستثمارات لجنة استعراض الشراكات، وتوثيق وحفظ السلسلة الكاملة للإجراءات المتخذة بشأن توصيات لجنة استعراض الشراكات.

الإدارات المسؤولة: المكتبان القطريان في دولة فلسطين ولبنان

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٧٩ - في المكتب القطري في دولة فلسطين، تمت متابعة توصيات واقتراحات لجنة استعراض الشراكات، وتم الإبلاغ عن النتائج ذات الصلة. وقد استعرضت لجنة استعراض الشراكات نتائج عملية المتابعة، وأيدت إرسال الوثيقة البرنامجية لتتم الموافقة عليها. وأكدت اللجنة أيضاً أن جميع الاستثمارات ذات الصلة حُدثت وفقاً للإجراءات والمبادئ التوجيهية العالمية الجديدة. وبالإضافة إلى ذلك، يستخدم كلا المكتبين القطريين الآن قوائم مرجعية بصورة منتظمة لكفالة إكمال الوثائق استناداً إلى الاستعراضات التي تجريها لجنة استعراض الشراكات. وترى اليونيسف أن هذه التوصية تُقذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٨٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٩ من تقريره، بأن ينقذ المكتب القطري في كل من بنما وإكوادور عملية رسمية يتم بموجبها الاختيار المفتوح لمنظمات المجتمع المدني على سبيل الأولوية، وتوثيق الأساس المنطقي للاختيار في جميع الحالات التي يكون من المفضل فيها اتباع أسلوب الاختيار المباشر. وأوصى المجلس أيضاً بأن تقوم اليونيسف باستعراض حالة منهجية الاختيار المعتمدة في جميع المكاتب القطرية، واتخاذ إجراءات تصحيحية مماثلة في الحالات التي لا يُتبع فيها أسلوب الاختيار المفتوح.

الإدارة/رتان المسؤولين: المكتبان القطريان في إكوادور وبنيما

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٨١ - سيقدم المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التوجيه إلى المكاتب في المنطقة على صعيد تطبيق نهج أكثر استراتيجية في اختيار الشركاء. وستبذل المكاتب القطرية في المنطقة جهودا لكفالة استعراض جميع الشركاء الذين يُحدّدون في عملية التعبير عن الاهتمام خلال عملية الاختيار. وفي حالة الاختيار المباشر، ستوثق العملية والاستعراض الذي تجريه لجنة الاستعراض الشراكات. وبالإضافة إلى ذلك، سيزيد اعتماد نظام eTools من تيسير عمليات الاختيار المفتوح للشركاء وتوثيق تلك العمليات.

٢٨٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٢ من تقريره، بأن تنفذ اليونيسف خطة محددة زمنيا لاتخاذ التدابير التصحيحية اللازمة لتحسين حالة التحويلات النقدية المباشرة المستحقة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٢٨٣ - وقفت اليونيسف على أسباب ملاحظة وجود تحويلات نقدية مباشرة مستحقة منذ فترة طويلة في مناطق محددة. وقد أصبحت الإدارة الآن على علم بأسباب جميع الحالات المستحقة منذ فترة طويلة. وستواصل اليونيسف استعراض الأرصدة المستحقة منذ فترة طويلة، وتنفيذ إجراءات تصحيحية حسب الاقتضاء.

٢٨٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٩ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف باستعراض الالتزام بإطار النهج المنسق للتحويلات النقدية في مكاتبها القطرية والتأكد من أن جميع المكاتب تتبع أحكام الإطار أثناء تجهيز التحويلات النقدية المباشرة.

المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الإدارة المسؤولة:

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٨٥ - سيجري تنفيذ هذه التوصية من خلال عدة آليات، بما في ذلك إرسال رسائل تذكيرية إلى المكاتب القطرية وعقد دورات تدريبية بقيادة جهات تنسيق النهج المنسق للتحويلات النقدية.

٢٨٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٧ من تقريره، بأن تتخذ اليونيسف الخطوات اللازمة لتحديد اللجان الوطنية والمكاتب القطرية التي كان أدائها دون المستوى، وتحدد تدابير لزيادة تعزيز الاستراتيجيات الرامية إلى معالجة المسائل التي تؤثر على أداء تلك اللجان والمكاتب، وذلك بهدف المساعدة في تحقيق الأهداف المحددة لفترة الخطة الاستراتيجية الحالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٨٧ - تحدد شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات الأسواق التي أدائها دون المستوى وتعمل عن كثب مع المكاتب ذات الصلة بشأن استراتيجيات التصدي لأي مسائل تؤثر في الأداء. وبالنسبة لعام ٢٠١٨، من المهم من ناحية سياقية الإشارة إلى أن تراجع الأداء على صعيد جمع الأموال لم يقتصر على اليونيسف وحدها. بل كان ينطبق على قطاع المنظمات الخيرية العام، مما أدى إلى أن تكون الإيرادات أدنى من المتوقع. وقد أكد هذه النتيجة تقييم الإدارة بأن أداء اليونيسف على صعيد جمع الأموال يتأثر تأثر كبيراً بعوامل خارجية تتعلق بالسوق. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٨٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٤ من تقريره، بأن تضع اليونيسف خطة واضحة وتعمل مع اللجان الوطنية لكفالة أن تظل معدلات التبرعات منسجمة مع أحكام النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف ومع اتفاق التعاون.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٨٩ - تشير اليونيسف إلى أنها وضعت، من خلال الخطط الاستراتيجية المشتركة مع اللجان الوطنية، خططا واضحة تسعى بموجبها تلك اللجان إلى بلوغ معدل التبرعات المتوخى ونسبته ٧٥ في المائة. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٩٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٠ من تقريره، بأن تتعاون اليونيسف بشكل بناء مع اللجان الوطنية لوضع سياسة احتياطات تتماشى مع الحفاظ على المتطلبات القياسية لمستويات الاحتياطات.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٩١ - تواصل اليونيسف العمل مع اللجان الوطنية، وقد بدأت بالفعل عملية مواءمة السياسات المتعلقة بالاحتياجات مع التوجيهات الجديدة.

٢٩٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٤ من تقريره، بأن تتخذ اليونيسف التدابير اللازمة لإدماج مؤشرات الأداء الرئيسية لأنشطة جميع الكيانات ذات الصلة في الخطط الاستراتيجية المشتركة، مع التركيز على تحويلات المبالغ المحصلة لليونيسف ومتابعة تحقيق الأهداف.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٩٣ - نُفذت اليونيسف هذه التوصية من خلال الخطط الاستراتيجية المشتركة لعام ٢٠١٩ مع لجانها الوطنية. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٩٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٠ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف بتحسين إدارة حافظة برنامج تنمية عمليات جمع الأموال من خلال إجراء تقييم أكثر واقعية لعائد الاستثمار، ووضع آلية رصد قوية للتدخل في الوقت المناسب في الحالات التي يكون الأداء فيها دون المستوى.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٩٥ - ترى اليونيسف أن الأحداث تجاوزت هذه التوصية بسبب تنفيذ الإطار المنقح لصناديق الاستثمار. ووفقاً لذلك الإطار، تتوقع اليونيسف أن يبلغ العائد على الحافظة الشاملة نسبة ٣ إلى ١، وذلك بدلا من أن تتوقع أن تحقق جميع الأنشطة الممولة في إطار برنامج تنمية عمليات جمع الأموال العائد نفسه. ومن شأن هذا النهج أن يسهل إدارة نتائج الحافظة بصفة عامة. ويحفز هذا النهج أيضا المكاتب على تقديم توقعات أكثر واقعية بشأن ما تحققه مقترحاتها من عوائد. وتطلب اليونيسف إلى المجلس إغلاق هذه التوصية.

٢٩٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٥ من تقريره، باستكمال دمج المنصة المتكاملة لإدارة الصناديق مع نظامي VISION (نظام المعلومات الافتراضي المتكامل) و inSight والنظم الأخرى التابعة في أقرب وقت ممكن.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه
حالة التوصية: طُلب إغلاقها
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٢٩٧ - ترد تعليقات اليونيسف في الفقرة ١٥٦ من تقرير المجلس. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٢٩٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٧ من تقريره، باستحداث آلية واضحة بشأن تسجيل تفاصيل الحالات المرفوضة والإبلاغ عنها في المنصة المتكاملة لإدارة الصناديق.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٢٩٩ - تلاحظ اليونيسف وجود فرصة لتعزيز القدرات في مجال الإدارة والإبلاغ. ويجري تنفيذ إجراءات تشمل التكامل مع نظام المعلومات الافتراضي المتكامل.

٣٠٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٤ من تقريره، بأن تواصل اليونيسف رصد الدقيق للسلع في مرحلة المرور العابر واتخاذ مزيد من التدابير لتجنب إبقاء السلع في هذه المرحلة لأكثر من ١٠٠ يوم، لا سيما فيما يتعلق بالإمدادات الطارئة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٠١ - تدمج أنشطة الرقابة الحالية بالكامل عملية رصد السلع في مرحلة المرور العابر من أجل إيلاء الاهتمام في الوقت المناسب لتحديد المخاطر التي تواجه المكاتب القطرية. واليونيسف حريصة على مواصلة رصد السلع في مرحلة المرور العابر، وسوف تدمج بشكل كامل الرصد المنتظم للإمدادات الطارئة بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٣٠٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٩ من تقريره، بأن تحدد اليونيسف المهل الزمنية القصوى المسموح بها لتسليم البنود الخاصة بكل نوع من أنواع حالات الطوارئ، وإنفاذها بصرامة، واتخاذ الإجراءات التصحيحية الهادفة إلى تقليص المهل الزمنية بما يضمن الإمداد السريع في حالات الطوارئ.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٠٣ - ستراجع اليونيسف المهل الزمنية القصوى المسموح بها لتسليم البنود الخاصة بكل نوع من أنواع حالات الطوارئ، وستتخذ الإجراءات التصحيحية اللازمة للحد من المهل الزمنية بحلول الربع الأول من عام ٢٠٢٠ وذلك حرصاً على سرعة الاستجابة فيما يتعلق بالإمداد في حالات الطوارئ.

٣٠٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٦ من تقريره، بحل المسائل النظامية التي تؤثر على استخدام أداة رصد أداء وكلاء الشحن باعتبارها من المسائل ذات الأولوية بغية كفالة فعالية رصد أداء وكلاء الشحن. وأوصى المجلس أيضاً بالبدء في اتخاذ الإجراءات التعاقدية اللازمة في حق وكلاء الشحن الذين يعتبر أداؤهم غير مرضٍ.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٠٥ - ترد تعليقات اليونيسف في الفقرة ١٧٧ من تقرير المجلس.

٣٠٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٣ من تقريره، باتخاذ الإجراءات اللازمة من قبل المكاتب الإقليمية والقطرية المعنية لتقليل احتجاز الحاويات إلى الحد الأدنى وما يترتب على ذلك من نفقات غرامات التأخير.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٠٧ - أجرت اليونيسف بالفعل تحليلاً للأسباب الجذرية للتأخير غير المبرر في عودة الحاويات، وقدمت معلومات إلى المكاتب الإقليمية والمكاتب القطرية تسمح باتخاذ إجراءات محددة للحيلولة دون تكبد

غرامات جراء التأخير. وتلاحظ اليونيسف أن المجلس قرر استناداً إلى معلومات سبق أن قدّمتها إليه بشأن هذه المسألة أن توصية ذات صلة ترد في الفقرة ٢٠٦ من تقريره للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (A/73/5/Add.3، الفصل الثاني) قد نُفِذت. وعليه، ترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٠٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٤ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف بتحسين تقرير مراقبة وكلاء شحن الحاويات لضمان تسجيل البيانات الصحيحة وذات الصلة من أجل التوصل إلى استنتاجات دقيقة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٠٩ - هذه التوصية قيد التنفيذ.

٣١٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٠ من تقريره، بأن تنسق اليونيسف مع مكاتبها الإقليمية والقطرية، ولا سيما في المناطق التي لوحظ فيها ارتفاع حالات التأخير، للعمل مع البلدان المستفيدة من أجل ضمان حسن توقيت الفحص وإحالة تقارير وصول اللقاحات ومواصلة تعزيز رصد تسليم اللقاحات والإمداد بها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣١١ - تواصل اليونيسف تعزيز العملية الحالية لرصد تسليم إمدادات اللقاحات. وبالإضافة إلى ذلك، ستضيف اليونيسف استلام تقارير وصول اللقاحات إلى مؤشرات الأداء في لوحة متابعة سلسلة الإمداد. والهدف من هذه الجهود هو رصد وتحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية والتوجيهات اللازمة لتعزيز سلاسل الإمداد وتوفير إدارة فعالة للقاحات. وستستكمل هذه الجهود بالاستخدام المتواصل لأدوات مثل تطبيق الأجهزة المحمولة الخاص بإعداد تقارير وصول اللقاحات لتيسير استلام تقارير اللقاحات في الوقت المناسب.

٣١٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٧ من تقريره، بأن تحسّن اليونيسف النظام الحالي من أجل توفير حل قوي ومتكامل لإدارة الحالات يتيح التنسيق بين جميع الجهات المعنية الداخلية من أجل البدء بالعمليات اللازمة المتعلقة بإدارة المشتريات والعقود وإتمامها في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣١٣ - تبذل اليونيسف جهوداً لتعزيز النظام القائم من خلال التتبع الآلي للتقدم المحرز وللجداول الزمنية.

٣١٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠٣ من تقريره، بإدراج شرط محدد يتعلق بفرض تعويضات مقطوعة في جميع المناقصات والاتفاقات الطويلة الأجل وأوامر الشراء، وفي الحالات التي لا يتم فيها إدراج مثل هذا الشرط، يجب تبرير القرار على نحو كاف وتوثيقه.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣١٥ - سيكفل المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إدراج الشرط الذي يغطي التعويضات المقطوعة في الوثائق التعاقدية كجزء من الشروط القياسية باللغة الإنكليزية، وسيعمل مع مكتب الشؤون القانونية على حكم مماثل باللغة الإسبانية. وبالإضافة إلى ذلك، سيعزز المكتب الإقليمي تواصله مع المتعاقدين بشأن العقوبات التي تطبق في حالة عدم الامتثال. وستواصل الإدارة تعزيز عملية تتبع الحالات التي تم التنازل فيها عن العقوبات وتسجيل المبررات ذات الصلة.

٣١٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠٤ من تقريره، بتوثيق المواعيد المحددة التي يتم فيها التسليم النهائي للخدمات حسب الأصول.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣١٧ - توافق اليونيسف على مواصلة رصد مواعيد تحقق التسليم النهائي للخدمات وتحسين توثيق مواعيد تسليم الخدمات.

٣١٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١٠ من تقريره، باستعراض الضوابط الداخلية القائمة بهدف وضع آلية قوية بشأن الضمانات المصرفية التي تتلقاها اليونيسف.

الإدارة/رتان المسؤولين: المكتبان القطريان في دولة فلسطين ولبنان

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣١٩ - تعكف اليونيسف على تقييم السبل الكفيلة بتعزيز عملية بذل العناية الواجبة، بالإضافة إلى الضوابط القائمة فيما يتعلق بالضمانات المصرفية. وتلاحظ اليونيسف أن منشأ هذه التوصية نشاطٌ ينطوي على غش ارتكبه أحد البائعين، ويُذكر أنه يجري التعامل مع هذا الغش وفقاً للأحكام ذات الصلة من النظام المالي والقواعد المالية لليونيسف. وقد نُفذ المكتب القطري في لبنان آليات رقابية إضافية بالتعاون مع المؤسسة المالية المعنية للتحقق والتأكد من موثوقية خطابات الضمان التي قدّمها مصرف المورّد.

٣٢٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١١ من تقريره، بإنهاء التحقيق في قضية الغش في الوقت المناسب واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة.

الإدارة المسؤولة: المكتب القطري في لبنان

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٢١ - تؤكد اليونيسف أنه يجري حالياً التعامل مع قضية الغش بما يتماشى مع سياسات وإجراءات اليونيسف ذات الصلة المتعلقة بالتحقيقات، وذلك بهدف الانتهاء من التحقيق في الوقت المناسب. وعلى إثر ذلك، ستُتخذ الإجراءات التصحيحية المناسبة.

٣٢٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١٩ من تقريره، بأن تواصل اليونيسف تعزيز آلية الرصد لتقديم ومتابعة المطالبات المتعلقة باسترداد ضريبة القيمة المضافة. وأوصى المجلس أيضاً باستكشاف التدابير المتاحة لكي تُجرى في الوقت المناسب التسويات المتعلقة بالمطالبات المستحقة وغير المسددة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٢٣ - من أجل تعزيز آلية الرصد المتعلقة بتقديم ومتابعة مطالبات ضريبة القيمة المضافة، ستعمل اليونيسف على تقييم الحاجة إلى المزيد من التدابير، إن اقتضى الأمر، بخلاف تلك المنقذة بالفعل. وكان المجلس قد قرّر أن توصية مماثلة ترد في الفقرة ١٥٠ من تقريره للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ قد نُفذت.

٣٢٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣٦ من تقريره، اليونسف باستعراض وتعزيز المنهجية المتبعة لحساب الوفورات المتحققة لمنح صورة كاملة عن جميع أوجه الكفاءة المتحققة على نطاق المنظمة، بما في ذلك التخفيضات في الوظائف، نتيجة لإنشاء المركز العالمي للخدمات المشتركة.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٢٥ - وضعت اليونسف منهجية محدّثة لحساب الوفورات في المستقبل، وهي حالياً قيد الاستعراض.

٣٢٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٤٥ من تقريره، بأن تنظر اليونسف في إصدار وثائق شاملة تحدد أدوار المركز العالمي للخدمات المشتركة ومسؤولياته وعلاقته بمكاتب اليونسف الأخرى في جميع مجالات عمله، وأن تقلص الثغرات الموجودة في التعليمات والإجراءات الداخلية ضمن جميع مجالات عمل المركز.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٢٧ - إذ تلاحظ اليونسف أن دور ومهام ومسؤوليات المركز العالمي للخدمات المشتركة مسجلة في العديد من وثائق المجلس التنفيذي ومراسلاته الداخلية، ستُنظر في إمكانية إصدار تقرير للمجلس التنفيذي يتضمن معلومات محدّثة عن مهام وهيكل وأوجه مساءلة جميع مكاتب اليونسف، بما في ذلك المركز العالمي للخدمات المشتركة.

٣٢٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٧٠ من تقريره، بأن تستعرض اليونسف أهداف اتفاقات مستوى الخدمات بالنسبة للعمليات وأن تأخذ في الاعتبار متوسط المدة الزمنية المستغرقة في التجهيز باعتبارها جانباً هاماً من هذه الممارسة.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٢٩ - تلاحظ اليونيسف أن أهداف اتفاقات مستوى الخدمات تحدّد وفقا لمعايير القطاع ويُتفق عليها مع القائمين على الأعمال كجزء من مشروع المركز العالمي للخدمات المشتركة. وتستعرض اليونيسف أهداف اتفاقات مستوى الخدمات هذه سنويا، واستعرضتها شركات مستقلة خارجية في عامي ٢٠١٧ و ٢٠١٨. ويشمل الاستعراض العمليات ومتوسط الوقت اللازم للتجهيز وغيرها من معايير القطاع.

٣٣٠ - وتجري اليونيسف استعراضات سنوية لأهداف اتفاقات مستوى الخدمات من أجل الوقوف على فرص إعادة النظر فيها. وعلى إثر أحد الاستعراضات، أجرت اليونيسف تغييرات في أهداف اتفاقات مستوى الخدمات استنادا إلى متوسط الوقت اللازم للتجهيز في شباط/فبراير ٢٠١٩. وتخطط اليونيسف لإجراء استعراض آخر في نهاية عام ٢٠١٩ لكفالة إدراج أي تغييرات في مواعيد التسليم المنقحة.

٣٣١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٧١ من تقريره، بأن تسعى اليونيسف إلى تحديد الحد المسموح به والذي إذا تم تجاوزه ينبغي توثيق كل الأسباب التي تبرر عدم تحقيق أهداف اتفاقات مستوى الخدمات توثيقا واضحا.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٣٢ - تشير اليونيسف إلى أن خطة عمل المركز العالمي للخدمات المشتركة لعام ٢٠١٩ تشمل استعراضا للمبادئ التوجيهية المتعلقة بتجهيز التذاكر. وستشمل هذه المبادئ التوجيهية الحدود المسموح بها لبلوغ أهداف اتفاقات مستوى الخدمات. وبالإضافة إلى ذلك، ومن أجل تيسير عملية الرصد والمتابعة، يعترف المركز وضع تقرير يتضمن تفاصيل الحالات التي تتجاوز الحدود المسموح بها.

٣٣٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٧٢ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف النظام من أجل تحديد وتصحيح إمكانية الإيقاف اليدوي لعدد اتفاق مستوى الخدمات، وأن تستعرض الحالات التي يتم فيها إيقاف هذا العدد لفترات طويلة.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٣٤ - تلاحظ اليونيسف أن المبادئ التوجيهية المنقحة المتعلقة بتجهيز التذاكر المذكورة أعلاه ستضمن إرشادات بشأن استعراض حالات أوقف فيها عدد اتفاقات مستوى الخدمات لفترة طويلة، وما يتصل بذلك من دور يضطلع به فريق تقييم الجودة لاستعراض حالات التوقف هذه.

٣٣٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٧٣ من تقريره، اليونيسف بكفالة أن تكون الأسباب المحددة التي تبرر إعادة ورفض جميع الحالات موثقة في أداة طلبات تقديم الخدمات.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٣٦ - تلاحظ اليونيسف أن بوابة الخدمة المنفذة حديثاً، وهي أداة لإدارة الحالات، تشمل قوائم منسدة تتضمن أسباباً لإعادة ورفض الحالات. وسيُدخل مزيد من التحسينات تشمل مؤشراً لسبب التعليق أو الإيقاف.

٣٣٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٧٩ من تقريره، بالاستعراض المنتظم لجميع البيانات في جميع الجداول الرئيسية من أجل كفالة اكتمالها ودقتها وجودتها، ووضع تعريف واضح للخانات الإلزامية لجميع الجداول الرئيسية.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٣٨ - إذ تلاحظ اليونيسف أن النظام يتضمن بالفعل جداول رئيسية مدمجة فيها خانات إلزامية وضوابط مناسبة تستند إلى أنواع المعلومات، ستقوم بتقييم وتحديد الخانات الإلزامية للسجلات الرئيسية للشؤون المالية التي ينبغي إدراجها في التوجيهات والإجراءات المتعلقة بإدارة البيانات الرئيسية.

٣٣٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٨٤ من تقريره، بأن تدرج اليونيسف في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل ما يلزم من ضوابط المدخلات والتحقق من البيانات، لا سيما بالنسبة للتاريخ المرجعي.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٤٠ - كنوع من الضوابط الوقائية في وقت تجهيز الفواتير، تعكف اليونيسف على إدخال تحسينات على نظام VISION المركزي لتخطيط الموارد، بغية التقاط أي تواريخ مرجعية بها خلل يتم إدخالها في النظام.

٣٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٨٥ من تقريره، بأن تتخذ اليونيسف ما يلزم من تدابير لكفالة أن تقدّم جميع المكاتب المعنية الفواتير وتجهزها في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٤٢ - تلاحظ اليونيسف أن استعراض الفواتير التي مضى عليها أكثر من ستة أشهر هو بالفعل جزء من إجراءات التشغيل الموحدة للمركز العالمي للخدمات المشتركة. وعُقد تدريب إضافي للموظفين من أجل تعزيز معرفتهم بإجراءات التشغيل الموحدة. وتعكف اليونيسف على تنفيذ مزيد من إجراءات الرقابة على الجودة فيما يتعلق بالفواتير القديمة من خلال تقديم تقارير شهرية عن مؤشرات الأداء الرئيسية ذات الصلة.

٣٤٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩١ من تقريره، بأن تعطي اليونيسف الأولوية لتسوية الحالات المتعلقة وذلك على أساس معايير محددة وخطة عمل تشارك فيها جميع المكاتب المعنية.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٤٤ - سيولي المركز العالمي للخدمات المشتركة الأولوية لتسوية المبالغ المستحقة القبض في الحسابات الشخصية فيما يتعلق بالمعاملات من تاريخ تموز/يوليه ٢٠١٦ فصاعداً. وسيعمل المركز بشكل وثيق مع المكاتب القطرية لاسترداد الأرصدة غير المسددة، حيثما كان ذلك ممكناً، واستكشاف بدائل كفيلة بضبط المعاملات وفقاً للأنظمة.

٣٤٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩٢ من تقريره، اليونيسف باستكشاف إمكانية استرداد المدفوعات الزائدة، بما في ذلك تلك التي تُعزى إلى إدخال بيانات غير صحيحة في السنوات السابقة، وذلك تمشياً مع الأمر الإداري المعني.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٣٤٦ - تعكف اليونيسف على وضع خطة لتحسين استرداد المدفوعات الزائدة. وفي هذا الصدد، يعتزم المركز العالمي للخدمات المشتركة استعراض تقرير أوجه التضارب في كشوف المرتبات بالتشاور مع شعبة الموارد البشرية من أجل الوقوف على الموارد الإضافية اللازمة والإجراءات المطلوبة لتحديد المبالغ النهائية التي سيتم استردادها أو شطبها.

٣٤٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩٣ من تقريره، اليونيسف باستكشاف إمكانية تحسين التقرير الشهري المتعلق بأوجه التضارب في البيانات المرجعية والأموال من أجل تحديد أوجه التضارب والأخطاء التي لها آثار على كشوف المرتبات، بغية المراجعة واتخاذ الإجراءات التصحيحية.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٤٨ - تعكف اليونيسف على استعراض وتحديث قائمة التصديق المدخلة في التقرير المتعلق بأوجه التضارب في البيانات والصناديق الرئيسية. وستواصل اليونيسف استكشاف سبل تحسين التقرير بحيث يلتقط الأخطاء التي لها آثار حقيقية في كشوف المرتبات كل شهر.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٣٤٩ - قدّم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.3، الفصل الثاني)، موجزا عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٣٢ التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ. وروعي في عرض المعلومات أدناه الترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٣٥٠ - ويعرض الجدول ١٥ موجزا للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٥

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُنفذ	إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُجند لها تاريخ مستهدف
شعبة المعلومات والأبحاث والسياسات	١	-	١	-	-	-
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١٦	-	١٠	٦	٦	-
الفريق المعني بالنتائج الميدانية	٢	-	٢	-	-	-
المركز العالمي للخدمات المشتركة	١	-	١	-	-	-
مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات	٢	-	-	٢	٢	-

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه	٤	٤	٤	-	-	-
شعبة الشراكات العامة	٢	-	-	٢	٢	-
شعبة الإمدادات	٣	-	٣	-	-	-
مكاتب متعددة	١	-	١	-	-	-
المجموع	٣٢	-	٢٢	١٠	١٠	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣^(١٥)

٣٥١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٩ من تقريره، بأن تطلب اليونيسف من مكاتبها القطرية أن تطبق افتراضات للميزانية تكون مبررة تبريراً كاملاً تمهيداً لتقدير الموارد فيما يتعلق بالأنشطة المقررة في خطط العمل المتجددة/المتعددة السنوات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٥٢ - وضعت اليونيسف ونقّدت أداة جديدة لصياغة الميزانية من أجل تبسيط وتيسير عمليات تقدير الموارد. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِّدت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(١٦)

٣٥٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤ من تقريره، بأن تنظر اليونيسف في ما يلي: (أ) أن توجد على المستوى المؤسسي ميزانية سنوية متكاملة تتضمن أرقاماً من جميع الميزانيات التي وافق عليها المجلس التنفيذي؛ (ب) أن تورد المبالغ المدرجة في الميزانية للأنشطة المختلفة تحت كل نتيجة على مستوى وحدات العمل المناسبة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

(١٥) A/69/5/Add.3، الفصل الثاني.

(١٦) A/71/5/Add.3، الفصل الثاني.

٣٥٤ - نُقِّد الجزء (أ) من هذه التوصية وقُدِّمت المعلومات ذات الصلة إلى المجلس. وفيما يتعلق بالجزء (ب) من التوصية، أعدت اليونيسف إطارا واضحا، تماشيا مع المعايير المحاسبية الدولية، يوضح حساب المبالغ على أساس سنوي من مصادر الميزانية المختلفة. ووضعت اليونيسف ونقّدت أيضا أداة جديدة لصياغة الميزانية، على النحو المبين أعلاه. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِّدت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٥٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٥ من تقريره، بأن تنظر اليونيسف في (أ) وضع نظام لتتبع الأموال بهدف الربط بين النفقات المقررة والنفقات الفعلية على المستوى الملائم للتخطيط (النتيجة، الناتج، النشاط)؛ (ب) استعراض المواد التوجيهية الحالية وغيرها من المواد المرجعية لتحسينها واستخدامها على نحو أفضل؛ (ج) مواءمة مؤشرات النواتج مع مجالات التركيز والأنشطة من أجل تحقيق النواتج في إطار النتيجة المعنونة "التعليم".

الإدارتان المسؤولتان: شعبة المعلومات والأبحاث والسياسات وشعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٥٦ - على النحو المشار إليه أعلاه، وضعت اليونيسف ونقّدت أداة جديدة لصياغة الميزانية، تتناول المسائل المثارة في هذه التوصية. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِّدت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(١٧)

٣٥٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٥ من تقريره، بأن تنقذ اليونيسف المبادئ التوجيهية بشأن تحديد التكاليف التشغيلية التي ينبغي تغطيتها من الميزانية البرنامجية والميزانية المؤسسية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٥٨ - أداة صياغة الميزانية تطبيق شبكي حلّ محل النظام المتكامل لاحتساب الميزانية. ويستخدم التطبيق مبادئ الميزنة القائمة على النتائج التي تساعد اليونيسف على تعزيز قدرتها على الربط بين النتائج والموارد. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِّدت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

(١٧) A/72/5/Add.3، الفصل الثاني.

٣٥٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٦ من تقريره، بأن تعمل اليونيسف مع اللجان الوطنية وأن تتابعها من أجل بلوغ معدل المساهمات المرجو بنسبة ٧٥ في المائة من إجمالي الإيرادات الواردة في اتفاق التعاون مع اللجان الوطنية.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٦٠ - تشير اليونيسف إلى أن من الضروري عند النظر في تعاونها الفاعل مع اللجان الوطنية في سعيها لتحقيق معدل الاشتراكات المرجو المطلوب ونسبته ٧٥ في المائة من إجمالي العائدات التي تتلقاها اللجان الوطنية، وضع ذلك التعاون في سياقه والاعتراف به على نحو دقيق. وتسلم اليونيسف بأن إحراز تقدم في هذا المضمار يتوقف على السياق المحدد لمختلف الأسواق التي تعمل فيها اللجان الوطنية. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٨ من تقريره، بأن تعزز اليونيسف عملية تنفيذ النهج المنسق للتحويلات النقدية من أجل تحقيق الأهداف المتعلقة بأنشطة الضمان.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالنتائج الميدانية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٦٢ - عززت اليونيسف تنفيذها لإجراء النهج المنسق للتحويلات النقدية من خلال تنفيذه في جميع المكاتب القطرية، ووضع آليات إبلاغ محكمة، وإصدار توجيهات وأدلة بشأنه. ويُذكر أن تحقيق الأهداف المتعلقة بالنهج المنسق للتحويلات النقدية ما برح يتحسن، حيث تم استيفاء شروط الحد الأدنى وتجاوزها. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٦٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٩ من تقريره، بأن تكفل اليونيسف أن تصاغ السياسة الجديدة المقترحة للإدارة المركزية للمخاطر صياغة ملائمة بحيث تدمج الاحتياجات الوظيفية للمنظمة، وتكفل، في الوقت نفسه، تجنب أوجه التعارض.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٦٤ - أعادت اليونيسف صياغة المحتوى التنظيمي لسياسة الإدارة المركزية للمخاطر لإزالة أوجه التعارض التي أشار إليها المجلس. وستُنشر السياسة المحدثة في أواخر عام ٢٠١٩، مصحوبة بوضع وتنفيذ الاستراتيجية المركزية للحكومة والمخاطر والامتثال في شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري ومنصة تكنولوجيا المعلومات المستخدمة لدعمها.

٣٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٥ من تقريره، بأن تقتزن مواصلة الممارسة الجيدة المتمثلة في توفير الدعم المخصص من المقرر برنامج تدريبي منتظم ورسمي على إدارة المخاطر لمسؤولي الاتصال المعنيين بالمخاطر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٦٦ - وضعت اليونيسف مواد تدريبية وأجرت تدريباً بشأن إدارة المخاطر لموظفيها في نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٩. وترى اليونيسف أن هذه التوصية تُقَدَّت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٦٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١١ من تقريره، بأن تكفل اليونيسف صياغة سياسة تتعلق بدرجة تحمل المخاطر وتقبلها على المستويات التشغيلية الملائمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٦٨ - ستضع اليونيسف بياناً بشأن درجة تحمل المخاطر وتقبلها على مستوى المنظمة وفقاً لنظامها المالي وقواعدها المالية كجزء من تحديث سياسة الإدارة المركزية للمخاطر التي من المزمع وضعها.

٣٦٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٥ من تقريره، بأن تكفل اليونيسف إجراء استعراض دوري لسجلات البائعين الرئيسيين وإزالة جميع أوجه عدم الاتساق.

الإدارة المسؤولة: المركز العالمي للخدمات المشتركة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٧٠ - تجرى اليونيسف استعراضات لسجلات البائعين الرئيسية في المركز العالمي للخدمات المشتركة على الأقل مرتين في السنة. ويجري المركز عمليات تنظيف للسجلات المالية بانتظام، ونجح في إزالة آلاف البيانات المكررة. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٠ من تقريره، بأن تكفل اليونيسف استلام تقارير وصول اللقاحات في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٧٢ - أكملت اليونيسف استعراض دليل التوريد الخاص بها، ونشرت مبادئ توجيهية للمكاتب القطرية والإقليمية بشأن تقارير وصول اللقاحات، ووضعت مؤشرات أداء رئيسية لرصد تقارير وصول اللقاحات، وأصدرت تقارير فصلية للمكاتب القطرية والإقليمية من أجل بروز صورتها، واستحدثت تطبيق الأجهزة المحمولة الخاص بإعداد تقارير وصول اللقاحات. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٧٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٤ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف بتحديد أسباب حجز الحاويات لفترات طويلة وأن تقدّم التوجيه إلى المكاتب القطرية والإقليمية للحد من مدة حجز الحاويات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٧٤ - تحلل شعبة الإمدادات أسباب التأخير غير المبرر في عودة الحاويات، وتقدّم معلومات إلى المكاتب القطرية والإقليمية تسمح لها باتخاذ إجراءات محددة للحيلولة دون تكبد غرامات جراء التأخير. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٧٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٣ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف بصياغة تقارير في نهاية كل شهر وتعميمها على مستوى الشَّعب بخصوص أذون السفر المفتوحة، لإنشاء آلية رصد من أجل التقليل إلى أدنى حد من حالات التأخير في إغلاق الرحلات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٧٦ - تلاحظ اليونيسف حدوث تحسّن على صعيد إغلاق الرحلات في السنوات الأخيرة، على النحو المبين في المعلومات التي أُطلع المجلس عليها أثناء مراجعة الحسابات. فقد انخفضت أذون السفر المفتوحة بنسبة ٤٢ في المائة في عام ٢٠١٧ مقارنة بعام ٢٠١٦. وانخفضت بنسبة ٤١ في المائة في عام ٢٠١٨ مقارنة بعام ٢٠١٦. وللاستمرار في تحقيق هذا الانخفاض، عرض المراقب المالي في شباط/فبراير ٢٠١٩ مبادرة جريئة تقضي بسرعة إغلاق الرحلات المفتوحة في غضون ١٥ يوما من انتهاء البعثات. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٧٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢٤ من تقريره، بأن تستفيد اليونيسف من الدروس المستخلصة من تجربة الأهداف الإنمائية للألفية من أجل التنفيذ الفعال لأهداف التنمية المستدامة.

الإدارة المسؤولة: شعبة المعلومات والأبحاث والسياسات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٧٨ - قدّمت اليونيسف معلومات مفصلة عن الإجراءات التي اتخذتها بالفعل لتنفيذ هذه التوصية. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت بالكامل وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٧٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣٦ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف ميثاق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات من أجل كفالة التقيد بالمعايير الدولية المهنية لممارسة التدقيق الداخلي.

الإدارة المسؤولة: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٨٠ - تعكف اليونيسف على استعراض ميثاق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات التابع لها. ومع قدوم المديرية الجديدة لمكتب اليونيسف، تتطلع المنظمة إلى الانتهاء من الاستعراض بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٣٨١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٤٣ من تقريره، بأن يعدّ مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات وينقذ خطة عمله السنوية بحيث يلتزم بدورة مراجعة الحسابات ذات السنوات الخمس، وفقاً لميثاق مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات.

الإدارة المستهدفة: مكتب المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٨٢ - تنطبق تعليقات اليونيسف بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٢٣٦ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٣٨٠ أعلاه) أيضاً على التوصية الواردة في الفقرة ٢٤٣ من التقرير.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(١٨)

٣٨٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف جميع اتفاقات المانحين المتعددة السنوات، وتقرر ما إذا كانت بنودها تستوفي معيار الشروط.

الإدارة المستهدفة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٨٤ - في عام ٢٠١٨، استعرضت اليونيسف ١٥٢ اتفاقاً متعدد السنوات في إطار "الموارد الأخرى" يبلغ مجموع قيمتها ٩٧٧ مليون دولار، وتمثل نحو ٩٠ في المائة من المساهمات المخصصة المتعددة السنوات (باستثناء مساهمات اللجان الوطنية والتبرعات المتحققة من جمع الأموال من القطاع الخاص). وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٨٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن تُفصح اليونيسف عن صافي أصول القطاعات البرنامجية للموارد المؤسسية والموارد العادية كقطاعات مستقلة.

(١٨) A/73/5/Add.3، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٨٦ - تود اليونيسف أن تشير إلى أنه تم الإفصاح عن المعلومات الواردة في التوصية في الملاحظة ٣٦ من بياناتها المالية لعام ٢٠١٨ (A/74/5/Add.3، الفصل الخامس). وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٨٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٨ من تقريره، بأن تبين اليونيسف المساهمات المستحقة القبض بقيمتها العادلة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٨٨ - تشير اليونيسف إلى أن إطار الأهمية النسبية نُقِذ وأن المعلومات أُرسِلت إلى المجلس. وأجري تقييم للمساهمات المستحقة القبض، وخلصت اليونيسف إلى أن المبالغ ليست ذات أهمية نسبية. وقد اتخذت الإدارة جميع الإجراءات التي وافقت على اتخاذها فيما يتعلق بهذه التوصية. وبناء على ذلك، ترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٨٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٨ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف آلية الرقابة الداخلية في إدارة السفر والعمليات ذات الصلة، وبأن تضمن الامتثال لها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٩٠ - تتوقع اليونيسف تحسين الامتثال على الصعيد العالمي عند تنفيذ تدابير التصديق جديدة، التي تشمل بعض الوظائف المعززة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل. وتعتزم اليونيسف أيضا تعزيز بعض التغييرات المطلوبة في النظام بُغية تحسين آليات الرقابة الداخلية المتصلة بالسفر.

٣٩١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٠ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف باستعراض سياستها المتمثلة في إصدار بدل الإقامة اليومي بنسبة ١٠٠ في المائة وصرفه عند إنشاء الرحلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٣٩٢ - نظرت اليونيسف وبجنت في جدوى التوصية المقترحة، وخلصت إلى أن القرار السياسي القاضي باحتساب كامل تكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي عند الإذن بالسفر لا يزال صالحاً. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٣٩٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٥ من تقريره، بأن تجري اليونيسف تحققات من التوافق وعملية تكييف نظام المعلومات الافتراضي المتكامل، بما في ذلك أداة إدارة السفر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٣٩٤ - تعترم اليونيسف إدخال التحسينات اللازمة على نظام إدارة السفر بحلول نهاية عام ٢٠١٩ بعد الانتهاء من التحديثات الجارية على نظام المعلومات الافتراضي المتكامل.

٣٩٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦١ من تقريره، بأن تستكمل اليونيسف استعراض دليل إدارة دخول المستخدمين وقواعد الفصل بين الواجبات وأن تحدّثها بطريقة محددة زمنياً.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٩٦ - تعكف اليونيسف على تحديث دليل إدارة دخول المستخدمين وقواعد الفصل بين الواجبات.

٣٩٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٢ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف بتحديث تقرير انتهاكات الفصل بين الواجبات بحيث يعكس العملية التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة للتخفيف من التضارب في الفصل بين الواجبات ولكي يتضمن الرصد على مستوى المعاملات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٣٩٨ - على نحو ما أشير إليه أعلاه، تعكف اليونيسف على تحديث دليل إدارة دخول المستخدمين وقواعد الفصل بين الواجبات. وستعكس عملية الإبلاغ الناتجة عن ذلك الإجراءات التي يضطلع بها المركز العالمي للخدمات المشتركة للتخفيف من التضارب في الفصل بين الواجبات، وتتضمن الرصد على مستوى المعاملات.

٣٩٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٩ من تقريره، بأن تقوم اليونيسف بصورة دورية بالتفاعل مع اللجان الوطنية التي تتأخر باستمرار في تقديم البيانات المالية المراجعة وتقارير الإيرادات والمصروفات النهائية المعتمدة، وتوجيه تلك اللجان وإرشادها.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٠٠ - يعود التأخر في تقديم البيانات المالية المراجعة للجان الوطنية في المقام الأول إلى ضرورة أن تحصل البيانات المالية المراجعة على موافقة المجالس التنفيذية للجان، ويحدث ذلك في وقت متأخر من السنة. واليونيسف مطمئنة لأنه يتوفر لديها، فيما يتعلق بالإبلاغ والاحتياجات الأخرى، المعلومات اللازمة لإغلاق الحسابات في الوقت المناسب في تقارير الإيرادات والمصروفات. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٠١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٢ من تقريره، بأن تعمل اليونيسف مع اللجان الوطنية من أجل الإدارة المناسبة لاستثماراتها، وبأن تستعرض السياسات الاستثمارية لدى هذه اللجان.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٠٢ - استعرضت اليونيسف السياسات الاستثمارية للجانها الوطنية، وهي مطمئنة لكونها تتقيد باتفاقات التعاون الخاصة بها. وتستعرض اليونيسف سنوياً أيضاً البيانات المالية المراجعة للجان الوطنية، وهو ما يشمل استعراض الاستثمارات المحتفظ بها، وتناقشها مع اللجان الوطنية المعنية إذا أثرت تساؤلات.

٤٠٣ - ولم تحرق أي من اللجان الوطنية التي ذكرها المجلس بند اتفاق التعاون المتعلق بإدارة الأموال والأصول، حيث يسمح هذا البند بالاستثمارات التي تتفق مع المعايير الوطنية القائمة في مجال الأعمال الخيرية. ولم تُحدد أي حالات لم تكن فيها اللجان الوطنية ممثلة للمعايير الوطنية للأعمال الخيرية أو لسياساتها هي الاستثمارية. وترى اليونسيف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٠٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٤ من تقريره، بأن تقوم اليونسيف بتحليل أسباب انخفاض التبرعات ومن ثم صياغة استراتيجية مناسبة لتعزيز مستوى التبرعات الواردة من قنوات الإيرادات المحتملة الهامة مثل الشركات المانحة.

الإدارة المسؤولة: شعبة جمع الأموال من القطاع الخاص وإقامة الشراكات معه

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٠٥ - أجرت اليونسيف تحليل حالة ضخما، أدى إلى صياغة خطة إحداث الأثر للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. وتُنقذ اليونسيف حاليا خطة إحداث الأثر، التي وُضعت بشأها نُظم لرصد التقدم المحرز واتخاذ إجراءات تصحيحية عند الاقتضاء، مع تركيز الجهود على القنوات التي ستعظم عوائد الاستثمار. وترى اليونسيف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٠٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٦ من تقريره، بأن تعزز اليونسيف آلية رصد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة، وتضمن تقديم جميع التقارير إلى الجهات المانحة في الموعد المحدد.

الإدارة المسؤولة: شعبة الشراكات العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٠٧ - توافقت اليونسيف على مواصلة تعزيز رصد التقارير المقدمة إلى الجهات المانحة من أجل تحسين تقديمها في الموعد المحدد والارتقاء بجودتها.

٤٠٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٧ من تقريره، بأن تقوم اليونسيف بتحديث المعلومات المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل.

الإدارة المسؤولة: شعبة الشراكات العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٠٩ - توافق اليونيسف على تحديث المعلومات المتعلقة بتقديم التقارير إلى الجهات المانحة في نظام المعلومات الافتراضي المتكامل.

٤١٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣١ من تقريره، بأن تستعرض اليونيسف نظام الرقابة الداخلية والرصد على التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين وتعزيزه وبأن تنقيد تقيدا تاما بالسياسة الموضوعية التي تحكم هذه التحويلات النقدية.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالنتائج الميدانية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤١١ - تعمل اليونيسف منذ عام ٢٠١٧ على تعزيز نظامها للرقابة الداخلية على التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين. وفي عام ٢٠١٨، أصدرت اليونيسف إجراء منقحا بشأن النهج المنسق للتحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين بهدف تحديد المسؤوليات المتصلة بإدارة تلك التحويلات. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤١٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٣ من تقريره، بأن تضمن المكاتب القطرية لليونيسف إتمام إجراء الشراء المتعلق بإمدادات الطوارئ وتسليم الإمدادات في غضون الآجال الزمنية المنصوص عليها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤١٣ - نُقِذت التوصية في سياق مراجعة عام ٢٠١٧ للمكتب القطري في سري لانكا، وهو المكتب الذي قُدِّمَت عنه الملاحظة المتصلة بمراجعة الحسابات. ومن أجل تنفيذ هذه التوصية، اتخذت اليونيسف الإجراءات التالية: (أ) وضعت خطة لإمدادات الطوارئ في إطار برنامج التأهب لحالات الطوارئ في الربع الأول من عام ٢٠١٨؛ (ب) وضعت ترتيبات طويلة الأجل لشراء الإمدادات والخدمات ذات الأهمية البالغة في الربع الثاني من عام ٢٠١٨؛ (ج) أعدت قائمة بالبائعين المؤهلين من أجل شراء الإمدادات من

السوق المحلي في حالات الطوارئ المحتملة. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤١٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٧ من تقريره، بأن تحدد اليونيسف والمكاتب الإقليمية وشعبة الإمدادات البلدان التي تتأخر فيها تقارير وصول اللقاحات بشكل منتظم، وأن تصيغ استراتيجيات تخص كل بلد على حدة لرصد استلام تقارير وصول اللقاحات في الموعد المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإمدادات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤١٥ - أكملت اليونيسف استعراض دليل التوريد الخاص بها، ونشرت مبادئ توجيهية للمكاتب القطرية والإقليمية بشأن تقارير وصول اللقاحات، ووضعت مؤشرات أداء رئيسية لرصد تقارير وصول اللقاحات، وأصدرت تقارير فصلية للمكاتب القطرية والإقليمية من أجل بروز صورتها، واستحدثت تطبيق الأجهزة المحمولة الخاص بإعداد تقارير وصول اللقاحات. وترى اليونيسف أن هذه التوصية نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

سابعا - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(١٩)

٤١٦ - يتضمن الجدول ١٦ موجزا لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٦

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُسْتَهْدَف	لم يُحدد لها تاريخ مُسْتَهْدَف
شعبة خدمات الدعم المركزية	٣	٣	-	-	-	-
إدارة المالية	١	-	-	١	١	-
إدارة الموارد البشرية	٣	٢	١	-	-	-
مكتب الضفة الغربية الميداني	١	-	-	١	١	-
المجموع	٨	٥	١	٢	٢	-

(١٩) A/74/5/Add.4، الفصل الثاني.

٤١٧ - يتضمن الجدول ١٧ موجزا لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٧

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة خدمات الدعم المركزية	٦	٤	-	٢	٢	-
إدارة المالية	١	-	-	١	١	-
إدارة الموارد البشرية	٦	٢	٢	٢	٢	-
دائرة إدارة المعلومات	٣	١	١	١	١	-
مكتب الضفة الغربية الميداني	٢	-	-	٢	٢	-
إدارة التمويل البالغ الصغر	٥	-	-	٥	٥	-
إدارات متعددة	١	-	-	١	١	-
المجموع	٢٤	٧	٣	١٤	١٤	-

٤١٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن تقوم وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى بتعديل الحسابات النقدية في الوقت المحدد والتحقق من أن هذه الأرصدة تتوافق مع الأرصدة النقدية المادية، من أجل الإفصاح عن أرصدة دقيقة في البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: مكتب الضفة الغربية الميداني

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤١٩ - ستقدم الأونروا المذكرة ذات الصلة الخاصة بعمليات الشطب إلى المجلس خلال زيارته المقبلة.

٤٢٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩ من تقريره، بأن تضمن إدارة المالية التابعة للمكتب الميداني التابع للأونروا في الضفة الغربية الاعتراف بالإجراءات المحاسبية الصحيحة للمعاملات المتعلقة بإيرادات المقتصف، وأن تعزز التواصل مع إدارة التعليم بهدف إدراج جميع المعلومات في سجلاتها المحاسبية.

الإدارة المسؤولة: مكتب الضفة الغربية الميداني

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٤٢١ - ستعمل الأونروا على استعراض السياسات والعمليات المناسبة بالتعاون مع الإدارات والمكاتب ذات الصلة.

٤٢٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٧ من تقريره، بأن تتخذ الأونروا تدابير لتسجيل الكمية الدقيقة لكل صنف في المخزون في نظام REACH، مما سيجعل لها إدارة المخزون الفعلي بطريقة مناسبة والإبلاغ عن المعلومات بدقة وبنزاهة.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٣ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. فقد سُجِّلت القائمة التفصيلية للأصناف المتبرّع بها في نظام REACH. واستحداث رموز معينة لتتبع الأصناف العينية المتبرّع بها لاستخدامها مرة واحدة، مثل عناوين الكتب التي تتغير كل عام دراسي، من شأنه أن يكون عملية كثيفة العمالة لن تنتج قيمة مضافة للوكالة.

٤٢٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٨ من تقريره، بأن يستعرض الكيان الأصناف المسجلة تحت رمز تعريف المواد ٥٥١٠١٥٠٩,٠٠١، وأن يقوم بإدخال التصويبات المناسبة.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٥ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. وتنطبق أيضا تعليقات الإدارة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٣٧ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٤٢٣ أعلاه) على التوصية الواردة في الفقرة ٣٨ من تقرير المجلس.

٤٢٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٢ من تقريره، بأن تقوم الأونروا بتنفيذ آلية موضوعية ودقيقة وموثوقة ومتسقة لمراقبة الحضور، تأخذ في الاعتبار سجل الدخول والخروج على النحو المنصوص عليه في الأمر التوجيهي ذي الصلة، من أجل ضمان التسجيل الصحيح والامتثال لساعات العمل المحددة في القاعدة ١٠١-١ من قواعد النظام الإداري للموظفين المحليين.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٧ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. وترى الأونروا أن الطريقة المتبعة حالياً لرصد الحضور كافية لأنها توفر المرونة وتتماشى مع متطلبات العمل المتنوعة وحالات الطوارئ الخاصة بالميدان. وبناءً على ذلك، سيستمر استخدام آليات متباينة لتسجيل الحضور في الأونروا.

٤٢٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٣ من تقريره، بأن يقوم مقر الأونروا ومكاتبها الميدانية بإصدار ونشر تعميمات تبين جدول ساعات العمل الخاص بكل منها، وفقاً للأمر التوجيهي للموظفين رقم A/1/Rev.1/Amend.1.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٢٩ - قامت الأونروا بإعادة إصدار التعميمات ذات الصلة. وتعتبر الأونروا أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٣٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٣ من التقرير، في حالة قيام الأونروا بإعادة إصدار التعليمات المتعلقة بتدابير التدقيق، لا سيما تقييد العمل الإضافي، بتحديد أنواع العمل الإضافي التي من المقرر تخفيضها بشكل واضح، بما يتيح تقييم وقياس صافي الوفورات المتعلقة بتدابير التدقيق للموظفين على جميع مستويات العمل، إضافة إلى تقييم فعاليتها.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٣١ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. فتدابير التدقيق كانت خاصة بعام ٢٠١٨ ولا تنطبق على عام ٢٠١٩. وفي عام ٢٠١٨، جرى استعراض المدفوعات المرصودة للعمل الإضافي والموافقة عليها على أساس كل حالة على حدة. وكانت الاستثناءات يُسمح بها دائماً على المستويات المناسبة على أساس الجدارة. ولا تعترض الأونروا استعراض هذه السياسة لأنها تعتبرها فعالة.

٤٣٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٤ من تقريره، بأن تقوم الأونروا بوضع معايير موحدة للأحكام المتعلقة بتقديم المطالبات المتعلقة بالإصابات، عن طريق التوفيق بين قاعدة النظام الإداري للموظفين المحليين والأمر التوجيهي للموظفين، والحفاظ على التمييز المناسب بين الأجل الأقصر اللازم للإشعار الأولي والأجل الأطول اللازم لتقديم مطالبات التعويض.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٤٣٣ - تعمل الأونروا على تنفيذ هذه التوصية حالياً من خلال تنقيح دليلها لشؤون الموظفين.

٤٣٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٤ من تقريره، بأن تتخذ الأونروا إجراءً لتخفيض النسبة المئوية للإجازات السنوية والإجازات السنوية المسبقة التي تبدأ قبل الموافقة عليها، ولا تسمح بحدوث هذه الحالة إلا في حالات خاصة، من أجل الامتثال للمادة ١-١ من الجزء ١ من الأمر التوجيهي للموظفين رقم 5/Rev.7، وأن تصدر تعميمات و/أو مراسلات وفقاً لذلك.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٣٥ - ترى الأونروا أن هذه التوصية ماثلة للتوصية الواردة في الفقرة ٤٦ من تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (A/73/5/Add.4)، الفصل الثاني، التي اعتبرها المجلس نُقِذت. ولذلك، فهي تعتبر أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٣٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٢ من تقريره، بأن تدعم الأونروا التزاماتها بوثائق الالتزام الملائمة، وذلك بغية الامتثال لأحكام المادة ١٠٥-٩ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٤٣٧ - ستقوم الأونروا باستعراض التوجيه التكميلي المتعلق بالموظفين بهدف تعزيز إدارة العقود، والامتثال للسياسات، والرصد والإبلاغ فيما يتعلق بفرادى مقدمي الخدمات.

٤٣٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٧ من تقريره، الأونروا بإصدار تحديث رسمي للإصدار الثالث من دليل المشتريات الخاص بما يراعي التغييرات في مستويات تفويض السلطة ومتطلبات الاستعراض ومنح السلطة وإعادة تفويض السلطة.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٤٣٩ - الأونروا بصدد تحديث دليل المشتريات.

٤٤٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٤ من تقريره، بأن تقوم الأونروا باستعراض جميع التعليمات الإدارية وتحديثها ومواءمتها مع دليل المشتريات المذكور.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٤٤١ - الأونروا بصدد استعراض التعليمات الإدارية وتحديث دليل المشتريات.

٤٤٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٨ من تقريره، بأن تزيد الأونروا من تدابير الرقابة الداخلية الخاصة بها خلال المرحلة الأولية من عملية الشراء من أجل تجنب استخدام البائعين والموردين الذين أدرجوا في قائمة الجزاءات أو تم تحديدهم على أنهم غير مؤهلين، سواء داخليا أو خارجيا من جانب منظمات الأمم المتحدة الأخرى.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٣ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. وترى أن بدء ووقف التعامل مع البائع المعني يشكلان في حد ذاتهما دليلا واضحا على أن ثمة نظام رقابة فعال قائم بالفعل. وقُدم إلى المجلس أيضا تبرير للظروف التي أدت إلى الاستعانة بذلك البائع.

٤٤٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٩ من تقريره، بأن تحدد الأونروا، في دليل أو في تعليمات، الشروط والقيود والمتطلبات التي تنظم ظروف حظر بائع معين أو رفع الحظر عنه.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٥ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. وتنطبق أيضا تعليقات الإدارة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ١١٨ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٤٤٣ أعلاه) على التوصية الواردة في الفقرة ١٢٩ من تقرير المجلس.

٤٤٦ - أوصى المجلس الأونروا، في الفقرة ١٣٨ من تقريره، بالامتثال للأنظمة أثناء تنفيذ الميزانية وأن تعد عمليات استعراض فصلية كاملة ومحددة للإنفاق تُجرى في حينها.

الإدارة المسؤولة: إدارة المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٤٧ - ستقوم الأونروا بتعديل سياستها لكي تعبر عن الواقع التشغيلي في العمليات التي تجريها لاستعراض النفقات.

٤٤٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٥ من تقريره، بأن يعقد مجلس إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابع للأونروا اجتماعات فصلية، وفقًا لاختصاصاته، على النحو الذي حددته الوكالة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، نظرًا لأهمية الرقابة على استراتيجية الأونروا الشاملة لإدارة المعلومات.

الإدارة المسؤولة: دائرة إدارة المعلومات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٤٩ - قدمت الأونروا إلى المجلس معلومات عن اجتماع مجلس إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الذي عُقد في الربع الأول من عام ٢٠١٩. ومنذ ذلك الحين، عقد المجلس اجتماعه الفصلي الثاني. وتعتبر الأونروا أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٥٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٣ من تقريره، بأن تحسن الأونروا ضوابط الدخول إلى كل من غرف التبديل التابعة لها وطبق شبكتها الواسعة الساتلية، من أجل الامتثال لسياستها المتعلقة بأمن المعلومات وللتوجيه التقني رقم ٨ (٢٠١٧) الصادر عن الإدارة المعنية بإدارة المعلومات.

الإدارة المسؤولة: دائرة إدارة المعلومات

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٥١ - لا توافق الأونروا على هذه التوصية. فقد أُصلحت أقفال غرف التبديل بعد المراجعة المرحلية بفترة قصيرة. وفيما يتعلق بضوابط الدخول إلى طبق الشبكة الواسعة الساتلية، فالأونروا ترى أنها ليست بحاجة إلى توفير حماية إضافية نظراً لتوافر حماية كافية للطبق من جانب قوات أمن متواجدة في الموقع يوميا على مدار الساعة بالإضافة إلى تغطية منطقة المعدات بالدوائر التلفزيونية المغلقة. وعلاوة على ذلك، فالأونروا تخضع الدخول إلى المجمع الذي يوجد به طبق الشبكة للمراقبة.

٤٥٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٠ من تقريره، بأن تجري مكاتب الأونروا الميدانية في الأردن والضفة الغربية ولبنان عملية لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث مرة واحدة على الأقل كل عام، للامتثال للاختبارات التي تتطلبها سياسة أمن المعلومات في الأونروا وللتوجيه التقني رقم ٧ (٢٠١٢) الصادر عن شعبة نظم المعلومات.

الإدارة المسؤولة: دائرة إدارة المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٤٥٣ - تعمل الأونروا حالياً على تنفيذ هذه التوصية.

٤٥٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٠ من تقريره، بأن يسجل مكتب لبنان الميداني الفوائد المستحقة ورسوم السداد المتأخر على أساس الاستحقاق، نظراً لأن القروض تمنح بتاريخ استحقاق وشروط تحددها الأونروا وتعرفها مسبقاً، من أجل الامتثال للمعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارتان المسؤولتان: إدارة الخدمات الغوثية والاجتماعية وإدارة المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٤٥٥ - ستقوم الأونروا باستعراض سياستها ومواءمتها مع المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٤٥٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٨ من تقريره، بأن يقوم الجهاز الإداري لإدارة التمويل البالغ الصغر في الأونروا بوضع سياسات وإجراءات رسمية مدونة تطبق بشكل متنسق على كامل نطاق الإدارة، على أن تدعمها دورات تدريبية للموظفين الذين يضطلعون بمهام إدارة المخاطر في الوقت الراهن.

الإدارة المسؤولة: إدارة التمويل البالغ الصغر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٥٧ - توافق الأونروا على هذه التوصية.

٤٥٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٢ من تقريره، بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر في الأونروا بإنشاء وتفعيل نظام مستقل لتأكيد سداد دفعات أقساط القروض، إلى جانب الأرصدة المستحقة المتبقية، مع المقترضين بصورة مباشرة. ويمكن أتمتة النظام من خلال إرسال رسائل إلى المقترضين بشكل منتظم تبين الأقساط المدفوعة وما تبقى من مبلغ القرض حتى تاريخ الرسالة.

الإدارة المسؤولة: إدارة التمويل البالغ الصغر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٥٩ - توافق الأونروا على هذه التوصية.

٤٦٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٧ من تقريره، بأن تحصل إدارة التمويل البالغ الصغر التابعة للأونروا على موافقات الإدارة بشأن مصفوفة السلطة من أجل تنفيذها في تطبيق Omni، بالنظر إلى احتمال تضارب المصالح فيما يتعلق بالفصل بين الواجبات.

الإدارة المسؤولة: إدارة التمويل البالغ الصغر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٦١ - توافق الأونروا على هذه التوصية.

٤٦٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٨ من تقريره، بأن تحسن الأونروا عملية منح حق الدخول إلى الحسابات العامة من أجل تجنب المخاطر المرتبطة بها، مع مراعاة الاعتبارات التالية: الاحتفاظ بنموذج رسمي لدخول المستخدمين، إلى جانب موافقات الإدارة، لمنح أو إلغاء الحق في الدخول إلى

الحسابات العامة من أجل تحديد المسؤولية؛ وتعطيل الحساب الجاري للموظف قبل منح الحساب الجديد، بغية تجنب المشاكل المرتبطة بالفصل بين الواجبات؛ وتسجيل تطبيق Omni واستعراضه بصفة دورية من جانب طرف مستقل على مستوى الإدارة، من أجل تحديد أي انتهاكات وأي إجراءات مقلقة أو مفرطة اتخذت خلال الفترة. ويتعين أن يوثق ذلك الاستعراض رسمياً من أجل الرجوع إليه في المستقبل.

الإدارة/المسؤولة: إدارة التمويل البالغ الصغر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٦٣ - توافق الأونروا على هذه التوصية.

٤٦٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩١ من تقريره، بأن تقوم إدارة التمويل البالغ الصغر التابعة للأونروا بإجراء استعراض فوري لمستخدمي تطبيق Omni الذين يحق لهم الدخول إلى الشاشات ذات الصلة بالإعدادات المتعلقة بإتاحة دخول المستخدمين، وتقييد هذا الوصول على أساس توصيف الوظائف ومستوى الإدارة المناسب وإلغاء أي عملية دخول غير ضرورية أو غير مناسبة.

الإدارة/المسؤولة: إدارة التمويل البالغ الصغر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٦٥ - توافق الأونروا على هذه التوصية.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٤٦٦ - قدم المجلس، في المرفق الأول لتقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.4، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٢٢ التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ أو لم تُنفَّذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٤٦٧ - ويعرض الجدول ١٨ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٨
حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفَّذ بالكامل
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُسْتَهْدَف	مُسْتَهْدَف لم يُجَدِّد لها تاريخ
شعبة خدمات الدعم المركزية	١	-	-	١	١	-
إدارة العلاقات الخارجية والاتصال	١	-	١	-	-	-
إدارة المالية	٢	-	-	٢	٢	-
إدارة الصحة	١	-	-	١	١	-
إدارة الموارد البشرية	٤	-	١	٣	٣	-
دائرة تطوير البنية التحتية والمخيمات	١	-	١	-	-	-
إدارة التخطيط	٤	-	١	٣	٣	-
إدارة الخدمات الغوثية والاجتماعية	٣	-	-	٣	٣	-
دائرة شؤون الأمن وإدارة المخاطر	٢	-	-	٢	٢	-
المكتب التنفيذي	١	-	-	١	١	-
مكاتب متعددة	٢	-	-	٢	٢	-
المجموع	٢٢	-	٤	١٨	١٨	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ (٢٠)

٤٦٨ - في الفقرة ٤٠ من التقرير، قبلت الأونروا توصية المجلس التي تدعوها إلى أن تُجري حصرًا لتحديد الضوابط الداخلية الرئيسية التي تحكم إجراءات عملها وتجميعها في وثيقة واحدة، على أن تتضمن هذه الوثيقة إشارة إلى وثائق أخرى تعرض الإجراءات بصورة مفصلة.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٦٩ - سلّمت الأونروا الوثيقة الواحدة الموصى بها إلى المجلس، وطلب المجلس مزيدًا من الدعم بشأن روابط إلكترونية معطّلة. وتعمل الأونروا حاليًا على توفير روابط سليمة بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(٢١)

٤٧٠ - في الفقرة ٢٣ من التقرير، وافق مكتب الضفة الغربية الميداني التابع للأونروا على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) التصديق على البيانات الشهرية المقدمة من الجهة المتعاقدة لخدمات التأمين الطبي الجماعي للتحقق من نوعية الخدمة المقدمة ومن دقة المصروفات الشهرية الفعلية؛ (ب) إجراء تسويات للبيانات الشهرية المقدمة من المتعاقد على ضوء البيانات المقدمة من الموظفين للتحقق من دقة المعلومات الواردة من المتعاقد.

الإدارة المسؤولة: إدارة المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٧١ - ستقدم الأونروا المستندات المطلوبة إلى المجلس في زيارته المقبلة.

٤٧٢ - في الفقرة ٣١ من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) التعجيل بتخصيص رقم تعريف مادي لكل أصل من الأصول المقيّدة في سجل الأصول الثابتة المدرج في نظام "REACH"، تسهياً لتعقب الأصول ورصدها؛ (ب) وضع رمز تعريف مادي فريد يربط نظام "REACH" بالنظم الأخرى المستخدمة لتسجيل الأصول الثابتة؛ (ج) التعجيل بإجراء تسوية لعدد المركبات في نظام "REACH" ونظام إدارة أسطول المركبات.

الإدارات المسؤولة: إدارة المالية، ودائرة تطوير البنية التحتية والمخيمات، ودائرة إدارة المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٧٣ - جارٍ تنفيذ نظام الشفرة الشريطية.

٤٧٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٦ من تقريره، بأن يقوم المكتب الميداني للأونروا في لبنان بما يلي: (أ) كفالة قيام الأقسام والدوائر بإخطار وحدة إدارة الممتلكات في الوقت المناسب بالمقتنيات الجديدة، وبالأصول المشمولة بالحصر، والأصول المنقولة، حتى يتسنى تسجيل الأصول وترقيمها يدوياً كحل مؤقت، في انتظار إعادة تفعيل نظام الشفرة الشريطية؛ (ب) تحسين التواصل وإذكاء الوعي في صفوف الجهات الحائزة للأصول بشأن زيادة طلبات الحصر وزيادة مستوى التقيد بإجراءات النقل لضمان حسن توقيت نقل المعلومات إلى وحدة إدارة الممتلكات لكي تقوم بتحديث

سجلات الأصول؛ (ج) التعجيل بإعادة تفعيل نظام الشفرة الشريطية في نظام "REACH" تسهيلاً لتعقب ورصد الأصول المقتناة، والأصول المشمولة بالحصص، والأصول المنقولة من موقع إلى آخر.

الإدارات المسؤولة: إدارة المالية، ودائرة تطوير البنية التحتية والمخيمات، ودائرة إدارة المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٧٥ - جارٍ تنفيذ نظام الشفرة الشريطية.

٤٧٦ - في الفقرة ٧٥ من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) استعراض دليل المشتريات ليشمل حدوداً لتجديد العقود بهدف تعزيز المنافسة العادلة والحصول على أفضل قيمة مقابل النقود؛ (ب) تحسين عملية جمع البيانات لتشمل بيانات عن مدى رضا المستعملين النهائيين، باعتبار ذلك جزءاً من تقييم أداء البائعين، وضمان أخذ تقييم الوكالة للسوق بعين الاعتبار عند تجديد العقد.

الإدارة المسؤولة: شعبة خدمات الدعم المركزية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٧٧ - تعمل الأونروا على تنقيح دليل المشتريات تنفيذاً لهذه التوصية.

٤٧٨ - في الفقرة ٩٧ من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن (أ) تلتزم مصدرهاً آخر للتمويل لإنجاز الأعمال المتبقية من المشروع؛ (ب) إجراء تدريب للفريق الهندسي بشأن عملية إدارة العقود لضمان اتخاذ قرارات استباقية تستند إلى أحكام وشروط التعاقد لتجنب الفشل في إنجاز المشاريع؛ (ج) إشراك موظفي الشؤون القانونية عندما يلزم تدخلهم في حالات مثل بقاء التقدم الذي يشير إلى استحالة إنجاز العمل في الوقت المحدد، وعندما يلزم التفاوض مع الجهات المانحة لتمديد فترة التمويل؛ (د) ضمان عقد اجتماعات منتظمة تضم المهندسين وإدارة العلاقات الخارجية والاتصال وموظفي المشروع لمناقشة حالة تنفيذ المشاريع وتاريخ انتهاء التمويل من قبل الجهات المانحة، والحفاظ على التواصل بشكل منتظم مع المكتب التنفيذي للتوصل إلى قرار نهائي.

الإدارة المسؤولة: إدارة العلاقات الخارجية والاتصال

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٧٩ - قدمت الأونروا جميع الوثائق الداعمة إلى المجلس. وتعتبر الأونروا أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٨٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٨ من تقريره، بأن يقوم مكتب الأردن الميداني بما يلي: (أ) ضمان إعداد مقترحات مشاريع تشمل خطة عمل مفصلة لتحقيق الكفاءة في تنفيذ المشاريع ورصدها، ولاتلماس الأموال؛ (ب) تحسين الدراسة التمهيدية لمشاريع البناء والصيانة وتصميمها، وإعداد تقديرات التكاليف، حيثما أمكن ذلك، على أساس معلومات أكثر تفصيلاً تمكّن من تحسين دقة التكاليف التقديرية التي تقدم إلى الجهات المانحة بهدف تفادي إجراء تغييرات كبيرة في نطاق العمل خلال تنفيذ المشروع؛ (ج) ضمان تقديم تقارير شهرية إلى الجهات المانحة للامتثال لاتفاق التمويل.

الإدارة المسؤولة: دائرة تطوير البنية التحتية والمخيمات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨١ - قدمت الأونروا جميع الوثائق الداعمة إلى المجلس. وتعتبر الأونروا أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٨٢ - في الفقرة ١١٩ من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بتطوير ونشر صفحة إلكترونية لدائرة شؤون الأمن وإدارة المخاطر على مستوى الشبكة الداخلية للوكالة من أجل تحسين تبادل وثائق إدارة الأمن وغيرها من المعلومات الرئيسية المتعلقة بالأمن فضلاً عن استخدام هذه الصفحة كمنصة لتنفيذ حملة للتوعية الأمنية عبر الإنترنت.

الإدارة المسؤولة: دائرة شؤون الأمن وإدارة المخاطر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٨٣ - هذه التوصية قيد التنفيذ.

٤٨٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٣ من تقريره، بأن تعجل الأونروا بعملية وضع خطط لاستمرارية تصريف الأعمال للمقر والمكاتب الميدانية من أجل تحسين استمرارية تقديم الخدمات وتعزيز أمن وسلامة موارد الوكالة خلال الحوادث الكبرى.

الإدارة المسؤولة: دائرة شؤون الأمن وإدارة المخاطر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٨٥ - هذه التوصية قيد التنفيذ.

٤٨٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٣ من تقريره، أيضاً مكتب الضفة الغربية الميداني بما يلي: (أ) وضع خطة لتعاقب الموظفين في قسم التوظيف بحيث لا يؤدي غياب شخص واحد إلى إعاقة عملية التوظيف؛ (ب) تبسيط عملية التوظيف فيما بين إدارات التوظيف والموارد البشرية وضمان تقديم تقارير المقابلات التفصيلية من أجل التعيين في غضون فترة متفق عليها بعد المقابلات المنجزة بغية التقليل إلى أدنى حد من التأخير في عملية التوظيف.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٤٨٧ - أشار مكتب الموارد البشرية في مكتب الضفة الغربية الميداني إلى أنه سيعمل على توثيق التقدم المحرز في تعيين الموظفين في نظام للتتبع، تجنباً للتأخير في عمليات التوظيف.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٢٢)

٤٨٨ - في الفقرة ٣٣ من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن (أ) تربط بين العلاوات وتقييم الأداء للتأكد من أن تكون العلاوات وترقيات الموظفين مستندة إلى تقييم الأداء، على أن يخضع الموظفون الذين لم يتموا تقييمهم للأداء وذوو الأداء غير المرضي لتأجيل العلاوة السنوية كما ينص على ذلك الأمران التوجيهيان للموظفين رقم A/3 Rev.1 ورقم PD/A/23؛ (ب) وأن تعزز رصد تقييم أداء الموظفين وضمان ممارسة رؤساء الإدارات والشعبة لأدوارهم الإشرافية فيما يتعلق بإكمال تقييم أداء الموظفين.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٤٨٩ - قدمت الأونروا جميع الوثائق الداعمة إلى المجلس. وتعتبر الأونروا أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٤٩٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٧ من تقريره، الأونروا (أ) بتحسين عملية استعراضها فيما يتعلق بالحساب اليدوي لاستحقاقات الموظفين ريثما يربط النظام الإلكتروني للإجازات بنظام REACH للحد من احتمالات حدوث خطأ بشري؛ (ب) وتعزيز وحدة إدارة الوقت في نظام REACH من خلال دمجها بالنظام الإلكتروني للإجازات القائم بمفرده، من أجل تيسير حساب البدلات النقدية للإجازات.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٩١ - ستُقدّم إلى المجلس في زيارته المقبلة المعلومات الداعمة للجزء (أ) من التوصية المتعلقة بوثائق طلب التغيير. وتعتبر الأونروا أن الجزء (ب) من هذه التوصية قد نُفذ.

٤٩٢ - في الفقرة ٤٢ من التقرير، وافقت المكاتب الميدانية للأونروا على توصيات المجلس بالنقد بالإنطار الزمني المطلوب لعملية التوظيف الداخلي، من أجل تقديم خدمات فعالة في حين وقتها إلى اللاجئين.

الإدارة المسؤولة: إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٤٩٣ - أشار مكتب الموارد البشرية في مكتب لبنان الميداني والمكتب الميداني في الجمهورية العربية السورية إلى أنهما سيعملان على توثيق التقدم المحرز في تعيين الموظفين في نظام للتتبع، تجنباً للتأخير في عمليات التوظيف.

٤٩٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، الأونروا بما يلي: (أ) تحديث الهيكل التنظيمي الحالي والتوجيه التنظيمي رقم ٣ لكي يعكس الإدارات والشعب الإضافية؛ (ب) وبيان العدد الفعلي

للموظفين عند طلب وتبيان المنح المقدمة سلفاً الواردة من مقر الأمم المتحدة لتمويل وظائف الموظفين الدوليين في إطار الميزانية العادية.

الإدارة المسؤولة: إدارة المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٩٥ - الجزء (أ) من التوصية قيد التنفيذ والجزء (ب) اعتبره المجلس نُقِدَ.

٤٩٦ - في الفقرة ٨٩ من التقرير، وافق المكتب الميداني للأونروا على توصية المجلس بأن يعمل على ما يلي: (أ) التنسيق مع المقرر لوضع إجراءات تشغيل موحدة شاملة تحدد ضوابط تقديم المساعدة النقدية الطارئة، من مرحلة التسجيل حتى توزيع النقدية؛ (ب) وفرض ضوابط وافية على قاعدة بيانات التسجيل لتعزيز الضوابط الداخلية أثناء عمليات التسجيل وإدخال التغيرات على سجلات اللاجئين المقيدين في قاعدة البيانات؛ (ج) والتحقق قبل التوزيع وبعده لكفالة حصول المستفيدين المستهدفين فقط على المساعدة النقدية؛ (د) وكفالة أن يكون هناك من يشهد بالوجود الفعلي لجميع اللاجئين غير المسجلين الذين لم تقيد أسمائهم في نظام معلومات تسجيل اللاجئين وكفالة تسجيلهم، وذلك لأغراض المراقبة الفعالة.

الإدارة المسؤولة: إدارة الخدمات الغوثية والاجتماعية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٩٧ - الأونروا بصدد اتخاذ خطوات لمعالجة المسائل العالقة. فقد عُيِّن أخصائي للتحويلات النقدية لكي يعمل على تنفيذ الآتي: (أ) صياغة تعليمات التسجيل لبرنامج الطوارئ؛ (ب) صياغة تعليمات للتحويلات الاجتماعية، بما يشمل التدابير الرقابية؛ (ج) وضع نظام للرصد بعد التوزيع. وبدأ الأخصائي في جمع المعلومات من المكاتب الميدانية. ومن المتوقع أن تكون المجموعة النهائية من المنجزات المستهدفة متاحة خلال الأشهر القليلة القادمة. وإضافةً إلى ذلك، يعمل الأخصائي بشكل وثيق مع مسؤول التسجيل لفرض ضوابط وافية على عمليات التسجيل في نظام معلومات سجلات اللاجئين.

٤٩٨ - في الفقرة ١١٣ من التقرير، وافق المكتب الميداني للأونروا في غزة على توصية المجلس (أ) بأن يكفل إعداد خطط الشراء السنوية للأصناف واللوازم الطبية بحلول أوائل كانون الثاني/يناير، وتقديمها إلى رئيس شعبة المشتريات والخدمات اللوجستية في الشهر نفسه بغرض مواصلة تجهيزها والموافقة عليها، حسبما يقتضيه دليل المشتريات؛ (ب) وأن يعمل عن كثب مع المقرر لضمان التقيد بالمواعيد المقررة في خطة الشراء السنوية الموافق عليها عن طريق إصدار طلبات الشراء في موعدها، كي يتسنى إصدار أوامر الشراء في حين وقتها لتجنب احتمالات نفاد المخزون.

الإدارة المسؤولة: إدارة الصحة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٤٩٩ - خُصص المجلس إلى أن الجزء (أ) من التوصية قد نُقِّدَ إذ قدمت الأونروا الوثيقة المعنونة "تخطيط المشتريات - السلع الصحية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩". وفيما يتعلق بالجزء (ب) من التوصية، أشار المجلس إلى أنه سيفحص الحالات الجديدة أثناء مراجعة عام ٢٠١٩، بالنظر إلى أن الأونروا أفادت بأنها أنجزت في الآونة الأخيرة عملية مناقصة جديدة لإبرام اتفاقات طويلة الأجل بهدف توفير الأدوية.

٥٠٠ - في الفقرة ١٣٨ من التقرير، وافقت الأونروا على توصيات المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) المتابعة عن كثب مع كفلاء المقترضين الذين لم يسددوا قروضهم لاسترداد القرض غير المسدد منذ فترة طويلة، والاتصال بالمكتب القانوني للحصول على المشورة القانونية، بما في ذلك إنفاذ الإجراءات القانونية بحق الكفلاء؛ (ب) وإجراء تحليل للأهلية قبل منح القرض وتفادي منح قروض لمن يريد الاقتراض ولكن كفيله يرفض تقديم ما يثبت دخله الشهري، وذلك بغية الحد من مخاطر عدم إمكانية التحصيل في حال تخلف المقترضين عن السداد؛ (ج) وتعديل المبدأ التوجيهي لعام ٢٠١٢ المتعلق ببرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر بحيث يعكس التغير في غرامات التأخر في السداد، من ٥ في المائة إلى ٢ في المائة.

الإدارة المسؤولة: إدارة الخدمات الغوثية والاجتماعية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٠١ - ستقدم الأونروا الوثائق الداعمة إلى المجلس خلال زيارته المقبلة لمراجعة الحسابات.

٥٠٢ - في الفقرة ١٤٢ من التقرير، وافق مكتب الأونروا الميداني في لبنان على توصية المجلس بأن يكفل إدماج جميع التقارير الهامة المذكورة في العقد في نظام معلومات إدارة القروض من أجل تحسين إدارة حافطة القروض التابعة لبرنامج دعم المجتمعات المحلية بالائتمانات البالغة الصغر.

الإدارة المسؤولة: إدارة الخدمات الغوثية والاجتماعية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٠٣ - ستقدم الأونروا الوثائق الداعمة إلى المجلس خلال زيارته المقبلة لمراجعة الحسابات.

٥٠٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٨ من تقريره، مكتب الأونروا الميداني في الأردن بما يلي: (أ) ضمان وضع خطط عمل المشاريع وتوثيقها قبل تنفيذ المشاريع؛ (ب) ووضع وتنفيذ خطة لإنشاء مكتب ميداني للمشاريع مجهز بملاك وظيفي كاف؛ (ج) وضمان إعداد التقارير المرحلية عن المشاريع على فترات منتظمة بالنسبة لجميع المشاريع ابتغاء رصد التقدم الذي يحرزه تنفيذ المشروع والمساءلة عن الموارد المستخدمة.

الإدارة المسؤولة: إدارة التخطيط

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٠٥ - ستقدم الأونروا الوثائق الداعمة إلى المجلس خلال زيارته المقبلة لمراجعة الحسابات.

٥٠٦ - في الفقرة ١٥٢ من التقرير، وافقت الأونروا على توصية المجلس بأن تقوم بتفعيل لجنة استعراض المشاريع وضمان اضطلاعها بمسؤولياتها على نحو فعال.

الإدارة المسؤولة: إدارة التخطيط

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٠٧ - قدمت الأونروا جميع الوثائق الداعمة إلى المجلس. وتعتبر الأونروا أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٠٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٩ من تقريره، الأونروا بما يلي: (أ) أن توثق متوسط الإطار الزمني لإصدار مذكرة الإغلاق من قبل إدارة العلاقات الخارجية والاتصال بعد الإغلاق التشغيلي للمشروع بالنسبة للمشاريع القابلة للإغلاق، والإطار الزمني للإغلاق الإداري والإغلاق المالي للمشروع في النظام، من أجل المساءلة فيما بين الجهات المعنية المسؤولة؛ (ب) وأن تضمن المتابعة عن كثب فيما يتعلق بالأرصدة غير المرصودة حيثما يلزم الاتصال مع الجهة المانحة لإعادة البرمجة، أو رد المبلغ إلى الجهة المانحة، أو نقله إلى بند أموال آخر لكي يتسنى إغلاق المشاريع؛ (ج) وأن تغلق، في النظام، جميع المشاريع التي أشارت الإدارة إلى أنها مغلقة في برنامج رصد المشاريع؛ (د) وأن تنشئ هياكل مفصلة للأعمال بهدف تخصيص الرصيد المالي للمشروع المعلق، وذلك تفادياً لاحتمال إعادة المساهمة المالية إلى الجهات المانحة.

الإدارة المسؤولة: إدارة التخطيط

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٠٩ - ستقدم الأونروا الوثائق الداعمة إلى المجلس خلال زيارته المقبلة لمراجعة الحسابات.

٥١٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٠ من تقريره، الأونروا بتعزيز التواصل بين إدارة العلاقات الخارجية والاتصال، وبين إدارة المالية، وإدارة التخطيط، لضمان الرصد السلس لتنفيذ المشاريع، وتجهيز التقارير المالية وغيرها من التقارير المتعلقة في الوقت المناسب بغية التعجيل بإغلاق المشاريع.

الإدارة المسؤولة: إدارة التخطيط

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥١١ - ستقدم الأونروا الوثائق الداعمة إلى المجلس خلال زيارته المقبلة لمراجعة الحسابات.

ثامنا - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(٢٣)

٥١٢ - يتضمن الجدول ١٩ موجزا لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ١٩

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة العمليات	٢	-	٢	-	-	-
وحدة المالية والميزانية	١	-	١	-	-	-
وحدة الموارد البشرية	١	-	١	-	-	-
المجموع	٤	-	٤	-	-	-

(٢٣) A/74/5/Add.5، الفصل الثاني.

٥١٣ - ويتضمن الجدول ٢٠ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٠

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة العمليات	٣	-	٣	-	-	-
شعبة التخطيط الاستراتيجي والأداء	١	-	-	١	١	-
وحدة المالية والميزانية	١	-	١	-	-	-
وحدة الموارد البشرية	٢	-	٢	-	-	-
المجموع	٧	-	٦	١	١	-

٥١٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار) باستعراض وتحديث تعميمه الإداري الحالي المتعلق بالاستعانة بالاستشاريين وفردى المتعاقدين والقيام بتقييمه، مع مراعاة القيود التي حددتها الأمانة العامة للأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: وحدة الموارد البشرية

حالة التوصية: طلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١٥ - أصدر المدير التنفيذي لليونيتار تعميماً إدارياً منقحاً في أيار/مايو ٢٠١٩. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥١٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢ من تقريره، أيضاً بأن يقوم المعهد، عند الاقتضاء، بتنقيح واستكمال تسلسل سير العمل لتجهيز العقود المشار إليه في التعميم الإداري AC/UNITAR/2016/11، آخذاً في الاعتبار الهيكل التنظيمي الحالي للمعهد.

الإدارة المسؤولة: وحدة الموارد البشرية

حالة التوصية: طلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١٧ - أُنجِر الاستعراض الموصى به واستُكملت تسلسلات سير العمل. وأصدر المدير التنفيذي لليونيتار تعميماً إدارياً منقحاً في حزيران/يونيه ٢٠١٩. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥١٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٨ من تقريره، اليونيتار بتحسين الرقابة التي يقوم بها المديرون من خلال التحقق من توافر الأموال قبل الشروع في عملية الاستعانة بالاستشاريين وفرادى المتعاقدين، لضمان الإدارة الفعالة للمشاريع والشفافية في استخدام الموارد.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥١٩ - أُنجِر استعراض الرقابة واستُكملت تسلسلات سير العمل. وأصدر المدير التنفيذي لليونيتار تعميماً إدارياً منقحاً في حزيران/يونيه ٢٠١٩. وعلاوة على ذلك، نُفّحت الجداول الزمنية لتفويض السلطة ونُشرت بوصفها تعميماً إدارياً من المدير التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠١٩. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٢٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٥ من تقريره، اليونيتار بإبقاء المبادئ التوجيهية للسياسة العامة للاتفاقات ذات الآثار المالية المترتبة على قبول تبرعات قيد الاستعراض، لكي يدرج فيها مراجعة قسم التخطيط والأداء والنتائج ووحدة المالية والميزانية أيضاً للاتفاقات التي تقل قيمتها عن ١٠٠ ٠٠٠ دولار في سياق إدارة عبء العمل.

الإدارة المسؤولة: شعبة التخطيط الاستراتيجي والأداء

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٢١ - وافق اليونيتار على إبقاء المبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات قيد الاستعراض. وجرى مناقشة مبدئية على مستوى الإدارة، وُحدد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ تاريخاً مستهدفاً لمواصلة مداولات الإدارة، ووضع الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية المستكملة وتنفيذها.

٥٢٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤١ من تقريره، اليونيتار بمواءمة التعميم الإداري بشأن تفويضات السلطة مع المخطط التنظيمي الحالي بغية كفاءة الوضوح في المهام.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٣ - استكمل اليونيتار الجداول الزمنية لتفويض السلطة التي نُشرت بوصفها تعميماً إدارياً من المدير التنفيذي في تموز/يوليه ٢٠١٩. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٢٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٨ من تقريره، ببذل الجهود اللازمة من أجل الامتثال لضوابط سياسة السفر المعمول بها، وضمان امتثال استمارة الإذن بالسفر في مهمة امتثالاً كاملاً لها.

الإدارة المسؤولة: وحدة المالية والميزانية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٥ - تتأكد إدارة اليونيتار من بيان التاريخ واسم الموظفين المعنيين بالموافقة وألقائهم على جميع ما يرد من استمارات الإذن بالسفر في مهمة. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٢٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، اليونيتار باتخاذ التدابير اللازمة لتعيين مسؤول مكلف بالموافقة على أسفار المدير التنفيذي في مهام رسمية.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٢٧ - قامت إدارة اليونيتار بتنقيح سياسة السفر لكي تقتضي الحصول على موافقة مدير شعبة العمليات على أسفار المدير التنفيذي. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقارير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٥٢٨ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.5، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيتين اللتين اعتبرهما المجلس قيد التنفيذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٥٢٩ - ويتضمن الجدول ٢١ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢١

حالة تنفيذ توصيات من فترات سابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
وحدة الموارد البشرية	٢	-	١	١	١	-
المجموع	٢	-	١	١	١	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٢٤)

٥٣٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٣ من تقريره، بأن يحدد اليونيتار معايير لمنح الدرجات بهدف كفاية إمكانية المقارنة بين الخبراء الاستشاريين.

الإدارة المسؤولة: وحدة الموارد البشرية

حالة التوصية: طلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٣١ - حُدِّدَت معايير لمنح الدرجات في تقييمات الجهات المتعاقد معها بموجب اتفاقات خدمات خاصة. وأدرجت هذه المعايير في نموذج استمارة التقييم المرفقة بالتعميم الإداري المنقح المتعلق بالخبراء الاستشاريين وفراوى المتعاقدين، والذي أصدره المدير التنفيذي في أيار/مايو ٢٠١٩. ويرى اليونيتار أن هذه التوصية نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٣٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، بأن يضع اليونيتار قائمة تربط تقييمات أداء الخبراء الاستشاريين بمجالات خبرة كل منهم.

الإدارة المسؤولة: وحدة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٣٣ - يستكشف اليونيتار إمكانية وضع نظام إلكتروني يتضمن قائمة تربط تقييم أداء الخبراء الاستشاريين بمجال خبرة كل منهم بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

- تاسعا - صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين
- ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٢٥)

٥٣٤ - يعرض الجدول ٢٢ موجزاً لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٢

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة الطوارئ والأمن والإمداد	٢	-	١	١	١	-
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١٣	-	١	١٢	١١	١
شعبة الموارد البشرية	٩	-	٢	٧	٧	-
شعبة نظم المعلومات والاتصالات	٤	-	-	٤	٤	-
شعبة الحماية الدولية	٢	-	-	٢	٢	-
شعبة دعم البرامج وإدارتها	٣	-	-	٣	٣	-
وحدة الإدارة المركزية للمخاطر	١	-	-	١	١	-
المكتب التنفيذي	١	-	-	١	١	-
المجموع	٣٥	-	٤	٣١	٣٠	١

٥٣٥ - ويعرض الجدول ٢٣ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٣

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة الطوارئ والأمن والإمداد	٧	-	٢	٥	٥	-
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	٢٢	-	٢	٢٠	١٩	١
شعبة الموارد البشرية	١٥	-	٣	١٢	١٢	-
شعبة نظم المعلومات والاتصالات	٨	-	-	٨	٨	-
شعبة الحماية الدولية	٢	-	-	٢	٢	-

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم يُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة دعم البرامج وإدارتها	٥	-	-	٥	٥	-
وحدة الإدارة المركزية للمخاطر	٢	-	-	٢	٢	-
المكتب التنفيذي	١	-	-	١	١	-
دائرة الشؤون القانونية	١	-	-	١	١	-
مكاتب متعددة	١	-	-	١	١	-
المجموع	٦٤	-	٧	٥٧	٥٦	١

٥٣٦ - في الفقرة ٢٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تنقح مفوضية شؤون اللاجئين عرض صافي الأصول والإفصاح عنها في البيانات المالية، بحيث يُضمن عدم استخدام المعلومات المتعلقة بمحاسبة الصناديق إلا بالقدر الذي يحقق غرض تكملة متطلبات المعايير المحاسبية الدولية السارية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جار

٥٣٧ - تنظر المفوضية حالياً في تنقيح عرض صافي الأصول عند نشر المعايير المحاسبية الدولية الجديدة المتعلقة بإثبات الإيرادات. وتتوقع المفوضية أنّ المعايير المحاسبية الدولية الجديدة ستؤدي إلى عرض صافي الأصول بمزيد من الأمانة. ولا تزال المفوضية ترى أن نهجها الحالي يقدم معلومات جوهرية إضافية عن عناصر صافي الأصول في إطار المعايير المحاسبية الحالية.

٥٣٨ - في الفقرة ٢٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعزز المفوضية استعراض اتفاقات المساهمات لكي تعكس، لكل جهة مانحة، احتمال نشوء تدفق خارج وتقديراً لحجم الالتزام.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٣٩ - تنظر المفوضية حالياً في الاتجاهات السابقة فيما يتعلق بفرادى الجهات المانحة من أجل تحديد اعتماد يستند إلى نسبة مئوية مستمدة من البيانات الإحصائية، وذلك لتطبيقه على المشاريع الجارية التي لا تتوفر لها بسهولة معلومات رصد مفصلة ومستكملة. وحسب أهميته النسبية، فإن الاعتماد المحسوب في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ سيدرج باعتباره مخصصات لتعديل الإيرادات في البيانات المالية لعام ٢٠١٩.

٥٤٠ - في الفقرة ٣١ من تقريره، شجع المجلس المفوضية على التشاور مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى وعلى القيام، بالتعاون مع الخبراء الاكتواريين، بتحديد ما إذا كان يتعين تعديل الأمر الإداري بشأن سنوات خدمة الموظفين غير المصنّفين في حالة الخدمة المستمرة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٥٤١ - قدمت المفوضية اقتراحاً إلى التفتيش المشتركة للنظر في تضمين برنامج عملها لعام ٢٠٢٠ دراسة عن إمكانية مواءمة الممارسات فيما بين مؤسسات الأمم المتحدة فيما يتعلق بحساب عدد سنوات العمل التي يتعين الأخذ بها لأغراض الحسابات الاكتوارية المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة.

٥٤٢ - في الفقرة ٣٦ من تقريره، أوصى المجلس المفوضية بتقييم مدى فائدة إبرام اتفاقات مع مؤسسات الأمم المتحدة بشأن الموظفين القادمين والمغادرين لتحقيق توزيع واضح للخصوم المتراكمة المتعلقة بالتأمين الصحي بين الكيانات المعنية وحساب المبالغ المستحقة القبض أو المساهمات، حسب مقتضى الحال، لأولئك الموظفين.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	طلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٥٤٣ - توجه المفوضية الانتباه إلى التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى الجمعية العامة بشأن التحليل الذي أجراه الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، الذي أنشأه الأمين العام تحت رعاية شبكة المالية والميزانية التابعة للجنة الإدارية الرفيعة المستوى التي يشرف عليها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، عملاً بالقرار ٢٤٤/٦٨ (A/73/662)، وبشأن ما خلص إليه الفريق من استنتاجات وتوصيات. ويرد في ذلك التقرير أن الفريق العامل نظر فيما إذا كان ما يرتبط بالتنقل فيما بين الوكالات من نقل للالتزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة من وكالة إلى أخرى يبرر نقل التمويل المقابل لجزء من تلك الالتزامات من جانب الوكالة التي يتم الانتقال منها، وإذا كان الأمر كذلك، هل من الممكن وضع صيغة مشتركة لتحديد الجزء من الالتزام الذي ينبغي تمويله. ورأى الفريق العامل أنه ينبغي لوكالات منظومة الأمم المتحدة أن تقبل نقل بعض مزايا واستحقاقات التأمين الصحي المستحقة، فضلاً عن الالتزامات المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، دون نقل التمويل، لأن هذه العملية مرهقة من الناحية الإدارية. وهذا الرأي تؤيده إحصاءات التنقل فيما بين الوكالات التي قدمتها أمانة مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق عن الفترة ٢٠١٣-٢٠١٦ وشملت ٣٨ وكالة. وتبين الإحصاءات أن الفرق بين عدد الموظفين

القادمين وعدد الموظفين المغادرين لا يكاد يُذكر بالنظر إلى العدد الكلي للموظفين في الوكالات. وفي ضوء هذه المعلومات، ترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٤٤ - في الفقرة ٤٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تنشئ المفوضية وظيفة في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد لإصدار رسائل تحذيرية عند إدخال توليفات غير مسموح بها من محددات هوية البنود في النظام. وينبغي منع الاستمرار في المعالجة إلى حين تصحيح محدد هوية البند أو التحقق منه بمعرفة الموظف المسؤول/المكلف بالاستعراض.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: تُلب إغلاقتها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٤٥ - ترصد المفوضية الآن حالة البيانات المرجعية للبنود على أساس شهري لضمان تحديث العتبات. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٤٦ - في الفقرة ٤٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بإجراء مزيد من التحليل للبيانات المرجعية للبنود على أساس النتائج التي توصل إليها المجلس. وينبغي تحديد البيانات المرجعية غير المعقولة أو حتى غير المنطقية الخاصة بالبنود وتوضيحها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٤٧ - تجري المفوضية استعراضا للملف المرجعي للبنود لغرض إعادة هيكلة البيانات على أساس تصنيف البنود واستخدامها، بدءاً بمعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويشمل ذلك إنشاء فئات البنود وإلغاءها، وإعادة تصنيف البنود حسب الاقتضاء، وشطب البنود غير المستخدمة، وبدء العمل بأدوات الرصد الشهري لتحديد حالات التضارب.

٥٤٨ - في الفقرة ٤٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض المفوضية البيانات المرجعية للبنود بانتظام. وينبغي ضبط توصيف حالة البنود التي لم يقع عليها الاختيار لفترة أطول بحيث تُعتبر "متوقفة". وينبغي تحديث الأسعار القياسية للوحدات دورياً. وينبغي أن توضع علامة بشكل تلقائي على البنود الموجودة في البيانات المرجعية للبنود بحيث يجري استعراض الأسعار الفعلية والتأكد من دقة السعر المدرج بعد فترة محددة (خمس سنوات مثلاً).

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٤٩ - على النحو المشار إليه أعلاه، تجري المفوضية استعراضا للملف المرجعي للبنود، وسيكرر هذا النوع من الاستعراض بانتظام.

٥٥٠ - في الفقرة ٥٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع المفوضية عملية محاسبية وتوجيهات متسقة بخصوص البنود المشتراة لغرض نقل ملكيتها مباشرة إلى كيانات أخرى، لا سيما في الحالات التي لا يشار فيها إلى تنفيذ برنامج محدد. وينبغي للمفوضية أن تضع علامة تنبيهية أمام هذه البنود في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد وأن تفصح عن المصروفات الناشئة عن عمليات التحويل هذه بصورة منفصلة في الملاحظات على البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٥١ - ستقوم المفوضية باستعراض خيارات تنفيذ عملية محاسبية متسقة للمعاملات التي تنطوي على نقل ملكية الأصول. وفيما يتعلق بالجزء الثاني من التوصية، ستجري المفوضية تقييما لإمكانية الإفصاح عن المصروفات الناتجة عن النقل المباشر للملكية إلى كيانات أخرى، بالنظر إلى أن النظام الأساسي لتصنيف المصروفات في البيانات المالية يستند إلى طبيعة المصروفات وليس الغرض الذي تُتخذ من أجله التكاليف.

٥٥٢ - في الفقرة ٦٤ من تقريره، أوصى المجلس المفوضية بأن تتأكد من حسن تنسيق مسؤوليات المديرين وسلطاتهم وتسلسلهم الإداري في الهياكل المنشأة حديثا على الصعيد الإقليمي وفي المقر. وينبغي أن تُدمج خطوط التسلسل الإداري وأطر المساءلة والسلطات في الهياكل الحالية للمفوضية وأن توفر القدر اللازم من التنسيق والرصد في المقر.

الإدارة المسؤولة: المكتب التنفيذي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٥٥٣ - أدمجت المفوضية عدداً من مهام الشعب الثماني الحالية في الهياكل التنظيمية للمكاتب الإقليمية المقبلة التي يجري إنشاؤها تدريجياً ابتداءً من أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. وتشمل هذه المهام المراقبين الإقليميين، وكبار موظفي التخطيط والميزانية، وموظفي الرصد والتقييم، وكبار الموظفين المعنيين بالعلاقات مع المانحين، ورؤساء مراكز الحماية، ورؤساء ركائز الاتصالات الخارجية وغيرهم. وتجتمع هذه المهام في إطار الركائز الأربع للمكاتب الإقليمية المقبلة، وهي التخطيط الاستراتيجي، والاتصالات الخارجية، والحماية، ودعم العمليات. وسيقوم شاغلو هذه الوظائف برصد العمليات وتقديم الدعم إلى المكاتب القطرية التابعة للمفوضية. وبغية ضمان الاستمرارية اللازمة للتنسيق والرصد في المقر، اعتمدت المفوضية نهجاً إدارياً على شكل مصفوفة لربط المهام الرقابية الرئيسية في المكاتب الإقليمية الجديدة وظيفياً بشعب المقر. وتنفذ هذه المهام تحت إشراف مديري المكاتب الإقليمية، مع الحفاظ على خطوط إبلاغ وظيفية قوية تربطها بشعب المقر المسؤولة عن مجالات اختصاص كل منها (الشؤون المالية، الموارد البشرية، وما إلى ذلك).

٥٥٤ - في الفقرة ٧٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستخدم المفوضية الأداة الجديدة للإدارة القائمة على النتائج لعرض العلاقة بين المدخلات والنواتج والنتائج، بما في ذلك المخرجات المنجزة من قبل الشركاء المنفذين، وأن تيسر المواءمة بين خطط العمليات القطرية والعمليات المشتركة بين الوكالات والمتعددة الشركاء.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢١

٥٥٥ - من المقرر أن يبدأ تنفيذ الإطار الجديد للإدارة القائمة على النتائج والعمل بأداة تكنولوجيا المعلومات في مطلع عام ٢٠٢١ من أجل دعم التخطيط لعام ٢٠٢٢ وما بعده. ومن أجل تحقيق هذه الغاية، ستشرع المفوضية في النشر التدريجي والتدريب في عام ٢٠٢٠.

٥٥٦ - وفي الفقرة ٨٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل المفوضية تعزيز سجلات المخاطر المؤسسية فيما يتعلق بالمخاطر ذات الدلالة والمحددة بدقة، والوسائل المستخدمة لمعالجة المخاطر، وتحديد أولويات المخاطر. وينبغي للمفوضية أن توفر التوجيهات والتعقيبات للمسؤولين المعنيين بالمخاطر في العمليات القطرية وكيانات المقر بشأن درجة التفصيل المطلوبة في وصف المخاطر في سجلات المخاطر المؤسسية.

الإدارة المسؤولة: وحدة الإدارة المركزية للمخاطر

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٥٧ - ما فتئت المفوضية تقدم الإرشادات إلى المسؤولين المعنيين بالمخاطر ومراكز التنسيق، مع الإشارة إلى أن سياسة التناوب تؤثر على مدة بقاء الموظفين المكلفين بتلك المهام في نفس العملية. وفي عام ٢٠١٩، استعرضت وحدة إدارة المخاطر المؤسسية جميع سجلات المخاطر التي قدمتها العمليات الميدانية، وبالتشاور مع المكاتب الإقليمية، قدمت تعليقات بشأن أمور منها درجة التفصيل في وصف سجلات المخاطر وضمان الجودة. وستكرر هذه العملية في عام ٢٠٢٠، ومن المتوقع أن تزيد في تحسين الجودة العامة لسجلات المخاطر. وسترد توجيهات إضافية في التعليمات الخاصة بعملية استعراض المخاطر التي ستجرى في عام ٢٠٢٠، وستشمل أمثلة عملية عن القدر المطلوب من التفصيل، وهو ما من شأنه أن يساهم بالمزيد في تعزيز اتساق سجلات المخاطر وجودتها. وتتيح عملية الهيكلة الإقليمية واللامركزية فرصة لمواصلة تحسين نوعية سجلات المخاطر. وابتداءً من العام المقبل، ستكون للمكاتب الإقليمية وظائف لكبار مستشاري إدارة المخاطر ومراقبة الامتثال، وهم المسؤولون عن ضمان جودة عمليات استعراض إدارة المخاطر في العمليات القطرية الجارية في مناطقهم الإقليمية.

٥٥٨ - في الفقرة ٨٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتنفيذ استعراض محدّد لسجلات المخاطر المؤسسية الإقليمية. وينبغي أن يكفل هذا الاستعراض أن تعكس السجلات الإقليمية وتُجمع المخاطر الناجمة عن العمليات الجارية في المنطقة الإقليمية لإتاحة الفرصة لإدارة المخاطر على نحو متنسق في السياق الإقليمي.

الإدارة المسؤولة:	وحدة الإدارة المركزية للمخاطر
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٥٩ - تقوم المفوضية حالياً باستعراض سجلات المخاطر المؤسسية الإقليمية. وبالإضافة إلى ذلك، ستصدر المفوضية تعليمات مستكملة إلى المكاتب بشأن استعراض المخاطر في عام ٢٠٢٠، الذي سيركز على توضيح دور سجلات المخاطر الإقليمية والطريقة التي ينبغي أن تعكس بها المخاطر وأن تجمعها من العمليات الجارية في المنطقة. وسيبيّن هذا النهج الجديد أيضاً في التنقيح المقبل للأمر الإداري بشأن سياسة إدارة المخاطر المؤسسية.

٥٦٠ - في الفقرة ٩٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتنفيذ آليات رقابة إضافية في الهيكل التنظيمي الذي تم تغييره حديثاً لتعويض زيادة الحدود الدنيا للرسملة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٦١ - وصلت المفوضية إلى المراحل الأخيرة من تنقيح أمرها الإداري المتعلق بالبند التي يتم تعقبها بطريقة تسلسلية، والذي سيشتد أن يتم التحقق المادي السنوي من المباني المصنفة ضمن البنود التي يتم تعقبها بطريقة تسلسلية باعتباره آلية رقابية.

٥٦٢ - في الفقرة ١٠٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتنقيح مصفوفة الرقابة المالية الداخلية وتحديثها بصورة منهجية: وينبغي تحديد نطاقات الضوابط الرئيسية على أساس النموذج التشغيلي والمخاطر التي يتم التعرف عليها في المفوضية؛ وينبغي أن تستند الضوابط الرئيسية إلى عمليات الرقابة القائمة بالفعل، وينبغي للمفوضية أن تعكس التغييرات الوشيكة في الهيكل التنظيمي وأن توثق تنفيذ الضوابط ورصدها في مصفوفة الرقابة الداخلية المنقحة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٥٦٣ - تعمل المفوضية حالياً على تنقيح وثائقها المتعلقة بالضوابط القائمة وأساليب عرض نظامها الرقابي الداخلي. وستدعم الجهود إصدار بيان الرقابة الداخلية وستكون بمثابة أداة للحفاظ على نظام قوي للرقابة الداخلية.

٥٦٤ - في الفقرة ١٠٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بإجراء فحص دوري للتحقق من البائعين الذين لديهم نفس الحسابات المصرفية التي تخص موظفين عاملين ومن حالات البائعين الذين يشتركون في نفس الحساب المصرفي من أجل منع الغش واكتشافه. وينبغي إدماج هذه الضوابط ضمن مصفوفة الرقابة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٥٦٥ - ستجري المفوضية فحصاً دورياً لتحديد أرقام الحسابات المصرفية للبائعين النشطين التي تتطابق مع أرقام حسابات الموظفين العاملين. وستدرج هذه المعلومات أيضاً في المصفوفة المنقحة للرقابة المالية الداخلية.

٥٦٦ - في الفقرة ١١٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتحسين مضمون التقارير المالية القطرية وفائدتها الدلالية في إطار المشروع الجاري لتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال وتحليل البيانات. وينبغي إتاحة إمكانية الحصول على التقارير المالية القطرية في وقت أنسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٦٧ - بدأت المفوضية في تنفيذ مشروع لتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال وتحليل البيانات، وسيستعاض على أساسه عن التقارير المالية القطرية بتقارير إدارية قطرية. وسيتم تحسين مضمون التقارير الإدارية القطرية مقارنة بمضمون التقارير المالية القطرية الحالية، وستكون التقارير متاحة في الوقت الحقيقي عن طريق منصة تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال.

٥٦٨ - في الفقرة ١١٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بإجراء استعراض دوري لدفاتر اليومية المتصلة بالشركاء المنفذين وقيود دفتر اليومية التي تستخدم رموز هؤلاء الشركاء في موعدها والتأكد من إجراء مقاصة بين هذه القيود والحساب ٦١٨ ٠٠٠ عند الحاجة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٦٩ - استحدثت المفوضية عملية جديدة للتسوية الشهرية للحساب ٦١٨ ٠٠٠ مقابل قيود دفتر اليومية باستخدام رموز الشركاء المنفذين، وقد صممت بحثاً خاصاً يجرى شهرياً لكشف جميع دفاتر اليومية المباشرة التي بها رموز للشركاء.

٥٧٠ - وفي الفقرة ١٢٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تجري المفوضية تحليلاً للفروق وفحوصاً للتحقق من معقولية البيانات على مستوى الحسابات (التدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية) أو على مستوى الفئات المفصلة (المخزونات).

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري وشعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٧١ - ما فتئت المفوضية ترصد وتحلل النفقات المتصلة بالتدخلات النقدية على أساس شهري، وقد دأبت منذ حزيران/يونيه ٢٠١٩ على إجراء مقارنة شاملة للنفقات من سنة إلى أخرى وقامت بتحليل الاتجاهات على مستوى تفاصيل الفئات. وبالإضافة إلى ذلك، ستقوم المفوضية بإجراء تحليل الفروق وفحوص التحقق من المعقولية بشأن المخزونات على أساس أكثر انتظاماً.

٥٧٢ - في الفقرة ١٢٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض المفوضية في الوقت المناسب بنود المخزونات قيد الوصول المتقدمة (مرة على الأقل في السنة) وأن تعدلها حسب الاقتضاء.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٧٣ - تجرى بالفعل استعراضات منتظمة للمخزونات المتقدمة قيد الوصول، وتسجل الاحتياطات اللازمة في نهاية العام لأغراض إظهار الوضع الصحيح في البيانات المالية. وستقوم المفوضية أيضا بإدراج استعراض للمخزونات قيد الوصول.

٥٧٤ - في الفقرة ١٤٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن توضح المفوضية الأمر الإداري الذي أصدرته بشأن رصد واسترداد ضريبة القيمة المضافة والحسابات المتنوعة المستحقة القبض. وينبغي أن ينص الأمر الإداري بوضوح على كيفية تسجيل المطالبات المتعلقة بضريبة القيمة المضافة حتى يتسنى تتبع هذه المطالبات المحتملة. وينبغي بالتالي أن تقيّد ضريبة القيمة المضافة غير القابلة للاسترداد كمصروف في إطار إجراءات إقفال الحسابات في نهاية السنة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٧٥ - ستقوم المفوضية بتنقيح الأمر الإداري ذي الصلة للتأكد من التحديد الواضح للظروف التي ينبغي فيها أن تسجل ضريبة القيمة المضافة باعتبارها مستحقة القبض والظروف التي ينبغي فيها تسجيل تلك الضريبة في أول الأمر باعتبارها مصروفات. وستوضح التعليمات أنه لن يتم تسجيل أي مستحقات عندما يكون من الواضح أنه لا يمكن استرداد أي مبلغ. ومن أجل كفاءة الشفافية التامة، ستبين السجلات المحاسبية بوضوح تلك المبالغ غير القابلة للاسترداد التي سُجلت في البداية باعتبارها مصروفات.

٥٧٦ - في الفقرة ١٤١ من تقريره، أوصى المجلس بأن تكون المفوضية صورة عامة للإجراءات والمعاملات الرسمية المحددة المتعلقة بالإعفاء من ضريبة القيمة المضافة، ومعدلات ضريبة القيمة المضافة السارية، وعمليات التسليم والخدمات المعنية، ومواعيد الاستحقاق والعبئات المتصلة بكل عملية قطرية، وأن تظل مطلّعة على هذه الصورة العامة. وينبغي أن تجري المفوضية استعراضات تحليلية دورية للأرقام الرئيسية المتعلقة بضريبة القيمة المضافة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٧٧ - قامت المفوضية بصياغة استبيان شامل ينبغي أن تجيب عليه كل عملية قطرية من أجل جمع معلومات إضافية خاصة بكل بلد بشأن ضريبة القيمة المضافة ومن أجل إظهار أي تغييرات في الظروف. وستستخدم المفوضية المعلومات الواردة رداً على الاستبيان لصون وتعزيز الصورة العامة المتاحة لإجراءات الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة الخاصة بكل بلد.

٥٧٨ - في الفقرة ١٤٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعزز المفوضية تحليلها للفروق في المرتبات واستحقاقات الموظفين لتنفيذ الضوابط التي تتطلبها مصفوفة الرقابة المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٧٩ - تقوم المفوضية حالياً بإعداد تحليل منفصل لكل عنصر من العناصر الرئيسية لكسب الأجر (المرتب الإجمالي وتسوية مقر العمل وبدل الإعالة والاشتراكات في المعاشات التقاعدية) من أجل دعم تحليل الفروق في المدفوعات الإجمالية للمرتبات.

٥٨٠ - في الفقرة ١٥٦ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتوثيق عمليات التشغيل المنتظمة لإعداد تقارير رصد الموارد البشرية في ملف يحتوي على سجل لتتبع التقارير. وينبغي تحميل التقارير التي أسفرت عن نتائج في نظام eSafe. وينبغي أن توثق المفوضية الاستعراض في عمود مستقل لتقارير نظام إدارة النظم والموارد والأفراد عن الموارد البشرية وأن تتخذ الإجراءات (التصحيحية) الملائمة، إذا لزم الأمر. وينبغي زيادة عدد تقارير الموارد البشرية المعدة آلياً.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٨١ - تعكف المفوضية على استكشاف الحلول التقنية المختلفة لتحديد عملية الرصد المركزي للتقارير الرئيسية في مجال الموارد البشرية وإعداد تقارير آلية إضافية بشأن الموارد البشرية.

٥٨٢ - في الفقرة ١٦١ من تقريره، أوصى المجلس بأن تدرس المفوضية خيارات تطبيق دورة للموافقات فيما يتصل باستعراض تقارير نظام إدارة النظم والموارد والأفراد عن الموارد البشرية في وحدة الموارد البشرية بالنظام بغية تيسير تطبيق الضوابط الإشرافية وتوثيقها بصورة متسقة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٥٨٣ - ستدرس المفوضية خيارات تنفيذ دورة الموافقات في سياق تحديث وحدة الموارد البشرية الحالية في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد.

٥٨٤ - في الفقرة ١٦٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن توثق المفوضية التشغيل الثابت المنوال لعمليات إعداد تقارير كشوف المرتبات في ملف يحتوي على سجل لتتبع التقارير، وأن تستعرض بمنوال ثابت تقارير كشوف المرتبات وتوثق الاستعراضات والضوابط الإشرافية والإجراءات التصحيحية المناسبة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	طلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٥٨٥ - منذ أيار/مايو ٢٠١٩، أُدرجت عملية وقف يدوية لسجل تتبع التقارير في ملف الجدول الشهري لكشوف المرتبات، يؤكد فيها موظفو الكشوف أنهم قاموا بتشغيل تقارير تجهيز كشوف المرتبات واستعراضها. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٨٦ - في الفقرة ١٦٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تطبق المفوضية إجراءات آلية لوقف دفع المرتبات.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٨٧ - تعكف المفوضية على استكشاف إمكانيات تطبيق إجراءات آلية لوقف الدفع في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد.

٥٨٨ - في الفقرة ١٦٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدد المفوضية حجم العينة المستخدمة لإجراء عمليات التحقق العشوائية لخطط المرتبات الجديدة بالتناسب مع عدد الموظفين المتأثرين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٥٨٩ - صممت المفوضية تقريراً لإقرار خطط المرتبات، ومنذ أيار/مايو ٢٠١٩، عملت على التحقق بنسبة ١٠٠ في المائة من مرتبات الموظفين المتأثرين بالخطط المنقحة للمرتبات. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٥٩٠ - في الفقرة ١٧٩ من تقريره، كرر المجلس توصيته بأن تبدأ العمليات القطرية تنفيذ التدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية عندما يتم وضع إجراءات التشغيل الموحدة الموافق عليها (A/73/5/Add.6، الفصل الثاني، الفقرة ٣٧). وينبغي أن تحدد المفوضية العناصر الرئيسية لإجراءات التشغيل الموحدة التي يلزم وضعها. وإذا لم تكن العناصر الرئيسية قد وُضعت، فينبغي ألا يتم إقرار التدخلات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٩١ - تتقيد المفوضية بصرامة بإجراءات التشغيل الموحدة وبالشروط التفصيلية المتعلقة بالتدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية التي يتم القيام بها من خلال مقدمي الخدمات المالية. ويجرى الرصد الدوري لبرامج التدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية الجديدة والقائمة. ويتم تسجيل جميع إجراءات التشغيل الموحدة الجديدة والمنقحة في أداة تتبع ورصد إجراءات التشغيل الموحدة، التي ستستكمل على أساس شهري.

٥٩٢ - في الفقرة ١٨٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتعزيز رصد عمليات استرداد الأموال التي تضطلع بها العمليات القطرية، وبالأخص من حيث انضباطها الزمني. وينبغي أن يشمل نظام إدارة المساعدة النقدية CashAssist نظام إخطار آلي لتقديم وتسجيل مطالبات استرداد الأموال من مقدمي الخدمات المالية على فترات دورية محددة سلفاً.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٥٩٣ - تشمل إجراءات التشغيل الموحدة إجراءات تفصيلية لاسترداد الأموال وما يتصل بها من جداول زمنية. وعلاوة على ذلك، تدرج المفوضية شروط استرداد الأموال في العقود التي تبرمها مع مقدمي الخدمات المالية. وترصد المفوضية علاقتها التعاقدية مع مقدمي الخدمات المالية من خلال مؤشرات الأداء الرئيسية القائمة من أجل تقييم جميع المعايير، بما في ذلك الإبلاغ عن الأموال المستردة. وترصد المفوضية المبالغ المستردة عن طريق عمليات تستند إلى التقييمات وتنجز يدويا أو عن طريق الاستعراض الآلي الدوري للقيود المسجلة في النظم. وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت المفوضية شرط الإخطارات الآلية في نظام إدارة المساعدة النقدية CashAssist من أجل طلب وتسجيل مطالبات الاسترداد الواردة من مقدمي الخدمات المالية.

٥٩٤ - في الفقرة ١٨٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تتيح المفوضية إرشادات واضحة بشأن توزيع ورصد المبالغ المستردة إلى العمليات القطرية المشتركة في نهج المرفق المشترك للنقدية في حالات صناديق النقدية المشتركة المختلطة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٩٥ - إلى جانب غيرها من الجهات المشاركة في المرفق المشترك للنقدية، تتبع المفوضية منهجية محددة في استرداد الأموال، وهي مدرجة في إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بكل بلد، وتدمج في العقود المبرمة مع مقدمي الخدمات المالية. وستعزز المفوضية ما تقوم به من رصد لكفالة الامتثال من خلال التقييمات الدورية لأداء مقدمي الخدمات المالية واستعراض المبالغ المستردة المسجلة في النظام.

٥٩٦ - في الفقرة ١٩٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تكفل المفوضية، في حالة العمليات غير الرقمية لصرف المبالغ النقدية، إجراء تسويات أخرى بين القيم النهائية ولو على الأقل بالاستناد إلى عمليات تحقق عشوائية طالما كانت التسويات الممنهجة غير متاحة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٩٧ - تقوم المفوضية على نحو متسق برصد حصول الجهات المستفيدة المدرجة في قوائم التوزيع المعتمدة على الأموال، وذلك من خلال آلية الرصد بعد التوزيع. وبالإضافة إلى ذلك، ستدرج المفوضية عمليات تحقق عشوائية في رصد توزيع النقدية غير الرقمية.

٥٩٨ - في الفقرة ١٩١ من تقريره، أوصى المجلس بأن تشترط المفوضية موافقة جديدة على قائمة التوزيع الرئيسية إذا حدثت تغييرات في القائمة المعتمدة، وذلك لكفالة التقيّد بالأمر الإداري الذي ينص على عدم جواز تجهيز صرف المبالغ النقدية دون وجود قائمة توزيع رئيسية معتمدة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٥٩٩ - أدرجت المفوضية شرط الحصول على موافقات جديدة على أي تغييرات تطرأ على قائمة التوزيع الرئيسية في نظام إدارة المساعدة النقدية CashAssist الذي تتم فيه الموافقة على قوائم التوزيع. وفي البلدان التي لا تستخدم نظام إدارة المساعدة النقدية، ستدرج المفوضية ذلك الشرط في إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بكل بلد. وتتم جميع التغييرات المدخلة على قوائم التوزيع عبر عملية الموافقة من جديد مع تطبيق الضوابط الملائمة على الصيغة النهائية لقوائم التوزيع الرئيسية.

٦٠٠ - في الفقرة ١٩٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تسلط المفوضية الضوء على أهمية إجراء عمليات تحقق موحدة لحالات الازدواجية في قوائم توزيع المساعدات النقدية قبل الموافقة على قوائم التوزيع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٠١ - أنشأت المفوضية نظاماً لتحديد حالات الازدواجية ووضعت ضوابط متكاملة ضمن النظام العالمي لتسجيل البيانات الشخصية (proGres) ونظام إدارة المساعدة النقدية CashAssist. وتواصل

المفوضية أيضا تعزيز إجراءات التشغيل الموحدة الخاصة بكل بلد وتطلب أن تتقيد العمليات بصورة منهجية بشروط المراقبة لكشف حالات الازدواجية وإزالتها.

٦٠٢ - في الفقرة ٢٠٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تواصل المفوضية تحسين الوثائق في عملية المساعدة النقدية وتبسيطها. وينبغي أن تحفظ العمليات القطرية المنقّدة في ملفاتها الوثائق الرئيسية المستندة إلى نظام موحد للتوثيق، وذلك من قبيل قوائم التوزيع، والموافقات، وتأكيدات مقدمي الخدمات المالية، والتسويات، والإثباتات المتعلقة بالمدفوعات والمبالغ المستردة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٠٣ - سيُطلب من جميع العمليات القطرية التي تقوم بتنقيح أو تحديث إجراءاتها التشغيلية الموحدة أن تحيل إلى الوثائق الرئيسية المدرجة في تلك الإجراءات التشغيلية الموحدة وأن تعرض نماذجها المرجعية. وفي نظام إدارة المساعدة النقدية CashAssist، يتم تبسيط وتوحيد الوثائق بطريقة آلية ويتم الاحتفاظ بسجل كامل لمسارها في النظام.

٦٠٤ - في الفقرة ٢٠٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تفرض المفوضية الرصد بعد التوزيع لفرادى البرامج المعتمدة على المساعدات النقدية التي تنفذها العمليات القطرية باعتباره رسدا إلزاميا. وينبغي أن تتضمن تقارير الرصد في مرحلة ما بعد التوزيع توصيات وتعديلات برنامجية رئيسية كمحتوى موحد.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٠٥ - ستُنشر مجموعة أدوات الرصد في مرحلة ما بعد التوزيع بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية. وستقدّم هذه الأدوات الإرشاد للعمليات القطرية بشأن الرصد في مرحلة ما بعد التوزيع والمؤشرات اللازمة للرصد. وسيُشترط إدراج جزء معياري بشأن التوصيات في تقارير الرصد. ويتمثل الهدف من ذلك في تلقي توصيات عملية لتكييف برامج التدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية عند الاقتضاء.

٦٠٦ - في الفقرة ٢٠٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدد المفوضية المسؤوليات على المستوى القطري وعلى مستويي المكاتب/المقر فيما يتصل بعملية الرصد في مرحلة ما بعد التوزيع.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٠٧ - ستُدْرَج الأدوار والمسؤوليات المتعلقة بالرصد في مرحلة ما بعد التوزيع للتدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية في التنقيح المقبل لدليل برامج المفوضية، مع التأكد من أن هذه المسؤوليات تتماشى مع عمليات الرصد المؤسسي للمفوضية.

٦٠٨ - في الفقرة ٢١٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحلل المفوضية وتُجمّع النتائج المستخلصة من عمليات الرصد في مرحلة ما بعد التوزيع، وأن تستخدم ذلك التحليل كأساس لمزيد من تطوير برامج التدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية على كل من المستوى القطري ومستوى المكاتب. وينبغي أن يتاح التحليل في بوابة لإدارة المعارف.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٠٩ - تقوم المفوضية حالياً بإجراء تحليل تجميعي لجميع عمليات الرصد في مرحلة ما بعد التوزيع التي أجريت حتى حزيران/يونيه ٢٠١٩. وسيتاح الاستعراض والتقييم بحلول نهاية عام ٢٠١٩ وسيتم تعميمهما عن طريق القنوات المناسبة، وسيشمل ذلك نشر المستندات أسبوعياً على الصفحة الشبكية الداخلية المخصصة للتدخلات المعتمدة على المساعدات النقدية.

٦١٠ - في الفقرة ٢٢٦ من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع المفوضية ضوابط إضافية لإجراء استعراضات شاملة، وكذلك عمليات تحقق من عينات وزيادة الامتثال للفروع المتعلقة بالشركاء المنفذين في دليل المفوضية من خلال زيادة المساءلة. ويمكن أن تدمج هذه الترتيبات في هيكل المكاتب الإقليمية الجديد من خلال موظفي المراقبة الإقليميين الذين سيُستعان بهم في المراحل المقبلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦١١ - تواصل المفوضية إذكاء الوعي بضرورة تطبيق الضوابط اليدوية المطلوبة، وستسعى إلى جعل الضوابط التي لا تزال تطبق يدويا تعمل بشكل آلي بحلول نهاية عام ٢٠٢٠ من أجل تحسين الامتثال.

٦١٢ - في الفقرة ٢٣٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتنفيذ المزيد من العمليات إلكترونيا، مثل تقديم الشركاء تقاريرهم المالية عن طريق بوابة شركاء الأمم المتحدة، والتوقيع الإلكتروني للموافقة على تقارير الشركاء المالية ليحل محل توقيعات التحقق التي تتم حاليا خارج الشبكة الإلكترونية حيثما أمكن، وذلك بهدف تيسير تعزيز الضوابط الداخلية. وعندما تنفذ التوقيعات الإلكترونية، ينبغي للمفوضية أن تتأكد من أن السلطات تتماشى مع خطة تفويض السلطة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦١٣ - تستخدم المفوضية النظم الإلكترونية المتاحة لها (MSRP, FOCUS, eSafe) قدر المستطاع في دورة معالجة الشراكات. وعلاوة على ذلك، فإن المفوضية بصدد اتخاذ خطوات لإضفاء الطابع الرقمي والمركزي على كامل عملية الشراكات، مع إنشاء الوصلات الملائمة بين النظم الرقمية للمفوضية. ولا بد من اتباع نهج تدريجي نظرا لمشاكل توافر الموارد، وضرورة تحقيق الاندماج السلس في الطبيعة المعقدة والمتعددة الأوجه للشراكات، واختلاف السياقات التشغيلية التي تعمل فيها المفوضية، وتفاوت جودة خدمات شبكة الإنترنت في مختلف المواقع.

٦١٤ - في الفقرة ٢٤٢ من تقريره، أوصى المجلس بأن تجعل المفوضية إعداد مجموعة دنيا من تقارير الرصد وتحميلها على منصة eSafe أمرا إلزاميا. وينبغي أن تشمل هذه التقارير على الأقل تقييما للمخاطر، وخطة رصد، وتقارير رصد نصف سنوية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦١٥ - أضيفت المفوضية بالفعل طابعا إلزاميا على بعض التقارير، وهي بصدد النظر في تصنيف المزيد من التقارير في فئة التقارير الإلزامية.

٦١٦ - في الفقرة ٢٥١ من تقريره، كرر المجلس توصيته السابقة (A/72/5/Add.6)، الفصل الثاني، الفقرة ٨١) بأن تضمن المفوضية اتساق تقييمات المخاطر. فينبغي للمفوضية أن توائم تقييم المخاطر لمشاريع الشركاء في التنفيذ لكي تكون لديها قائمة واحدة بالمخاطر الرئيسية لكل مشروع.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٦١٧ - قامت المفوضية بمواءمة مختلف الاستثمارات المستخدمة في توثيق تقييمات المخاطر في مختلف مراحل المشاريع. ويعد فهرس المخاطر وثيقة حية يتم تحديثها باستمرار كلما تم تحديد مخاطر جديدة في الميدان. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُفّذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٦١٨ - في الفقرة ٢٦٢ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعمل المفوضية على تعزيز صلة استعراض الأداء والاحتياجات من الموارد بتسديد الأقساط الإضافية وعلى توثيق الاستعراض وفقاً لذلك عند الشروع في تسديد الأقساط الإضافية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٦١٩ - تم تعديل شكل التقارير المالية للمشاريع في تموز/يوليه ٢٠١٩ من أجل تعزيز العلاقة بين التقارير المالية للمشاريع ومدفوعات الأقساط. وكلما كان توقيت أو مبلغ مدفوعات الأقساط التي تطلبها العمليات يختلف اختلافاً كبيراً عن الخطة الإرشادية للأقساط، أو عندما يحتفظ الشركاء بمبالغ نقدية من الأقساط السابقة تعادل أكثر من احتياجات شهر واحد في وقت التوصية بتسديد القسط، فيتعين على العملية أن توثق الأساس المنطقي لدفع القسط المطلوب. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُفّذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٦٢٠ - في الفقرة ٢٦٧ من تقريره، أوصى المجلس المفوضية بأن تربط بشفافية عمليات نقل الملكية باتفاقات الشراكة في المشاريع في الحالات التي يكون فيها المستفيد شريكاً في التنفيذ. وينبغي أن يذكر في اتفاق نقل الملكية وتسجيلات إدارة النظم والموارد والأفراد رمز تحديد اتفاق الشراكة في المشروع. وينبغي أن يحدد بوضوح الغرض من هذا النقل وأن تنص عليه اتفاقات نقل الملكية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٢١ - ستقوم الشعب المعنية في المفوضية بتنسيق تطوير تقني في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد للتأكد من إدراج إحالة مرجعية إلى رمز اتفاق الشراكة، عند الاقتضاء، فيما يتعلق بأي اتفاق لنقل الملكية يبرم مع أي شريك.

٦٢٢ - في الفقرة ٢٩٩ من تقريره، أوصى المجلس المفوضية بإدماج نتائج تقرير التقييم في استراتيجية الأسطول المقبلة وتقييم تسلسل وأهمية العمليات التي يتعين تنفيذها وترتيب أولوياتها وفقا لذلك.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦٢٣ - استرشدت الاستراتيجية الجديدة لإدارة الأسطول على الصعيد العالمي، التي تغطي الفترة بين عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢١، والتي وضعت الآن في صيغتها النهائية، بأمر منها نتائج وتوصيات تقرير التقييم. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِّدت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٦٢٤ - في الفقرة ٣٠٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن يكون المستوى الميداني ملزماً بتسجيل جميع البيانات التشغيلية والمالية في أداقي التحليل (FleetWave/نظام تعقب المركبات) وأن يتمكن موظفو إدارة الأسطول على الصعيد العالمي من الوصول إلى جميع قواعد البيانات وأن يتمتعوا بالقدرة على أداء الخدمات التحليلية وتقييم البيانات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٢٥ - أصدرت المفوضية أمراً إدارياً (UNHCR/AI/2018/9) بشأن أنشطة إدارة سلسلة الإمداد، نص على أن تدرج المكاتب الميدانية جميع البيانات التشغيلية وبيانات التكلفة في نظام FleetWave. ويتمتع مشروع إدارة الأسطول على الصعيد العالمي بقدرة كاملة على الوصول إلى جميع بيانات نظام FleetWave، ومع ذلك، ستكون هناك حاجة إلى موارد إضافية لضمان كمال البيانات المسجلة وإجراء تحليل لتلك البيانات. وتعمل المفوضية على تقييم الكيفية التي يمكن بها تناول هذه المهام.

٦٢٦ - في الفقرة ٣٠١ من تقريره، أوصى المجلس بأن تنظر المفوضية في حل لإدماج البيانات التشغيلية وبيانات التكاليف المستمدة من المركبات المستأجرة تجارياً ضمن التحليل التشغيلي وتحليل التكاليف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٢٧ - تقوم المفوضية حاليا باستعراض جدوى إدماج البيانات التشغيلية وبيانات التكاليف المستمدة من المركبات المستأجرة تجاريا ضمن التحليل التشغيلي وتحليل التكاليف. وستسترشد الخطوات المقبلة بنتائج ذلك الاستعراض.

٦٢٨ - في الفقرة ٣٠٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعزز المفوضية مبرراتها ووثائقها المتعلقة بتعيين المتعاقدين الأفراد في الظروف التي لا تتوفر فيها القدرة المطلوبة في المفوضية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٢٩ - سيوضح الأمر الإداري المتعلق باستخدام القوة العاملة المنتسبة أنه يجب على الكيان القائم بالتعيين أن يقدم مبررات ووثائق تعيين المتعاقدين الأفراد قبل بدء عملية التعيين.

٦٣٠ - في الفقرة ٣١٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تكفل المفوضية استيفاء شرط التوقف المؤقت الإلزامي عن الخدمة لمدة ثلاثة أشهر كاملة في جميع الحالات. ولذلك، ينبغي للمفوضية أن ترصد مدة العقود من أجل الامتثال للحدود الزمنية المنطبقة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٣١ - ستستكشف المفوضية إمكانية إعداد الوحدات البرمجية الخاصة بالشؤون المالية والموارد البشرية في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد لتمنع تلقائيا منح عقود لفرادى المتعاقدين الذين يتجاوزون الحد الأقصى المسموح به للمدة المحددة في السياسة.

٦٣٢ - في الفقرة ٣١٦ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقدم المفوضية إرشادات واضحة إلى الشعب والعمليات الميدانية (الكيانات المكلفة بالتعيين) لزيادة الوعي بمسألة التحقق من قابلية الموارد البشرية للاستخدام. وينبغي أن تعدل المفوضية سياساتها ذات الصلة في مجال التحقق من قابلية الموارد البشرية للاستخدام وضمان مشاركة وحدة الشراكات المنتسبة في عملية التحقق.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٣٣ - تعكف المفوضية على استعراض سياساتها المتعلقة بالمتعاقدين الأفراد والأمر الإداري المتعلق باستخدام ترتيبات القوة العاملة المنتسبة. وستشدد الوثيقتان المنفقتان كلتاهما على أهمية الحصول على موافقة شعبة الموارد البشرية، وستوضحان المسؤوليات الخاصة بكل جهة.

٦٣٤ - في الفقرة ٣١٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع المفوضية أدوات تمكن من تجهيز عملية التحقق من قابلية الموارد البشرية للاستخدام عبر شبكة الإنترنت.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٣٥ - جرت مناقشات مع فريق التطوير التقني بشأن تعزيز وتحديث نظم وأدوات دعم مهام الموارد البشرية. وقد أوشكت المفوضية على الانتهاء من وضع خرائط لجميع عملياتها باعتبار ذلك مرحلة أولية في العملية المقررة لتكييف النظم.

٦٣٦ - في الفقرة ٣٢٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تكفل المفوضية خضوع عملية تحديد واختيار المتعاقدين بكاملها للتحقق على نحو مستقل أو استنادها إلى مسار عمل للموافقة (باعتباره جزءاً لا يتجزأ من وحدة إدارة النظم والموارد والأفراد) بغية زيادة الشفافية والكفاءة في قرارات الاختيار التي يتخذها المدير المكلف بالتعيين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠٢٠

٦٣٧ - ستستكشف المفوضية الجدوى التقنية لإدراج عملية تعيين المتعاقدين الأفراد في وحدة التوظيف الجديدة في نظام إدارة النظم والموارد والأفراد، التي بدأ العمل بها في حزيران/يونيه ٢٠١٩ لغرض تعيين موظفين في فئة الخدمات العامة وفئة الموظفين الوطنيين، فضلاً عن القوة العاملة المنتسبة.

٦٣٨ - في الفقرة ٣٢٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تولي المفوضية اهتماماً خاصاً لإعداد توصيفات محددة للوظائف تمكن المسؤولين الرسميين من تقييم أداء المتعاقدين. ولذلك، ينبغي أن

تقوم المفوضية باستعراض تصنيف الأداء الحالي باعتباره عنصرا من عناصر تقرير التقييم والنظر فيما إذا كان يمكن تحديد صيغة تقرير التقييم ونموذج التقييم ضمن وحدة إدارة النظم والموارد والأفراد.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٣٩ - سيتم توزيع نموذج موحد أعيد تصميمه لتوصيف الوظائف على جميع العمليات في إطار السياسة المنقحة المتعلقة بالمتعاقدين الأفراد. وسيزيد هذا النموذج في وضوح ما يُطلَب إدراجه في توصيفات الوظائف.

٦٤٠ - في الفقرة ٣٢٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تجري المفوضية تحليلا لتحديد ما إذا كان تعيين المتعاقدين هو الحل الأكثر فعالية من حيث التكلفة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الموارد البشرية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٤١ - في إطار إعداد الأمر الإداري ذي الصلة، تشاورت شعبة الموارد البشرية مع العمليات الميدانية بشأن هذا الطلب، وخلصت إلى أن هذا التحليل لنسبة الفائدة إلى التكلفة ينبغي أن يكون جزءا من تحليل أوسع نطاقا للجدوى يأخذ في الحسبان عددا من الجوانب الإضافية الهامة المتعلقة بالموارد البشرية من غير التكاليف، مثل القيود الوظيفية وطبيعة المهام المطلوبة أو احتياجات حالات الطوارئ.

٦٤٢ - في الفقرة ٣٤٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع المفوضية معايير إلزامية دنيا لأمن المعلومات على نطاق المفوضية في إطار حوكمة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أقرب وقت ممكن.

الإدارة المسؤولة:	شعبة نظم المعلومات والاتصالات
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٤٣ - تقوم المفوضية حاليا بصياغة مبادئ توجيهية إلزامية بشأن أمن المعلومات.

٦٤٤ - في الفقرة ٣٤٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع المفوضية عملية مركزية إلزامية للموافقة على التطبيقات بغية تفادي ازدواجية التطبيقات القائمة وإعداد سجل بجميع التطبيقات التي يجري تطويرها في الميدان. وينبغي للمكاتب الميدانية أن تبلغ شعبة نظم المعلومات والاتصالات عند التخطيط لتطوير تطبيقات أخرى.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٤٥ - سيقوم كبار موظفي تكنولوجيا المعلومات في المكاتب الإقليمية الجديدة، الذين سيكونون على اتصال منتظم بشعبة نظم المعلومات والاتصالات، بحفظ جرد كامل للتطبيقات والنظم المستحدثة محليا. وبالإضافة إلى ذلك، فإن كل التطبيقات التي تجاوز العتبات المحددة، سواء تم تطويرها مركزيا أو محليا، يجب أن ترسل إلى مجلس إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وفقا للأمر الإداري الحالي من أجل تفادي ازدواجية النظم.

٦٤٦ - في الفقرة ٣٤٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن توفر المفوضية مزيدا من الأموال من أجل تنفيذ ورصد المعايير الدنيا الإلزامية في مجال أمن المعلومات في الميدان.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢١

٦٤٧ - تقوم المفوضية حاليا بتنفيذ المعايير الأمنية الدنيا بواسطة برنامج تحويل أمن الفضاء الإلكتروني.

٦٤٨ - في الفقرة ٣٥٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تنشئ المفوضية عملية تقييم لمخاطر أمن المعلومات تستند إلى المعيار ISO 27005 أو تتوافق معه من حيث المنحى.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢١

٦٤٩ - تعتزم المفوضية تنفيذ هذه التوصية تدريجياً. ففي البداية، ستعتمد شعبة نظم المعلومات والاتصالات هذا المعيار في تقييمات أمن المعلومات الأمنية في المستقبل. وبعد ذلك، وكلما اكتسبت المزيد من الخبرة، فإنها ستعتمد على قطاعات أخرى في المفوضية.

٦٥٠ - في الفقرة ٣٥٦ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتوثيق الأصول الرئيسية والداعمة لتقييم مخاطر أمن المعلومات.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٥١ - ستقوم المفوضية بتوثيق الأصول الرئيسية والداعمة لعملية تقييم أمن المعلومات.

٦٥٢ - في الفقرة ٣٥٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستكمل المفوضية سجل مخاطر أمن المعلومات بمخاطر أمن المعلومات المعروفة بالفعل.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٥٣ - بدأت المفوضية في إدراج المخاطر المستمدة من تقييمات أمن المعلومات الجارية، وستضع سجلاً لمخاطر أمن المعلومات انطلاقاً من هذا النشاط.

٦٥٤ - في الفقرة ٣٦٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعزز المفوضية وظيفة رئيس موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات وأن تزيد التفاعل مع الإدارة العليا. وبغية ضمان وظيفة رئيس موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات، أوصى المجلس المفوضية بإعادة تحديد وبيان دوره ومهامه في مبادئ توجيهية إلزامية وشاملة لأمن المعلومات، تحدد المتطلبات الإجبارية والضوابط ومسؤوليات جميع الجهات صاحبة المصلحة. وينبغي أن توفر المبادئ التوجيهية الإلزامية أيضاً لرئيس موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات تسلسلاً إدارياً يمكنه من الوصول إلى هيئة استشارية مكلفة بالإبلاغ تشمل أعضاء من الإدارة العليا.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٦٥٥ - ستنقل وظيفة رئيس موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات إلى مكتب رئيس موظفي المعلومات. وستنشئ المفوضية مجلساً سيضم أعضاء من الإدارة العليا من أجل زيادة التفاعل بين رئيس موظفي أمن تكنولوجيا المعلومات والإدارة العليا.

٦٥٦ - في الفقرة ٣٦٩ من تقريره، أوصى المجلس أن تشارك جميع كوادرات الإدارة العليا والموظفين في المقرر، باعتبارها من الجهات المهمة صاحبة المصلحة، في دورات تدريبية في مجال الوعي بأمن المعلومات، بما أنها مسؤولة عن ضمان تدابير أمن المعلومات.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٦٥٧ - أصبحت الدورات التدريبية المتعلقة بالتوعية بأمن المعلومات إلزامية في حزيران/يونيه ٢٠١٨، مع تحديد فترة انتقالية مدتها ثلاثة أشهر. ومنذ أن انتهت تلك الفترة، تزايدت معدلات الإنجاز باطراد. وإلى غاية آب/أغسطس ٢٠١٩، أكمل ٨١ في المائة من جميع موظفي مقر المفوضية ذلك التدريب.

٦٥٨ - في الفقرة ٣٧٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بالتخطيط لوضع سياسة شاملة لحماية البيانات بحيث تشمل حماية البيانات الشخصية لجميع موظفي المفوضية.

الإدارة المسؤولة: دائرة الشؤون القانونية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٦٥٩ - قررت المفوضية إصدار سياسة لحماية البيانات على الصعيد العالمي، تشمل البيانات الشخصية للأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية والبيانات الشخصية للموظفين الآخرين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، موظفي المفوضية. وقد بدأت عملية الصياغة والتشاور، ومن المتوقع أن تصدر السياسة الجديدة في الربع الثاني من عام ٢٠٢٠.

٦٦٠ - في الفقرة ٣٨٢ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية باستعراض وتحديث دور موظف حماية البيانات ووظائفه بحيث يتمكن الموظف من أداء المهام المنصوص عليها في سياسة حماية

البيانات الشخصية للأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية. وأوصى المجلس أيضاً بأن تتولى المفوضية، في الوقت الذي تقوم فيه بوضع سياستها العالمية المتعلقة بحماية البيانات، ضمان معالجة المسألة بشأن حماية جميع البيانات الشخصية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الحماية الدولية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٦١ - أنشئت وظيفة موظف حماية البيانات ضمن شعبة الحماية الدولية في الفريق المعني بسلامة البيانات. ويعمل هذا الموظف تحت الإشراف المباشر لمدير الشعبة. وسيتم رصد عبء عمل موظف حماية البيانات بانتظام على يد المدير ضمن النطاق الأوسع لأولويات عمل الشعبة. وعلى الرغم من عدم توقع أي زيادة في ملاك الموظفين خلال الاستعراض السنوي للبرنامج في الفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، فإن الإدارة العليا ستعيد النظر في هذه المسألة بهدف تحقيق توازن عادل بين عبء العمل والموارد المتاحة لممارسة مختلف مسؤوليات حماية البيانات.

٦٦٢ - في الفقرة ٣٨٧ من تقريره، أوصى المجلس بأن تتاح لموظف حماية البيانات في المفوضية السبل المناسبة للوصول إلى الإدارة العليا.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الحماية الدولية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٦٣ - يعمل موظف حماية البيانات، وهو المسؤول عن تنفيذ السياسة المتعلقة بحماية بيانات الأشخاص المشمولين باختصاص المفوضية، تحت الإشراف المباشر لمدير شعبة الحماية الدولية، الذي يتولى بدوره المسؤولية عن عقد اجتماعات منتظمة مشتركة بين الشعب بشأن حماية البيانات، وعن كفالة إطلاع فريق كبار المسؤولين التنفيذيين بشكل تام على جميع قضايا حماية البيانات ذات الصلة. وفي إطار اضطراره بهذه المسؤولية، سيكفل مدير شعبة الحماية الدولية المشاركة المباشرة لموظف حماية البيانات في جلسات فريق كبار المسؤولين التنفيذيين التي لها صلة بقضايا حماية البيانات.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٦٦٤ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.6، الفصل الثاني) موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات التي اعتبر المجلس أنها قيد التنفيذ، وهي ٣٢ توصية. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٦٦٥ - ويعرض الجدول ٢٤ موجزا للحالة العامة للتنفيذ في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٤

حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من الفترات السابقة التي اعتبر أنها لم تنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مُستهدف
شعبة الطوارئ والأمن والإمداد	٨	-	٢	٦	٦	-
شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري	١	-	١	-	-	-
شعبة الموارد البشرية	٧	-	٢	٥	٥	-
شعبة نظم المعلومات والاتصالات	٤	-	-	٤	٤	-
شعبة دعم البرامج وإدارتها	٨	-	١	٧	٧	-
المكاتب الإقليمية	٤	-	-	٤	٤	-
المجموع	٣٢	-	٦	٢٦	٢٦	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٢٦)

٦٦٦ - في الفقرة ٨٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعزز العمليات القطرية تخطيط المشاريع فيما يتعلق بمشاريع البناء التي ينفذها الشركاء. وينبغي أن تبدأ العمليات القطرية بتنفيذ تدابير تصحيحية، مثل الحصول على الدعم من مراكز الخدمات الإقليمية، في حالات الافتقار إلى القدرة أو الموارد، من أجل تخطيط المشاريع ورصدها على النحو المناسب.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٦٧ - عينت المفوضية خبيرا استشاريا لوضع توجيهات لمشاريع البناء تسعى إلى تعزيز الدور الرقابي الذي تضطلع به المفوضية، وإلى توفير قدر أكبر من الوضوح والتمايز فيما يتعلق بمسؤوليات الموظفين التقنيين في المفوضية والجهات الشريكة المنفذة.

٦٦٨ - في الفقرة ١٠٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تُفَعَّل المفوضية، استناداً إلى الموقف المؤسسي، مشاركتها في أهداف التنمية المستدامة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٦٩ - أقرت المفوضية موقفها المؤسسي في حزيران/يونيه ٢٠١٩. ومن أجل تفعيل ذلك الموقف، أعدت المفوضية عرضاً وأرسلته إلى جميع الموظفين من أجل توجيه المكاتب في صياغة نهجها المحدد السياق إزاء أهداف التنمية المستدامة. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت المفوضية خطة وجدولاً زمنياً لتفعيل موقفها من خلال ما يلي: (أ) توجيهات بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، تشمل معايير النهج المتسق فيما بين العمليات، (ب) جمع الدروس المستخلصة ونشرها.

٦٧٠ - في الفقرة ١٠٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية، استناداً إلى موقفها المؤسسي بشأن المشاركة في أهداف التنمية المستدامة، بإعداد نظام للإدارة القائمة على النتائج يكون قادراً على التعبير عن موقف المفوضية من حيث المشاركة في أهداف التنمية المستدامة من أجل البرهنة على مساهمتها في تحقيق الأهداف في الأجل الطويل.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢١

٦٧١ - اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٩، يقترح هيكل إطار النتائج المقبلة، الذي عُرض على الإدارة العليا لتوافق عليه، إدراج أهداف التنمية المستدامة أساساً في ثلاثة جوانب من خلال ما يلي:

١' مواءمة بعض مجالات النتائج التي أدرجت حديثاً مع الأهداف ؛

٢' اعتماد بعض مؤشرات الأهداف ذات الصلة باعتبارها من المؤشرات المؤسسية الرئيسية للمفوضية؛

٣' تمكين العمليات القطرية من اختيار مقاصد ومؤشرات الأهداف ذات الصلة بمساهماتها في الدعم المقدم على المستوى القطري من أجل تحقيق الأهداف، ومن خلال عمليات متعددة الجهات المعنية، مثل إطار الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة والخطط الوطنية.

٦٧٢ - في الفقرة ١٠٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدد المفوضية مصادر البيانات وأن تنشئ خطوط أساس لقياس مساهمتها في أهداف التنمية المستدامة بحيث يكون بوسعها الاستعداد لمعالجة البيانات بمجرد استهلال العمل بنظام الإدارة الجديد القائم على النتائج.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢١

٦٧٣ - اعتباراً من تموز/يوليه ٢٠١٩، يقترح هيكل إطار النتائج المقبلة، الذي عُرض على الإدارة العليا لتوافق عليه، إدراج أهداف التنمية المستدامة أساساً في الجوانب الثلاثة المبينة أعلاه. وحالما توافق الإدارة العليا على تصميم إطار النتائج، سيبدأ مشروع الإدارة القائمة على النتائج عملية اختيار المؤشرات المؤسسية الجوهرية، التي سيكون بعضها من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة.

٦٧٤ - في الفقرة ١١٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تجري المفوضية تحليلاً للاحتياجات من الموارد البشرية المطلوبة لتفعيل الموقف المؤسسي الذي وُضع حديثاً بشأن أهداف التنمية المستدامة وبأن تقوم بتطوير وصقل ما تقدمه من تدريب لتغطية الاحتياجات المحددة، إن وُجدت.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٧٥ - صدر الموقف المؤسسي بشأن أهداف التنمية المستدامة في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩. وتقوم المفوضية حالياً بإعداد دراسة استقصائية عن الأنشطة ذات الصلة بتلك الأهداف، وستسترشد المبادئ التوجيهية في المستقبل بتلك الدراسة. وبعد استكمال المبادئ التوجيهية، ستقوم المفوضية بوضع وتنفيذ تحليل للاحتياجات التدريبية المحددة من أجل معرفة احتياجات التعلم الحالية، وفئات الموظفين التي ينبغي استهدافها، وبصفة خاصة، مجالات مضمون أنشطة التعلم المحتمل القيام بها.

٦٧٦ - في الفقرة ١١٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية، استناداً إلى الموقف المؤسسي وإلى الاحتياجات المحددة من الموارد البشرية، بتتبع المواصفات الوظيفية واستقدام أو توزيع الموظفين وفقاً لذلك.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٧٧ - في إطار المشروع المعنون "معرفة الوظائف والأشخاص"، يستمر تحديث جميع التوصيفات الوظيفية الموحدة التي تعمل بها المفوضية، ويتم تحميلها إلى البوابة الشبكية الداخلية لاستخدامها على

نطاق المنظمة في التوظيف والتعيين وإدارة الموظفين. وسيؤدي تحديث التوصيفات الوظيفية إلى إزالة حالات التكرار، وسيزيد في درجة تفصيل المجالات الرئيسية، بما في ذلك اشتراك المفوضية في العمل مع الأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة، والسعي إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء.

٦٧٨ - في الفقرة ١١٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بوضع المزيد من التوجيهات المحددة بشأن كيفية تنفيذ الموقف المؤسسي إزاء أهداف التنمية المستدامة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٧٩ - وُضعت آليات للتنسيق ولحمة عامة عن الخطوات وقائمة مشروحة لمحتويات التوجيهات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة بالتعاون الوثيق مع الشعب الرئيسية وغيرها من الجهات المعنية الداخلية.

٦٨٠ - في الفقرة ١٢٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدّد المفوضية غايات معقولة لتطوير وتنفيذ وإدارة مشاركة العمليات القطرية في أهداف التنمية المستدامة بما يدعم اتخاذ نهج فعال ومنسجم إزاء مشاركة المفوضية في أهداف التنمية المستدامة في الميدان.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٨١ - وُضعت القائمة المشروحة لمحتويات التوجيهات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، وهي تشمل المسائل ذات الصلة بمعايير مشاركة المفوضية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في مختلف السياقات التشغيلية.

٦٨٢ - في الفقرة ١٢٦ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم العمليات القطرية، استناداً إلى الموقف المؤسسي والتوجيهات الرامية إلى تفعيل ذلك الموقف، بوضع خريطة للنهج الحالية ومواءمة هذه النهج بحيث يجري إعداد خطة بشأن الكيفية التي تنوي بها العمليات القطرية تقديم الدعم للحكومات الوطنية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة من خلال الدعم، حيثما انطبق ذلك، لإطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين، وأفرقة الأمم المتحدة القطرية، وتنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٨٣ - في إطار الهيكلية الإقليمية للمفوضية، سيعين موظفون من قبيل كبار الموظفين المعنيين بالشراكات، والموظفين المعنيين بالتنمية، وكبار موظفي الشؤون المشتركة بين الوكالات في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ لمساعدة العمليات على إقامة شراكات جديدة وتعزيز الشراكات القائمة.

٦٨٤ - في الفقرة ١٣٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم العمليات القطرية بزيادة تحسين سجلات المخاطر القائمة على نحو يحيط بصورة أفضل بالمخاطر الناجمة عن المشاركة في أهداف التنمية المستدامة، وعملية التخطيط المتعددة السنوات والمتعددة الشركاء، حيثما انطبق ذلك، والمشاركة في إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين.

الإدارة المسؤولة: المكاتب الإقليمية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٨٥ - بالنسبة لاستعراض المخاطر في عام ٢٠٢٠، تنظر المفوضية في توفير خاصية في أداة السجل الإلكتروني للمخاطر لتمكّن على وجه التحديد من وضع العلامات على أهداف التنمية المستدامة والمخاطر المتعلقة بالعمل مع الاتفاق العالمي بشأن اللاجئين وإطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تعليمات استعراض المخاطر في عام ٢٠٢٠، إلى جانب عملية التحقق من الجودة التي تجريها المفوضية، ستولي اهتماما خاصا لهذه المجالات. كما إن ورقة الموقف الصادرة حديثا بشأن مشاركة المفوضية في أهداف التنمية المستدامة ستساعد أيضا على استعراض المخاطر المتصلة بتلك الأهداف.

٦٨٦ - في الفقرة ١٣٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بالجمع المنتظم لأمثلة نموذجية على الصعيد القطري للمشاركة في دعم أهداف التنمية المستدامة بما يكفل نقل المعارف ويوفر استجابات ملائمة من جانب الإدارة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٦٨٧ - في إطار الخطة الرامية إلى تفعيل مشاركتها في أهداف التنمية المستدامة، تقوم المفوضية بإعداد دراسة استقصائية لجمع الدروس المستفادة للتمكن من تبادل الممارسات الجيدة السارية. ومن المتوقع إجراء هذه الدراسة بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٦٨٨ - في الفقرة ١٧٢ من تقريره، أوصى المجلس بأن تعزز المفوضية الامتثال لسياساتها وإجراءاتها التشغيلية الموحدة بشأنفرادى الخبراء الاستشاريين، وأن تكفل فعالية إدارة عقود الخبراء الاستشاريين وأن تنظر في تحقيق المركزية في بعض مهام وحدات التوظيف للحصول على مستوى أعلى من التخصص.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٦٨٩ - سيعيّن أفراد من كبار الشركاء في مجال الموارد البشرية في كل مكتب من المكاتب الإقليمية الجديدة. وسيقدم هؤلاء الموظفون الكبار الدعم فيما يتعلق بتعزيز الامتثال للسياسات وكفالة الفعالية في إدارة العقود.

٦٩٠ - في الفقرة ١٧٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقوم المفوضية بتقييم ما إذا كان من الممكن إنشاء ضوابط من خلال نظام آلي ضمن نظام إدارة النظم والموارد والأفراد في المفوضية للحالات التي تتجاوز عتبة قدرها ١٥٠.٠٠٠ دولار.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦٩١ - عند إعادة تعيين شخص في وظيفة جديدة من وظائف الخبراء الاستشاريين، تتحقق المفوضية بانتظام من المدفوعات السابقة وفقاً لمتطلبات سياساتها. وإذا كان عقد الخدمات الاستشارية الجديد المطلوب يتجاوز الحدود المالية، فإن الهيئة التي تطلبه تُخَطَر بعدم الموافقة على ذلك العقد. وفي الوقت نفسه، يجوز للهيئات القائمة بالتعيين أن تقدم طلباً برفع تلك الحدود. وتُستعرض تلك الطلبات ويتم رفضها أو قبولها على المستوى المناسب في شعبة الموارد البشرية. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٦٩٢ - في الفقرة ١٧٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن ترسي المفوضية ضوابط رقابية على نطاق المفوضية لمنع المدفوعات المزدوجة لأتباع الخبراء الاستشاريين من الحساب المصرفي للمقر بشكل مواز للمدفوعات من الحساب المصرفي للعملية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٩٣ - تستخدم المفوضية الاستفسارات الموجودة لتحديد المدفوعات المزدوجة إلى الخبراء الاستشاريين، وقد بدأت في صياغة استفسارات متخصصة تحقق الغرض المحدد المتمثل في التحقق من وجود أي من هذه المدفوعات المزدوجة.

٦٩٤ - في الفقرة ١٨١ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض المفوضية سياساتها والإجراءات التشغيلية الموحدة بشأن استخدامفرادى الخبراء الاستشاريين. وخلال هذه العملية، ينبغي أن تعزز المفوضية التوجيهات المتعلقة بشروط الإعلانات، والفصل بين الواجبات، وعمليات القيام باستثناءات، وعمليات تحديد أتعاب الخبراء الاستشاريين والتفاوض بشأنها، والوثائق التي تدعم تسوية المدفوعات، وعملية إدارة الملفات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٦٩٥ - يستمر العمل على تنقيح السياسات المتعلقة بكل من هذه المجالات. وفي حين أن الأمر الإداري المتعلق باستخدام ترتيبات القوة العاملة المنتسبة سيتناول المسائل الشاملة المتصلة بجميع فئات القوة العاملة المنتسبة، فسيصدر أيضاً أمر إداري خاص باستخدام العقود الفردية، وسيشمل ما يتعلق بالخبراء الاستشاريين والمتعاقدين الأفراد.

٦٩٦ - في الفقرة ١٩٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض المفوضية خطة تنفيذ استراتيجية شؤون العاملين ومصادر البيانات بغية التمكن من رصد التقدم المحرز إلى أن يتم وضع السياسة الجديدة للتنوع والإدماج وإطار الرصد المقابل لها في عام ٢٠١٩.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦٩٧ - أنشأت المفوضية عددا من لوحات المتابعة لرصد عمليات الإدماج والتنوع. وتظهر هذه اللوحات على الشبكة الداخلية للمفوضية. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٦٩٨ - في الفقرة ١٩٨ من تقريره، أوصى المجلس المفوضية بتقييم ما إذا كان المستودع العالمي في كوبنهاغن يوفر حلا فعالا من حيث التكلفة للمفوضية. وينبغي النظر في خيارات بديلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٦٩٩ - أكملت شركة تجارية تعمل في مجال اللوجستيات تحليلا لسبل الاستفادة بأقصى قدر من شبكة الإمداد، إذ أجرت تقييما لمستودع كوبنهاغن بمقارنته بثلاثة مواقع بديلة، وقد استعرضت إدارة المفوضية نتائج ذلك التحليل. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٠٠ - في الفقرة ٢١٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن تقيّم المفوضية الكيفية التي يمكن بها تحقيق إدارة أكثر كفاءة لمواد الإغاثة الأساسية الموجودة في المخازن، والتي تشمل إمدادات العمليات القطرية. وهذا التقييم ينبغي أن يتناول مسألة ما إذا كان يمكن أن تُعتبر المفوضية منظمة واحدة فيما يتعلق بمسألة "ملكية" مخزونها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧٠١ - ستتخذ إدارة المفوضية قرارا بشأن النهج المفضل فيما يتعلق بإدارة و "ملكية" مواد الإغاثة الأساسية بمجرد الانتهاء من عمليتي الهيكلية الإقليمية وتحقيق اللامركزية.

٧٠٢ - في الفقرة ٢١٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض شعبة الطوارئ والأمن والإمداد جميع مخزونات المفوضية على أساس دوري، وإذا سمحت بذلك الملاحظات الناشئة عن هذه الاستعراضات، أن تقوم بإسداء المشورة للمكاتب الإقليمية والعمليات القطرية بشأن فرص تحقيق الكفاءة في إدارة المخزونات على الصعيد القطري.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧٠٣ - تنطبق تعليقات المفوضية المتعلقة بالتوصية الواردة في الفقرة ٢١٣ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٧٠١ أعلاه) أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٢١٤ من ذلك التقرير. وستكون الاحتياجات من الموارد اللازمة لتنفيذ هذه التوصية موضوع مزيد من المداولات.

٧٠٤ - في الفقرة ٢٢٢ من تقريره، أوصى المجلس بأن تشرع المفوضية في إجراء داخلي تضطلع به الأطراف المعنية من أجل تقييم طرائق إيجاد عمليات تتسم بمزيد من الكفاءة في إصدار أوامر الشراء والتخطيط لها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٧٠٥ - يجري حاليا استعراض عمليات تتسم بمزيد من الكفاءة في إصدار أوامر الشراء والتخطيط لها. ويتوقف وضع الصيغة النهائية على العمليتين الجاريتين الراميتين إلى تحقيق الهيكلة الإقليمية واللامركزية.

٧٠٦ - في الفقرة ٢٢٦ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدد المفوضية المزيد من الفرص لتجميع الاحتياجات، سواء على الصعيد الإقليمي أو حتى على الصعيد العالمي.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧٠٧ - سيتم توضيح مزيد من فرص تجميع الاحتياجات في السياسات والتعليمات الإدارية المتعلقة بالمشتريات التي ستصدر قريبا.

٧٠٨ - في الفقرة ٢٢٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تُعجّل المفوضية بتنقيحها للفصل ٨ من دليل المفوضية لضمان حصول الموظفين على توجيهات متسقة وموثوقة بشأن إجراءات الشراء.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٧٠٩ - وضعت المفوضية الصيغتين النهائيتين لسياسة الشراء والأمر الإداري المتعلق بعمليات الشراء، وهما الآن قيد الاستعراض من جانب الإدارة العليا. وستحل هاتان الوثيقتان محل الصيغة الحالية للفصل ٨ من دليل المفوضية باعتبارهما توجيهات إلزامية، ومع ذلك سيتم الإبقاء على الفصل ٨ وتحسينه ليصبح من الإرشادات "غير الملزمة".

٧١٠ - في الفقرة ٢٣٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تدرج المفوضية التطبيقات المتبقية في خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث من أجل زيادة أمن البيانات لديها.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧١١ - وضعت المفوضية خطة عمل وجدول زمنية محددة لإدراج التطبيقات المتبقية في خطة استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث بحلول نهاية عام ٢٠٢٠.

٧١٢ - في الفقرة ٢٣٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن تضع المفوضية مبادئ توجيهية لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وذلك في إطار إدارة استمرارية تصريف الأعمال عموماً.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧١٣ - ستضع المفوضية الصيغة النهائية للمبادئ التوجيهية المتعلقة باستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٧١٤ - في الفقرة ٢٤٠ من تقريره، أوصى المجلس بأن تنفذ المفوضية مبادئ توجيهية شاملة للتخزين الاحتياطي واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في كل عملية قطرية. وينبغي أن تكون المبادئ التوجيهية مدعجة ضمن إدارة استمرارية تصريف الأعمال على الصعيد المحلي.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٧١٥ - ستقوم المفوضية بإدماج مبادئ توجيهية للتخزين الاحتياطي واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في دليل العمليات الميدانية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهو حالياً قيد الإعداد. وعند إصدار المبادئ التوجيهية، سيترك لكل عملية أمر إدراجها في خططها لاستمرارية تصريف الأعمال.

٧١٦ - في الفقرة ٢٤٤ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض المفوضية الردود الواردة من الميدان على القائمة المرجعية للضوابط الحاسوبية العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العمليات الميدانية للمفوضية وبأن تتخذ العمليات القطرية خطوات في الوقت المناسب لمعالجة أي مواطن ضعف كبيرة.

الإدارة المسؤولة: شعبة نظم المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧١٧ - تقوم المفوضية حالياً بإدماج القائمة المرجعية لتقييم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الميدان في استبيان التقييم الذاتي للضوابط الداخلية. وسيكون الرد على هذا الاستبيان جزءاً إلزامياً من عملية إقفال الحسابات في نهاية السنة، وبناء على ذلك، ستستعرض الردود الميدانية وستتم متابعتها بانتظام.

٧١٨ - في الفقرة ٢٤٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستخدم المفوضية وحدة السفر المستحدثة مؤخراً في برمجيات تخطيطها المركزي للموارد من أجل تحليل أسباب انخفاض مستوى الامتثال لسياسة السفر في الأغراض الرسمية، وأن تجري المفوضية، استناداً إلى هذا التحليل، تقييماً لسبل تحقيق الفعالية من حيث التكلفة في الأسعار لدى حجز الرحلات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة المالية والتنظيم الإداري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧١٩ - أُجري تحليل لأسباب انخفاض مستوى الامتثال لسياسة السفر في الأغراض الرسمية وأُطلع جميع مديري الشعب والمكاتب على البيانات الناتجة عنه لتمكينهم من اتخاذ الإجراءات المناسبة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن التقارير المالية القطرية المنقحة التي تصدر شهرياً للعمليات تشمل الآن معلومات جديدة عن

اثنين من مؤشرات الأداء الرئيسية المتعلقة بالسفر، ومنها عدم الامتثال لقاعدة حجز التذاكر ١٦ يوما قبل مواعيد الرحلات. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (٢٧)

٧٢٠ - في الفقرة ٣٩ من تقريره، أوصى المجلس بأن تحدد العمليات القطرية عدد وأنواع المركبات اللازمة بناءً على الاحتياجات التشغيلية، وأن توثق الافتراضات المرتبطة بذلك، وأن توضح كيفية توصيلها إلى ما وضعته من تقديرات. وفي حالة احتاجت العمليات القطرية إلى المساعدة فيما يتعلق بمنهجية مقبولة لتقدير عدد وأنواع المركبات اللازمة للعمليات، فإن المجلس يشجع على التنسيق مع قسم إدارة الأصول والأسطول في المقر من أجل الحصول على المشورة أو المزيد من التوجيه.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الطوارئ والأمن والإمداد
حالة التوصية:	تُلبّ إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٧٢١ - عيّنت المفوضية على العمليات مذكرة إرشادية بشأن المعايير التي ينبغي وضعها في الاعتبار عند تحديد حجم وتكوين أسطول كل عملية. وتأخذ هذه المعايير في الحسبان العوامل الخاصة بكل بلد (مثل حالات الطوارئ والقيود المفروضة على الاستيراد، وما إلى ذلك) وحجم ملاك الموظفين، واحتياجات الشركاء المنفذين، ومرافق الصيانة والإصلاح، واستخدام المركبات المتوفرة، ومتوسط سن الأسطول، وما إلى ذلك. وتتصل المفوضية أيضا بانتظام بجميع العمليات التي لها مركبات تستوفي معايير البيع ليتم تخفيض عدد تلك المركبات إلى أدنى حد ممكن. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُقِذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٢٢ - في الفقرة ٨٨ من تقريره، أوصى المجلس بأن تستعرض الإدارة في العمليات القطرية والمكاتب الإقليمية بانتظام جودة أنشطة رصد الأداء والرصد المالي للمشاريع المنقّدة مع شركاء.

الإدارات المسؤولة:	المكاتب الإقليمية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧٢٣ - يجري مقر المفوضية استعراضا سنويا لجودة تقارير الرصد المتعلقة بعينات من الاتفاقات. وبالإضافة إلى ذلك، مع إنشاء الوحدات الجديدة المعنية بتنسيق البرامج في المكاتب الإقليمية، التي

تضطلع بمهام مراقبة المشاريع ورصد البرامج والميزنة، سيتولى موظفو مراقبة المشاريع الإقليمية مهام مراقبة الجودة فيما يخص تقارير رصد الأداء والرصد المالي.

٧٢٤ - في الفقرة ١١٣ من تقريره، أوصى المجلس بأن ترصد العمليات القطرية عمليات الشراء التي لم يصدر بها أمر على أساس منتظم، وأن تقيّم مدى إمكانية تحقيق مزيد من المكاسب في الكفاءة عن طريق تجميع فرادى عمليات الشراء التي لم يصدر بها أمر ضمن اتفاقات إطارية. وينصح المجلس أيضاً شعب المقر بإقامة اتصالات مع العمليات القطرية لاستكشاف الأساليب الممكنة لتيسير رصد عمليات الشراء التي لم يصدر بها أمر ومراقبتها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الطوارئ والأمن والإمداد

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧٢٥ - ستقوم المفوضية برصد عمليات الشراء التي لم يصدر بها أمر بواسطة التقرير الإداري القطري المنقح، وهو حالياً قيد الإعداد، ومن المتوقع أن يكتمل خلال الربع الأول من عام ٢٠٢٠.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (٢٨)

٧٢٦ - في الفقرة ٦٥ من تقريره، أوصى المجلس بأن يضع مقر المفوضية آلية رسمية للإبلاغ عن تواتر إجراءات التحقق وشموليتها، مما يُمكّن من الحصول على ضمانات بشأن دقة البيانات عن السكان الحاليين موضوع الاهتمام وتأسيس رابط أقوى بين النتائج وتوزيع الموارد.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: طُلِبَ إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٢٧ - أبقى المجلس هذه التوصية مفتوحة نظراً لأن على المفوضية أن تنجز عدداً قليلاً من عمليات التحقق الإضافية التي كانت قيد التنفيذ في وقت مراجعة الحسابات، بالإضافة إلى تلك التي أُنجِزت بالفعل. وتلاحظ المفوضية أن بالنظر إلى الطابع التكراري لعمليات التحقق، وعملاً بتوجيهات المفوضية التي تشترط إجراء عملية تحقق كل ٢٤ شهراً على الأقل في بعض السيناريوهات العملية، فلا بد أن تكون هناك باستمرار أنشطة تحقق قيد التنفيذ كل سنة. ولهذا السبب، ومع الإشارة إلى أن التوصية تدعو إلى "وضع آلية رسمية للإبلاغ"، تؤكد المفوضية أنها نفذت آلية منتظمة للإبلاغ عن عمليات التحقق في الميدان، وذلك من خلال شبكة كبار موظفيها الإقليميين المعيّنين بالتسجيل. وبالإضافة إلى ذلك،

في حزيران/يونيه ٢٠١٩، صدرت توجيهات بشأن التسجيل والتحقق المستمرين كجزء من التوجيهات المتعلقة بإدارة وتسجيل الهوية. وترى المفوضية أنّ هذه التوصية قد نُفذت، وهي تطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤^(٢٩)

٧٢٨ - في الفقرة ٨٢ من تقريره، أيد المجلس خطط المفوضية لاستخدام نظام "FOCUS" من أجل تحسين الربط بين التكاليف والنتائج في كل قطاع من قطاعات أعمالها. وذكر المجلس أن لا بد للمفوضية من اتخاذ موقف أكثر صرامة ووضوحاً بشأن أهمية المعلومات المتعلقة بالتكاليف وأداء الخدمات، ولا سيما بشأن الروابط بين الالتحاق بالتعليم والأداء ومواصلة التعليم، والأثر المتمثل في تحقيق مؤهلات التعليم الجيد. وبدون هذه المعلومات، لا يمكن إصدار أحكام مستندة إلى معلومات وافية بشأن القيمة المتحققة مقابل الثمن أو توجيه المساعدة الفعال من حيث التكلفة.

الإدارة المسؤولة: شعبة دعم البرامج وإدارتها

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢١

٧٢٩ - في تموز/يوليه ٢٠١٩، انتهى مشروع الإدارة القائمة على النتائج من وضع هيكل إطار النتائج الجديد، وتحديد أساليب تصريف الأعمال الرفيعة المستوى في المستقبل، التي تشمل النهج المتعددة السنوات والشركاء، ونموذج البيانات الرفيعة المستوى الذي سيدعم الأطر والعمليات الجديدة. وتتمثل النواتج المقبلة للمشروع في مواصلة صقل هذه المجالات، بما فيها الروابط القائمة بين المساهمات (المنح) والمنجزات المستهدفة (النواتج) والنتائج الإضافية (المنجزات والأثر).

عاشرا - صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(٣٠)

٧٣٠ - يعرض الجدول ٢٥ موجزاً لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

(٢٩) A/70/5/Add.6، الفصل الثاني.

(٣٠) A/74/5/Add.7، الفصل الثاني.

الجدول ٢٥
حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الخدمات المؤسسية	٣	-	-	٣	١	٢
شعبة البرامج والسياسات	١	-	-	١	-	١
أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم	٢	-	٢	-	-	-
مكاتب متعددة	٢	-	-	٢	-	٢
المجموع	٨	-	٢	٦	١	٥

٧٣١ - ويعرض الجدول ٢٦ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٦
حالة تنفيذ جميع التوصيات
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الخدمات المؤسسية	١٣	١	٦	٦	٣	٣
شعبة البرامج والسياسات	٤	-	١	٣	٢	١
المكتب الإقليمي لأوروبا	١	-	-	١	١	-
أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم	٢	-	٢	-	-	-
مكاتب متعددة	٢	-	-	٢	-	٢
المجموع	٢٢	١	٩	١٢	٦	٦

٧٣٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩ من تقريره، بأن يحدّث برنامج الأمم المتحدة للبيئة (برنامج البيئة) نظام معلومات وإدارة البرامج بمعلومات كاملة ومحدّثة عن المشاريع لكفالة الإدارة المناسبة وإحداث انتقال متكامل إلى نظام أوموجا في المستقبل مع وضع آليات مراقبة تكفل اتباع نهج الإدارة القائمة على النتائج.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج والسياسات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٣٣ - أنشأ برنامج البيئة لجنة توجيهية لتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال لضمان توافر معلومات متسقة وواضحة ودقيقة وموثوقة لصناع القرار. وبدأ برنامج البيئة أيضا عملية تنظيف البيانات في النظام بغية تحديد حالة المشاريع على نحو صحيح، ولا يزال يستخدم أدوات تجميع البيانات الأخرى مثل لوحات المتابعة في برنامج Power Business Intelligence لدعم عمليات صنع القرار. وسيواصل برنامج البيئة العمل مع مقر الأمم المتحدة على نشر وحدات التوسعة ٢ لنظام أوموجا من أجل تضمينها خاصيات تكفل دقة وموثوقية المعلومات المتعلقة بالمشاريع.

٧٣٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤١ من تقريره، بأن يجري برنامج البيئة تقييما لملاك الموظفين فيما يتعلق بوظيفتي مدير المشروع والمشرف على مدير المشروع. ويمكن أن يكون ذلك التقييم متصلا بتوزيع العمل أو احتياجات الاستقدام أو نقل الموظفين وتدريبهم، أو أي تقييم آخر مناسب لتحديد التدابير المطلوبة لضمان رصد الأداء والإبلاغ عنه بالشكل المناسب.

الإدارة المسؤولة:	شعبة البرامج والسياسات
حالة التوصية:	تُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٧٣٥ - يقوم برنامج البيئة برصد الأداء والإبلاغ عنه باعتبارهما خطوتين رئيسيتين من خطوات دورة المشاريع، وفقا لدليل المشاريع. ولما كان برنامج البيئة جزءا من الأمانة العامة للأمم المتحدة، فإن أداء موظفيه وتقييمهم، بما في ذلك العلاقة بين مديري المشاريع والمشرفين عليهم، يخضع لأحكام النشرة المتعلقة بنظام إدارة الأداء وتطويره ST/AI/2010/5، التي تنص على أدوار ومسؤوليات ومعايير واضحة للموظفين والمشرفين فيما يتعلق بتقييمات الأداء. وبالإضافة إلى ذلك، يتبع برنامج البيئة إجراءات صارمة عندما يقوم بتقييم الموظفين لتحديد مدى ملاءمتهم من حيث الكفاءات والخبرة والمؤهلات للوفاء بمتطلبات أي وظيفة. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٣٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٣ من تقريره، بأن يقوم برنامج البيئة بتنظيم وظيفة المشرف، مع النص على الالتزامات والمسؤوليات المنوطة بشاغلها في دليل البرامج الخاص ببرنامج البيئة، وفقا لما ذكره البرنامج.

الإدارة المسؤولة:	شعبة البرامج والسياسات
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧٣٧ - سَيُنْفَج دليل البرامج من أجل تحديد الالتزامات والمسؤوليات المنوطة بوظيفة المشرف على نحو واضح.

٧٣٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٥ من تقريره، بأن يقوم برنامج البيئة، رغم الإجراءات التي اتخذت بالفعل، بإنشاء دورة تدريبية مناسبة لكلتا الوظيفتين إلى جانب وضع مبادئ توجيهية كاملة تنظم إجراءات المساءلة المتعلقة بالالتزامات المنوطة بشاغلتهما على النحو المنصوص عليه في دليل البرامج الخاص ببرنامج البيئة.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج والسياسات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧٣٩ - أصبحت القدرات في مجال الإدارة القائمة على النتائج الآن مدججةً بالكامل في المنظمة، وقد أُنجزت الدورات التدريبية ذات الصلة بالإدارة القائمة على النتائج. ومع ذلك، ينظر برنامج البيئة في سبل لتعبئة الموارد اللازمة لزيادة التدريبات الحالية.

٧٤٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٠ من تقريره، بأن يضع برنامج البيئة تدابير لضمان احتواء المجلدات الرقمية على جميع الملفات التي تدعم تنفيذ المشاريع وأداء الشركاء المنفذين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٤١ - الوثائق اللازمة لتنفيذ المشاريع مع الشركاء المنفذين مدرجة حالياً في الفروع المناسبة من وحدة إدارة الجهات المانحة في نظام أوموجا. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٤٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦١ من تقريره، بأن يحسن برنامج البيئة إجراءات تخطيط المشاريع تفادياً لحدوث تباين كبير فيما يتعلق بالمواعيد النهائية والأموال المخصصة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٤٣ - المواعيد النهائية لتنفيذ الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين مسجلة في وحدة إدارة الجهات المانحة في نظام أوموجا. أما الأموال المخصصة فلا تسمح ضوابط النظام برصدها لفترات تتجاوز الميزانيات

المعتمدة والمواعيد النهائية المحددة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تمديدات المواعيد النهائية للاتفاقات في نظام أوموجا تُدار مركزيًا في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٤٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٢ من تقريره، بأن ينشئ برنامج البيئة نظامًا راقبًا بشأن الأموال غير المستعملة من أجل الإبلاغ الدوري واتخاذ إجراءات التحصيل عندما يكون ذلك مناسبًا.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٤٥ - نشر برنامج البيئة، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، لوحة متابعة ترصد التقارير عن حالة الأموال المدفوعة إلى الشركاء المنفذين. وتُستخدم هذه التقارير لتعزيز جهود تحصيل الأموال ولتحسين عمليات الإبلاغ التي يقوم بها الشركاء المنفذون. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٤٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٣ من تقريره، بأن يتخذ برنامج البيئة الخطوات اللازمة للحصول على الأموال غير المستعملة حاليًا المشمولة بالاتفاقات التي أبرمها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٤٧ - تُسجل حاليًا مبالغ الأموال غير المستعملة من الاتفاقات المبرمة مع الشركاء المنفذين وحالة تقادمها في لوحة المتابعة المذكورة أعلاه التي ترصد التقارير. وتُستخدم هذه التقارير لاتخاذ قرارات الإدارة بشأن حالات عدم الامتثال لمتطلبات الإبلاغ الواردة في الاتفاقات الموقعة. ويصدر برنامج البيئة، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تقارير منتظمة وتوجيهاتٍ إلى جميع المكاتب الفنية بشأن طريقة التعامل مع حالات الأموال غير المستخدمة من الاتفاقات التي يبرمها. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٤٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٩ من تقريره، بأن ينفذ برنامج البيئة استعراضًا وتجميعًا لكل مشاريع برنامج البيئة الحالية الممولة من مرفق البيئة العالمية، مع توفير ما يلزم من معلومات لضمان المساءلة وإدارة البرامج بالشكل الملائم.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٤٩ - يعوّل برنامج البيئة على تنفيذ الوحدات المقررة للتوسعة ٢ لنظام أوموجا، التي تشمل إدارة البرامج والمشاريع، والميزنة، والشركاء المنفذين، وتعبئة الموارد، والتي سوف تسهل من تجميع المعلومات المالية وتحسين إدارتها.

٧٥٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٠ من تقريره، بأن يتخذ برنامج البيئة تدابير لتطبيق نهج إدارة المعلومات وتحسينه، لضمان الامتثال لأهداف البرنامج.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٥١ - تعليقات برنامج البيئة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٧٩ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٧٤٩ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٨٠ من التقرير.

٧٥٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٨ من تقريره، بأن يجري برنامج البيئة تنسيقا مناسباً مع مكتبه الإقليمي لأوروبا وأمانة اتفاقيات بازل وروتتردام وستوكهولم حتى يقوموا بإدارة المخاطر بشكل منهجي ويتيسر التنفيذ الفعال لأنشطته المقررة في إطار سياسة الأمم المتحدة للإدارة المركزية للمخاطر والرقابة الداخلية.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب الإقليمي لأوروبا وأمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٥٣ - يتمتع برنامج البيئة بالتمثيل في فرقة العمل المعنية بالإدارة المركزية للمخاطر والتابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة، وتقوم الفرقة بوضع نموذج لإدارة المخاطر من المقرر استخدامه كخريطة طريق تنفيذية وكأداة مرجعية لإدارة المخاطر أيضاً. وبالإضافة إلى ذلك، حدد برنامج البيئة موظفين إضافيين لدعم تنفيذ سياسة الأمم المتحدة للإدارة المركزية للمخاطر والرقابة الداخلية.

٧٥٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٩ من تقريره، بأن يحتفظ المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لبرنامج البيئة وأمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم بسجل محدث للمخاطر، وفقا لدليل البرامج الخاص ببرنامج الأمم المتحدة.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب الإقليمي لأوروبا وأمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: عالية
التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٥٥ - اتخذت أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم، كتدبير مؤقت، زمام المبادرة وحددت مجالات المخاطر باستخدام سجلات مخاطر متناسبة مع السياق الخاص بها وباستخدام نهج استراتيجي لتقييم ومعالجة المخاطر المرتبطة بعملياتها وتصنيفها حسب المجموعات التالية: التمويل وتعبئة الموارد؛ والموارد البشرية؛ والجوانب المشتركة بين الوظائف من جوانب استمرارية تصريف الأعمال. ومن المتوقع أيضا أن يتبع المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لبرنامج البيئة هذا النهج في الوقت المناسب.

٧٥٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٤ من تقريره، بأن يقوم برنامج البيئة بإقامة الاتصال المناسب بين مقره وأمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم من أجل الاتفاق على التكاليف غير المباشرة التي ستغطيها حصة كل منهما من تكاليف دعم البرامج وعلى الخدمات التي ستقدم إلى مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات.

الإدارة المسؤولة: أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم
حالة التوصية: طُلب إغلاقها
الأولوية: عالية
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٥٧ - اتفق برنامج البيئة مع أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم على التكاليف غير المباشرة التي تغطيها حصة الأمانة من تكاليف دعم البرامج، من خلال توقيع مذكرة تفاهم معها. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٥٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٥ من تقريره، بأن تقوم أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم بالاتصال بمقر برنامج البيئة ومؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات من أجل وضع الصيغة النهائية لمذكرة التفاهم وإصدارها. ويجب أن يشمل هذا الصك الترتيبات المتعلقة بمهام الأمانة التي يقدمها برنامج البيئة لكل اتفاقية من الاتفاقيات، بهدف إنشاء إطار تنظيمي يحدد مسؤوليات واضحة ويتيح الشفافية والتوجيه والمساءلة فيما بين الأطراف والدول الأعضاء.

الإدارة المسؤولة: أمانة اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٥٩ - أُبرمت رسمياً ثلاث مذكرات تفاهم بين برنامج البيئة ومؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات المعنية وجرى التوقيع عليها في نيسان/أبريل ٢٠١٩. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٦٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٤ من تقريره، بأن ينظر المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لبرنامج البيئة، في خطط عمله السنوية المقبلة، في وضع مؤشرات أداء من أجل رصد الأنشطة التي يضطلع بها في المنطقة والإبلاغ عن تلك الأنشطة وقياسها، بغية تنفيذ المبدأ التشغيلي لبرنامج البيئة المتمثل في الإدارة القائمة على النتائج.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأوروبا

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧٦١ - يتخذ المكتب الإقليمي لأوروبا التابع لبرنامج البيئة حالياً ترتيبات لضمان أن تتضمن خطة عملها المقبلة مؤشرات أداء قابلة للقياس، وفقاً للمبدأ التشغيلي لبرنامج البيئة المتمثل في الإدارة القائمة على النتائج.

٧٦٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٣ من تقريره، بأن يستعرض برنامج البيئة ويعزز سجلاته الخاصة بالودائع من خلال توحيد أسماء الجهات المساهمة و/أو رموزها، وتسجيل المعلومات الإلزامية التي تبين الغرض من الأموال، وكفالة إمكانية تتبع المعلومات الواردة في التقارير الأسبوعية على نحو كافٍ لمقارنتها بسجلات نظام أوموجا.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: لم تُقبل

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٦٣ - لم يقبل برنامج البيئة هذه التوصية. والتقرير الأسبوعي للودائع هو وثيقة عمل تُحدّث المعلومات الواردة فيه باستمرار على أساس المعلومات الإضافية التي ترد أثناء الاستعراض، في حين تشكل المعلومات

المُدرّجة في نظام أوموجا المنتج النهائي لعدة تحديثات. ولا يجري إدراجها في نظام أوموجا إلا بعد عدة صيغ وعقب التأكد من اكتمال البيانات وصحتها.

٧٦٤ - وقد أحاط برنامج البيئة علما بتعليقات المجلس الإضافية الواردة في الفقرة ١٢٥ من تقريره. وفي هذا الصدد، يود برنامج البيئة أن يشير إلى أن المعلومات الواردة في التقارير الأسبوعية تتسم بالحركة وتُحدّث فور ورود معلومات جديدة أو إضافية. وتسهر إدارة برنامج البيئة على توفيق التقرير الأسبوعي للودائع مع السجلات المصرفية. وفي بعض الحالات، تُقسّم المبالغ الإجمالية الواردة من الجهات المانحة إلى عدة مبالغ مختلفة نظرا لتعلقها بمبالغ مختلفة مستحقة القبض. وفي مثل هذه الحالات، تُوفّر الوثائق وتُقدّم الإيضاحات على أساس كل حالة على حدة، لكن يتعذر تعديل التقارير الأسبوعية للإبقاء على صلتها بالمبالغ الفعلية التي يتلقاها المصرف.

٧٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٥ من تقريره، بتعزيز الضوابط التي يطبقها برنامج البيئة من أجل الامتثال لإجراءات تحديد الودائع غير المحددة، بغية خفض المبالغ غير المخصصة للبرامج/المشاريع، وضمان الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بالودائع غير المحددة وللإجراء التشغيلي القياسي بشأن المسألة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧٦٦ - نفذ برنامج البيئة متابعة واستعراضا تدريجيين للودائع غير المستخدمة لضمان الامتثال للسياسات والإجراءات المتعلقة بالودائع غير المحددة وللإجراء التشغيلي القياسي ذي الصلة. وإضافة إلى ذلك، سوف يتم استعراض الموارد المخصصة لتجهيز الودائع غير المستخدمة، لكفالة تنفيذ السياسة دون عائق.

٧٦٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٣ من تقريره، بأن يُحسّن برنامج البيئة رصده للإجازات السنوية للموظفين لضمان أن تُطلب جميع الإجازات ويوافق المشرفون عليها في الوقت المناسب وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧٦٨ - تلقى مراقبو الإجازات التدريب المناسب على مراقبة الإجازات السنوية والإبلاغ عنها. ومن المتوقع أن يؤدي التعاون بين مراقبي الإجازات والمشرفين عليها إلى تعزيز المتابعة في الوقت المناسب لأي

حالات يتم تقديمها دون أن يتم تجهيزها في النظام. وسيواصل برنامج البيئة توعية الموظفين والمديرين بشأن الامتثال لمتطلبات تقديم الإجازات السنوية والموافقة عليها.

٧٦٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٤ من تقريره، بأن يجري برنامج البيئة استعراضا دوريا وفي الوقت المناسب لتحديد حالات الغياب والقيام، عند الاقتضاء، بتطبيق الخصوم على المرتبات الشهرية للموظفين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٧٧٠ - يتبع برنامج البيئة إجراءات الأمانة العامة للأمم المتحدة فيما يتعلق بتسجيل حالات الغياب هذه على أنها إجازة خاصة غير مدفوعة الأجر. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٢ من تقريره، بأن يضمن برنامج البيئة دقة بيانات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأن يضمن ويحمي موارد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فيما يتعلق بتجميع المعلومات الإدارية عن المشاريع في نظام واحد، مع القيام في هذه العملية بمراعاة بيانات المشاريع التاريخية، عملا بالنشرة [ST/SGP/2004/15](#).

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٧٢ - يتوقف تنفيذ هذه التوصية على نتائج تنفيذ الوحدات المقررة للتوسعة ٢ لنظام أوموجا، التي يُتوقع أن تفضي إلى تجميع المعلومات الإدارية في نظام واحد.

٧٧٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٩ من تقريره، بأن يقوم برنامج البيئة بتعزيز الضوابط التي يطبقها من أجل الامتثال للأجل الأقصى البالغ ٢١ يوما قبل تقديم طلبات السفر، وتقديم مبررات مناسبة في الحالات التي لا يُمتثل فيها للقاعدة المذكورة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٧٧٤ - يتبين من استعراضٍ أجري لنظام أوموجا أن معدل الامتثال العام بلغ ٦٢ في المائة في ما يزيد على ٦٤٩ ١ حالة سفر في مهام رسمية جرى القيام بها خلال عام ٢٠١٩، مقارنة بمعدل امتثال قدره ٥٠ في المائة في عام ٢٠١٨، ومعدل امتثال قدره ٤٧ في المائة في عام ٢٠١٧. وبالإضافة إلى ذلك، يرصد برنامج البيئة متوسط عدد الأيام التي يستغرقها التصديق والموافقة على السفر مقارنة بالأهداف المحددة داخليا. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٧٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٥ من تقريره، بأن تستحدث إدارة برنامج البيئة آلية مناسبة تضمن تحسين التنسيق بين الكيان ومكتب خدمات الرقابة الداخلية بغية الإبلاغ بشكلٍ كامل وشامل عن حالات الغش والغش المفترض.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٧٧٦ - بدأ برنامج البيئة مشاورات مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي للاتفاق على آلية تتيح تحسين التنظيم والإبلاغ عن حالات الغش والغش المفترض.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٧٧٧ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.7، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ١٣ التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٧٧٨ - ويعرض الجدول ٢٧ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٧

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الخدمات المؤسسية	١٢	-	٣	٩	٢	٧
شعبة البرامج والسياسات	١	-	-	١	-	١
المجموع	١٣	-	٣	١٠	٢	٨

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٣١)

٧٧٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٠ من تقريره، بأن يقوم برنامج البيئة بما يلي: (أ) إحداث آلية لفرض التسجيل الفوري لجميع المعلومات المالية للمشاريع في نظام أوموجا والتحديث المنتظم للبيانات المالية للمشاريع في النظام؛ و (ب) العمل باستعراض منتظم لمعلومات المشاريع في نظام أوموجا من أجل التحقق من صحة واكتمال بيانات المشاريع؛ و (ج) ضمان أن تكون جميع المعاملات في نظام أوموجا مرتبطة ارتباطاً صحيحاً بمشروع معتمد وسليم لدعم برنامج العمل.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج والسياسات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٨٠ - يعول برنامج البيئة على التنفيذ المزمع لوحدة إدارة المشاريع في إطار التوسعة ٢ لنظام أوموجا لحل مشكلة عدم ارتباط المعاملات في نظام أوموجا بنظام إدارة المشاريع. ومع ذلك، نظراً لأن الجدول الزمني لتنفيذ هذه الوحدة في إطار التوسعة ٢ لنظام أوموجا غير مؤكد، يواصل برنامج البيئة تعزيز الضوابط والعمليات في إطار نظامه المعلوماتي الحالي لإدارة المشاريع. وقد أنشأ برنامج البيئة لجنة توجيهية لتحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال لضمان توافر معلومات متسقة وواضحة ودقيقة وموثوقة لصناع القرار. وبدأ برنامج البيئة أيضاً عملية تنظيف البيانات في النظام بغية تحديد حالة المشاريع على نحو صحيح.

٧٨١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٥ من تقريره، بأن يضع برنامج البيئة مبادئ توجيهية للمكاتب الميدانية بشأن كيفية تقييم واختيار الشركاء المنفذين من منظمات القطاع العام غير الربحية.

(٣١) A/73/5/Add.7، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٧٨٢ - ينتظر برنامج البيئة انتهاء الأمانة العامة للأمم المتحدة من وضع سياسة عامة على نطاق المنظومة بشأن إدارة شؤون الشركاء المنفذين والمستفيدين النهائيين. وريثما يتم ذلك، يواصل البرنامج استخدام سياسته وإجراءاته الحالية المتعلقة بالشراكات لتقييم واختيار الشركاء المنفذين. وتعطي هذه الإجراءات دوراً محورياً للجنة الشراكات التابعة للبرنامج، ويتم تنفيذها من خلال بوابة الشراكات الخاصة به ووحدة إدارة الجهات المانحة في التوسعة ٢ لنظام أوموجا.

٧٨٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٠ من تقريره، برنامج البيئة بما يلي: (أ) القيام، على أساس منتظم، باستعراض جميع الأدوار التي مُنحت في نظام أوموجا وإزالة جميع الأدوار المتضاربة الممنوحة للمستخدمين، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي؛ و (ب) وضع إجراءات تضمن قيام مالكي العمليات بالاستعراض المنتظم لجميع أدوار المستخدمين للتأكد من تناسبها مع المواصفات الوظيفية وعدم تضاربها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٧٨٤ - عالج برنامج البيئة مسألة تضارب الأدوار في نظام أوموجا، باستثناء حالات قليلة في المكاتب الصغيرة التي لا تتوفر لديها ما يكفي من الموظفين للاضطلاع بأدوار مختلفة والتي وافقت فيها الجهات المالكة للعمليات على منح استثناءات. وبالإضافة إلى ذلك، نفذ برنامج البيئة أيضاً حلاً قائماً على لوحة متابعة يتم بموجبه إجراء استعراض أسبوعي لمدى توافق أدوار حسابات المستخدمين. وسيستمر برنامج البيئة في السعي إلى إيجاد حل للحالات المتبقية من المكاتب الصغيرة التي لا تتوفر لديها ما يكفي من الموظفين للاضطلاع بأدوار مختلفة.

٧٨٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، بأن يكفل برنامج البيئة: (أ) تحديث المعلومات المتعلقة بالأصول في نظام أوموجا في الوقت المناسب؛ و (ب) القيام فوراً بتحديد الأصول غير الصالحة للاستعمال أو المتقادمة وشطبها من القوائم، والتصرف فيها.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٧٨٦ - قام برنامج البيئة، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بتحديث السجلات المعنية في نظام أوموجا المتعلقة بالأصناف التي تبين أنها "صالحة للاستعمال ومستعملة". ووافق المجلس المحلي لحصر الممتلكات في تموز/يوليه ٢٠١٩ على التصرف في البنود الأربعة التي صُنفت على أنها بنود ينبغي التصرف فيها، وجرى شطبها من السجلات في نظام أوموجا. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٧٨٧ - في الفقرة ٥٣ من التقرير، وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بإصدار وثيقة للسياسة العامة تستند إلى إطار الأمانة العامة للأمم المتحدة لمكافحة الغش والفساد.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	التنفيذ جارٍ

٧٨٨ - أصدر برنامج البيئة سياسته المتعلقة بمكافحة الغش والفساد في أيار/مايو ٢٠١٩. ومن المقرر أن تكون هذه السياسة سارية لفترة محدودة وعلى أساس تجريبي لكي يتسنى تقييم النص النهائي وتعديله وإدراج تدابير إضافية هامة فيه من خلال مشاورات داخلية بشأن الممارسات والأدوات والمنهجيات التي يتعين تطبيقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (٣٢)

٧٨٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٤ من تقريره، بأن يقوم برنامج البيئة بتعزيز جهود المتابعة التي يبذلها مع الشركاء المنفذين لتقديم التقارير المطلوبة في الوقت المناسب، من أجل التعجيل بالإغلاق المالي للمشاريع المنتهية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	التنفيذ جارٍ

٧٩٠ - نفذ برنامج البيئة وحدة إدارة الجهات المانحة في التوسعة ٢ لنظام أوموجا، وهو يشارك بنشاط في تحسين النظام الجديد من أجل تضمينها خاصيات لتعزيز رصد أنشطة الشركاء المنفذين والإبلاغ عنها. ومن المتوقع أن يتمكن برنامج البيئة، فور دخول النظام حيز التشغيل الكامل، من معالجة الصعوبات التي تُواجه في مجال التقيد بالمواعيد المقررة في الإبلاغ وفي إغلاق المشاريع والأنشطة التي ينفذها الشركاء المنفذون.

٧٩١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٣ من تقريره، بأن يجري البرنامج متابعة منتظمة مع الشركاء المنفذين من أجل كفالة امتثالهم لدليل البرامج الصادر عن برنامج البيئة، عن طريق تقديم بيانات مالية مراجعة موحدة بشأن المشاريع المنجزة من أجل تقديم تأكيدات بشأن النفقات المتكبدة أثناء تنفيذ المشاريع.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	التنفيذ جارٍ

٧٩٢ - على النحو المشار إليه أعلاه، نفذ برنامج البيئة وحدة إدارة الجهات المانحة في التوسعة ٢ لنظام أوموجا. ومن المتوقع أن يتمكن برنامج البيئة، فور دخول النظام حيز التشغيل الكامل، من معالجة الصعوبات التي تُواجه في مجال التقيد بالمواعيد المقررة في الإبلاغ وفي إغلاق المشاريع والأنشطة التي ينفذها الشركاء المنفذون. ونظرا للعدد الكبير من الاتفاقات التي وقعها برنامج البيئة مع الشركاء المنفذين، تحتاج الوحدة إلى خاصيات مؤتمتة لرصد تقديم البيانات المالية المراجعة عن المشاريع المنجزة لكي يتسنى لها تقديم تأكيدات بشأن النفقات المتكبدة.

٧٩٣ - في الفقرة ٣٩ من التقرير، وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بوضع سياسة لمكافحة الغش تضمن اتباع نهج متسق في الكشف عن الغش وتحديد الإبلاغ عنه بالنسبة لجميع الشركاء المنفذين.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	التنفيذ جارٍ

٧٩٤ - تعليقات برنامج البيئة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٥٣ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (انظر الفقرة ٧٨٨ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٣٩ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦.

٧٩٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٨ من تقريره، بأن يعجل برنامج البيئة وتيرة تنفيذ الإدارة المركزية للمخاطر من أجل ضمان فعالية وكفاءة عملية إدارة المخاطر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٩٦ - برنامج البيئة بصدد تنفيذ هذه التوصية، وقد حدد موارد إضافية لدعم تنفيذ سياسة الإدارة المركزية للمخاطر.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (٣٣)

٧٩٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٢ من تقريره، بأن يكفل برنامج البيئة أعمال ضوابط كافية فيما يتعلق بإعداد وتقديم التقارير المطلوبة من الوكالات المنفذة امتثالاً لاتفاقات التعاون بشأن المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٧٩٨ - تعليقات برنامج البيئة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٢٤ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (انظر الفقرة ٧٩٠ أعلاه) تنطبق أيضاً على التوصية الواردة في الفقرة ٥٢ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

٧٩٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٦ من تقريره، برنامج البيئة/مرفق البيئة العالمي بما يلي: (أ) أن يبذل مزيداً من الجهود ويجري عمليات المتابعة لضمان تقديم تقارير النفقات ضمن الأطر الزمنية المتفق عليها في إطار الاتفاقات الموقعة؛ و (ب) أن ينظرا في شطب المبالغ المستحقة القبض عندما لا يمكن الحصول على تقارير نفقاتها وعندما يثبت عدم قابلية استرداد مبالغ السلف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات المؤسسية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٨٠٠ - تعليقات برنامج البيئة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٢٤ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (انظر الفقرة ٧٩٠ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٥٦ من تقرير المجلس للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. ويعكف برنامج البيئة أيضا على تصفية الأرصدة القديمة المتعلقة بالسلف قبل نقلها إلى نظام أوموجا.

٨٠١ - في الفقرة ٦٧ من التقرير، وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يقوم باستعراض القيمة المتبقية والأعمار النافعة لجميع الأصول، وأن يكفل تحديث سجل الأصول لكي يعكس الأرقام المبينة من جديد بعد أن يكون المقر قد أكمل تحليل الممتلكات والمنشآت والمعدات.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٨٠٢ - أنجز برنامج البيئة الاستعراض المطلوب، وقام بتجهيز عمليات الشطب المناسبة وبإدخال القيودات المناسبة في نظام أوموجا، فيما يتعلق بالأصول المستعادة، قبل إعداد التقارير المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤^(٣٤)

٨٠٣ - في الفقرة ٤٥ من التقرير، وافق برنامج البيئة على توصية المجلس له بأن يبحث سبل كفاءة تزويد مكتب التقييم بالموارد الملائمة لاستهلال وإدارة التقييمات المستقلة على مستوى المشاريع على المستوى المطلوب، وبأن يجري الالتزام بالأطر الزمنية لإقفال المشاريع.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الخدمات المؤسسية
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٨٠٤ - قدم برنامج البيئة الأدلة إلى المجلس بشأن الموافقة على نشر وظيفة من الرتبة الفنية (ف-٤) في مكتب خدمات التقييم بهدف تعزيز قدراته. ويعتبر برنامج البيئة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

حادي عشر - صندوق الأمم المتحدة للسكان

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٣٥)

٨٠٥ - يعرض الجدول ٢٨ موجزاً لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٨

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الموارد البشرية	١	-	-	١	١	-
شعبة الخدمات الإدارية	١	-	-	١	١	-
فرع خدمات المشتريات	٢	-	١	١	١	-
مكاتب متعددة	٢	-	-	٢	٢	-
المجموع	٦	-	١	٥	٥	-

٨٠٦ - ويعرض الجدول ٢٩ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٢٩

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الموارد البشرية	١	-	-	١	١	-
شعبة الخدمات الإدارية	٣	-	-	٣	٣	-
مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات	١	-	١	-	-	-
المكتب الإقليمي للأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	١	-	-	١	١	-
شعبة السياسات والاستراتيجيات	٢	-	-	٢	٢	-
فرع خدمات المشتريات	٢	-	١	١	١	-
مكاتب متعددة	٥	-	٢	٣	٣	-
المجموع	١٥	-	٤	١١	١١	-

٨٠٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧ من تقريره، صندوق الأمم المتحدة للسكان (الصندوق) بتعزيز المبادئ التوجيهية الواضحة بشأن التنقيح وتوثيقها وتوحيدها، بما في ذلك تنقيح الإجراءات في الوقت المناسب وفقا للسياسة المتعلقة بإطار الرقابة الداخلية، مع بذل جهود أيضا في الوقت نفسه لتحسين الإشراف على الإجراءات والوثائق المتعلقة بها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٠٨ - ترد متطلبات الاستعراض والموافقة على مختلف طرق أداء العمل في السياسات والإجراءات ذات الصلة. وفيما يتعلق بالمسألة المحددة التي أشار إليها المجلس بشأن الموافقة المحلية على قيود اليومية، سيعمل الصندوق تسلسل سير العمل داخل منصة AODocs، وهي المنصة المستخدمة لاستعراض قيود اليومية والموافقة عليها ومعالجتها، بحيث يشمل الموافقة على طلبات قيود اليومية المقدمة من قبل مديري العمليات المعنيين في المكاتب القطرية أو من قبل رؤساء هذه المكاتب، في حالة المكاتب القطرية التي لا تتوفر فيها مدير عمليات. وبالإضافة إلى ذلك، طُلب من المكاتب القطرية التابعة للصندوق أن تقدم قيود اليومية التي تعدّها وتسلمّها لأغراض دفع مستحقات إلى كيانات الأمم المتحدة الأخرى مشفوعةً باستمارات الإذن الموقعة الخاصة بالحسابات المستحقة الدفع، ويتكلف بهذا الأمر فرغ الشؤون المالية بالمقر من خلال عملية التسوية بين الوكالات.

٨٠٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢ من تقريره، الصندوق بإجراء استعراض في الوقت المناسب لمواصفات الأدوار المسندة في نظام أطلس المركزي لتخطيط الموارد وتعديل الامتيازات في الحالات التي لا تتفق فيها مع الفصل بين الواجبات المنصوص عليه في السياسة، وتعزيز الرصد الدوري لدخول المستعملين ومواصفات الأدوار التي جرت الموافقة عليها بصورة استثنائية في نظام أطلس، مع توثيق هذه الحالات وفقا لدليل السياسات والإجراءات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨١٠ - قام الصندوق فوراً بالاستجابة لملاحظة مراجعة الحسابات من خلال تصحيح ملف تعريف المستخدم المعني قبل مغادرة فريق مجلس مراجعي الحسابات المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ولا تزال شعبة الخدمات الإدارية تستعرض الطلبات الواردة من المكاتب القطرية بشأن نظام أطلس، امتثالاً لمتطلبات الفصل بين الواجبات، من خلال تقرير عن "الحالات الاستثنائية". وتستعرض الشعبة هذا التقرير بصورة دورية لتحديد ما إذا كان الاستثناء الممنوح لأحد المكاتب لا يزال ضرورياً.

٨١١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩ من تقريره، الصندوق ببذل جهود لتحسين إجراء الفحوص العشوائية لبرامج الشركاء المنفذين بصورة استباقية وفعالة وفي الوقت المناسب، على النحو المنصوص عليه في خطة الضمان.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨١٢ - أحاط الصندوق علماً بالملاحظة وقام باستعراض الفحوص العشوائية في المكاتب الإقليمية، وأنجز ذلك منذ ذلك الوقت. ويسمح تخطيط الفحوص العشوائي بتوخي المرونة في تعديل تنفيذ البرامج كما يسمح بتأجيل الفحوص العشوائية، عند الاقتضاء، لكفالة توافر نفقات كافية للاستعراض. ويعمل المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في سياق منخفض المخاطر، ولم تتوفر فيه عوامل خطر أخرى تتطلب إجراء فحص عشوائي قبل بلوغ الفعالية المثلى من حيث التكلفة. ولا يزال الصندوق يحسن تنفيذ الفحوص العشوائية.

٨١٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٦ من تقريره، الصندوق بتعزيز بناء قدرات موظفيه من أجل التطبيق الفعال لمبادئ نظام البرمجة العالمي.

الإدارة المسؤولة: شعبة السياسات والاستراتيجيات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨١٤ - نظم الصندوق في جميع المناطق دورات تدريبية إقليمية بشأن نظام البرمجة العالمي. وبالإضافة إلى ذلك، يجري تيسير الدورات التدريبية القطرية المحددة على أساس كل حالة على حدة، وسيصدر، بحلول نهاية عام ٢٠١٩، دليل مستخدم مستكمل لنظام البرمجة العالمي، لموظفي كل من الصندوق وشركائه المنفذين.

٨١٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٧ من تقريره، بأن يشرف الصندوق على التعديل الصحيح لخطة العمل التي تنفذها المكاتب الميدانية وفقاً للسياسة والإجراءات المتعلقة بإعداد خطط العمل وإدارتها ورصدها.

الإدارة المسؤولة: شعبة السياسات والاستراتيجيات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨١٦ - يتفق الصندوق مع فحوى هذه التوصية بتعزيز المراقبة المالية لخطط العمل أثناء تنفيذ البرامج، وقد اتخذ خطوات تشمل إدراج رصد خطة العمل في سياسته لخطط العمل.

٨١٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٣ من تقريره، بأن يتخذ الصندوق الإجراءات اللازمة لتحسين الترتيب والنظافة والأمن في المستودع، ورصد حالة المستودع بانتظام، من أجل ضمان الامتثال للسياسة العامة.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨١٨ - متطلبات السياسة العامة فيما يتعلق بظروف المستودعات والتأمين واضحة، وتتعلق المشاكل التي لوحظت في بنما في المقام الأول بالامتثال. وسيلعب الصندوقُ مستودعَ الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية بالشواغل المتعلقة بالترتيب والنظافة والأمن في منطقة المستودع المخصص للصندوق، وسيتابع ذلك للتأكد من تخزين إمدادات الصندوق في حالة جيدة، وعلى نحو يمثل تماماً للسياسة العامة وللإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج.

٨١٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، الصندوق بالتأمين على سلعه الأساسية، إما عن طريق إبرام اتفاق خطي مع مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية أو التوقيع على اتفاق تأمين للامتثال لسياسة الإمدادات، بما يقلل من مخاطر الفقدان والتلف في حالة وقوع كارثة.

الإدارتان المسؤولتان: فرع خدمات المشتريات والمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

٨٢٠ - يشير الصندوق إلى أن المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وفر دليلاً على الرد الذي قدمه مستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية بشأن وثيقة تأمين المستودع.

وسوف يستعرض فرع خدمات المشتريات الترتيبات القائمة بين الصندوق ومستودع الأمم المتحدة للاستجابة للحالات الإنسانية من أجل كفالة الامتثال لمتطلبات التأمين العامة على النحو المناسب.

٨٢١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٠ من تقريره، الصندوق بإصدار تعليمات إلى رؤساء المكاتب، من أجل التوعية باستخدامات وثيقة التأمين وإجراءاتها المعتادة.

الإدارة المسؤولة: فرع خدمات المشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٢٢ - سيصدر الصندوق تعليمات لرؤساء المكاتب بشأن استخدام وثيقة التأمين والإجراءات المعتادة ذات الصلة.

٨٢٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٠ من تقريره، الصندوق بتعزيز عملية التخطيط للشراء بغرض مراعاة الاحتياجات المحددة عند اختيار طريقة الشراء في المشروع.

الإدارة المسؤولة: فرع خدمات المشتريات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٢٤ - يشير الصندوق إلى أن الفقرة ٤-٣-١ من إجراءات الشراء المنقحة لعام ٢٠١٩، التي صدرت في حزيران/يونيه ٢٠١٩، تكلف وحدات العمل بإعداد خطط سنوية للشراء وباستعراض هذه الخطط السنوية على أساس فصلي، من أجل مواءمة خطط الشراء مع البرامج وتوافر التمويل. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٢٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦١ من تقريره، الصندوق بالامتثال للعبثات المحددة وفقا للسياسة المتبعة في عمليات الشراء التي تقوم بها المكاتب القطرية، وبإجراء رصد دوري لعملية الشراء المنفذة.

الإدارتان المسؤولتان: فرع خدمات المشتريات ومكتب حلول تكنولوجيا المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٢

٨٢٦ - يحيط الصندوق علما بالتوصية، وسوف يكفل توافر الضوابط اللازمة على المشتريات في النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد. وسيقدم الصندوق إرشادات واضحة إلى مكاتبه القطرية كلها بشأن

العتبات المقررة للجنة استعراض عملية الشراء المختصة وسلطة إرساء عقود الشراء المختصة. وسيمارس الصندوق أيضا الرقابة على عملية الشراء من خلال إجراء رصد دوري وفحوص عشوائية.

٨٢٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٦ من تقريره، بأن تطلب المكاتب الميدانية التابعة للصندوق، في الوقت المناسب، موافقة مسبقة من فرع خدمات المشتريات على شراء اللوازم الطبية في عمليات الشراء المستقبلية، وأن تقدم دليلا على الموافقة التي استلمتها من فرع خدمات المشتريات.

الإدارتان المسؤولتان: المكتب القطري في المكسيك وفرع خدمات المشتريات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٢٨ - يوافق الصندوق على ضرورة حصول مكاتبه القطرية على موافقة مسبقة مكتوبة من فرع خدمات المشتريات قبل شراء أي لوازم طبية. وسترسل إدارة الصندوق رسائل تذكيرية دورية بهذا الشأن إلى المكاتب القطرية. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٢٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٦ من تقريره، بأن تقوم المكاتب القطرية التابعة للصندوق بإبلاغ مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق، كآلية وقائية، بالسلوك المتبع في أي حالات أخرى قد تلاحظ في المستقبل، من أجل الامتثال لسياسة الصندوق المتعلقة باستعراض البائعين والجزاءات.

الإدارتان المسؤولتان: فرع خدمات المشتريات وشعبة الخدمات الإدارية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٣٠ - يرى الصندوق أن الإجراءات المناسبة قد أُخذت لمنع وقوع أي نوع من الممارسات المحظورة، على الرغم من أن التشاور مع مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق التابع للصندوق أو مع المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ربما كان سيوفر سندا إضافيا للقرار المتخذ. ففي أعقاب التوصية التي قدمها المجلس، أبلغ المكتب القطري مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق بهذه الحالة المعنية، وامتنع عن تقديم طلب الشراء إلى لجنة استعراض العقود، في انتظار تلقي المشورة من المكتب. وبعد استعراض دقيق للحالة، أسدى مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق إلى المكتب القطري في نيسان/أبريل ٢٠١٩ مشورة مفادها أنه لا يوجد ما يشير إلى أن الشركة المعنية قامت أو حاولت القيام عمدا أو عن علم أو نتيجة إهمال جسيم أو تهور بالممارسات المحظورة، حسب التعريف الوارد في سياسات الشراء الخاصة بالصندوق، ومن ثم، فإن قرار المكتب القطري بعدم إحالة المسألة إلى مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق في هذه المرحلة، رغم أن الحكمة كانت تلمي التماس المشورة من المكتب، لا يرقى إلى مستوى مخالفة المكتب القطري للسياسة العامة أو محاولة التستر على أي

مخالفات. وذكر المكتب أيضاً أنه بالنظر إلى المعلومات المتاحة والمتوفرة لديه في ذلك الوقت، فإن رأيه، دون الإخلال بالمركز القانوني، هو أن قرار المكتب القطري بالسماح للشركة المعنية بالمشاركة في عملية الشراء التي جرت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ لا يُعتبر أمراً غير لائق، وذكر المكتب كذلك أنه يعتبر القضية مغلقة. ومع ذلك، يحاط علماً بما أوصى به المجلس من قيام المكاتب القطرية بإبلاغ مكتب خدمات مراجعة الحسابات والتحقيق كتدبير وقائي. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٣١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨١ من تقريره، الصندوق باستعراض وتحديث السياسة المتعلقة بتفويض السلطة على نحو شامل، مع العمل بوجه خاص على إيجاد مبادئ توجيهية محددة للمناصب العليا في المكاتب الإقليمية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٣٢ - تتعلق السياسة العامة التي أشار إليها المجلس حصراً بالسياسة الحالية المتعلقة بتفويض السلطة في إدارة الموارد البشرية. والسلطة المفوضة إلى رؤساء المكاتب وإلى شاغلي الأدوار الإدارية الأخرى تحددها السياسات والإجراءات المختلفة، مثل السياسات والإجراءات المتعلقة بعمليات الشراء؛ وإدارة التحويلات النقدية إلى الشركاء المنفذين؛ وإمدادات البرامج والمدفوعات النقدية؛ والحسابات المستحقة الدفع. ومع ذلك، سيقوم الصندوق، توجهاً لمزيد من الوضوح، بوضع مصفوفة شاملة تفصل تفويض السلطة وفقاً لكل سياق.

٨٣٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٧ من تقريره، الصندوق بأن يبقى نصب عينيّه تحقيق أوجه الكفاءة عند إعادة هيكلة الدعم الإداري الذي يقدمه إلى المكتب القطري في بنما، وفي إطار مبادرات الإصلاح المقبلة للأمين العام.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة الخدمات الإدارية ومكتب المديرية التنفيذية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٣٤ - يشير الصندوق إلى أن المكتب التنفيذي للأمين العام ينظر حالياً، في إطار إصلاح الأمم المتحدة، في مهام وقدرات الهيكل الإقليمي لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية برمته. وقد يشمل ذلك الاشتراك في موقع واحد بين وكالات مختلفة من أجل تعزيز السياسة العامة وغير ذلك من الدعم المقدم إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية من أجل مساعدة البلدان على تسريع وتيرة التنمية المستدامة. وإضافة إلى ذلك، أطلق الصندوق مبادرات جديدة للتغيير من أجل استعراض ومواءمة مهام وأدوار ومسؤوليات المقر والمكاتب الإقليمية والمكاتب دون الإقليمية، على التوالي، وذلك بهدف توفير دعم متسق ومتكامل للمكاتب القطرية. وسوف

يُستكمل الاستعراض بحلول نهاية عام ٢٠١٩. ويلتزم الصندوق بضمان الاستخدام الفعال للموارد، وسيقوم في الوقت المناسب باتخاذ القرار المناسب في السياق الأوسع للعمليات المذكورتين أعلاه.

٨٣٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩١ من تقريره، بأن يتخذ الصندوق تدابير لمنع المخاطر الكهربائية داخل غرف المعدات وحولها، بهدف حماية المرافق من التهديدات، بما في ذلك الكوارث الطبيعية أو الكوارث من صنع الإنسان.

الإدارة المسؤولة: مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٣٦ - اتخذ الصندوق الإجراءات المناسبة لمعالجة التوصية، من خلال استعراض الكابلات والحماية في غرف المعدات، وكذلك من خلال إيقاف ووقف تشغيل جميع المعدات التي أصبحت زائدة عن الحاجة بعد نقل التطبيقات إلى الحوسبة السحابية. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٨٣٧ - قدم المجلس، في المرفق الأول لتقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.8، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ١٢ التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٨٣٨ - ويعرض الجدول ٣٠ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٠

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقْبَل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُجَدِّد لها تاريخ مستهدف
شعبة الاتصالات والشراكات الاستراتيجية	١	-	-	١	١	-
شعبة الموارد البشرية	٤	-	١	٣	٣	-
شعبة الخدمات الإدارية	١	-	-	١	١	-
مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات	٣	-	-	٣	٣	-
فرع خدمات المشتريات	١	-	١	-	-	-
مكاتب متعددة	٢	-	-	٢	٢	-
المجموع	١٢	-	٢	١٠	١٠	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(٣٦)

٨٣٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٥ من تقريره، بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) ضمان الامتثال للسياسة العامة المتعلقة بالسلف على المرتبات، وتشديد شروط استرداد السلف من الموظفين، ولا سيما في الحالات التي تنتهي فيها خدمة الموظف وعليه سلف مستحقة السداد للصندوق؛ و (ب) مواصلة استعراض السلف المستحقة السداد من أجل معرفة أسباب عدم تسديدها وإنشاء آليات لاستردادها حتى يتسنى تسوية السلف واستردادها سواء من الموظفين الذين لا يزالون في الخدمة أو الموظفين المنتهية خدمتهم.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٤٠ - فيما يتعلق بالجزء (أ) من التوصية، عزز الصندوق مستوى الامتثال للسياسة العامة المتعلقة بالسلف على المرتبات، بما في ذلك تشديد شروط استرداد السلف. وقد عالج الصندوق الجزء (ب) من التوصية، واعتبر المجلس أنه قد نُفذ.

٨٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٠ من تقريره، بأن يضع الصندوق آلية لرصد اعتماد السياسات والإجراءات المتعلقة بالبرامجيات الحاسوبية، ويكفل الامتثال لها على نطاق الكيان.

الإدارة المسؤولة: مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٤٢ - يجري التعرض لآلية رصد اعتماد سياسات البرامجيات في السياسة العامة المتعلقة بتطور دورة حياة البرامجيات، التي تمر في مراحلها النهائية وتشرف على الاكتمال. ويقوم الصندوق حالياً أيضاً بإعادة النظر كلياً في السياسة العامة المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٣٧)

٨٤٣ - في الفقرة ١٦ من التقرير، وافق الصندوق على توصية المجلس له بإضفاء الطابع الرسمي على سياسة الإدارة المركزية للمخاطر بهدف توجيه الموظفين في المكاتب القطرية واستكمال التوجيهات القائمة فيما يتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر.

(٣٦) A/72/5/Add.8، الفصل الثاني.

(٣٧) A/73/5/Add.8، الفصل الثاني.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة الخدمات الإدارية ومكتب المديرية التنفيذية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٤٤ - أجرى الصندوق مناقشات مع جميع الجهات صاحبة المصلحة بشأن هيكل سياسته المتعلقة بالإدارة المركزية للمخاطر، وهو الآن بصدد وضع اللمسات الأخيرة على تلك السياسة التي ستشكل تكملةً للملاحظات الإرشادية الحالية من أجل إدارة فعالة للمخاطر في الصندوق.

٨٤٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٠ من تقريره، بأن يكفل الصندوق قيام مكاتبه القطرية بما يلي: (أ) بناء قدرات موظفيها في مجال تعبئة الموارد من أجل تعزيز فعالية مهام تعبئة الموارد التي تتولاها؛ و (ب) وضع خرائط الجهات المانحة ونماذج إدارة شؤونها وفقاً لاستراتيجياتها الرامية إلى تعزيز وتشجيع مساهمات الجهات المانحة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الاتصالات والشراكات الاستراتيجية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٤٦ - فيما يتعلق بالتوصية (أ)، تتماشى جهود الصندوق مع الاستراتيجية المؤسسية لتعبئة الموارد، التي تؤيد اتباع نهج على نطاق المنظمة. وقد اتخذ فرع تعبئة الموارد سلسلة من التدابير لدعم قدرات المكاتب القطرية.

٨٤٧ - وفيما يتعلق بالجزء (ب) من التوصية، أنشأ الصندوق وحدةً للمعلومات والتوقعات لكي تقوم برسم خرائط لمجموعة الجهات المانحة المحتملة، ووحدةً لتنمية قطاع الأعمال بغية الاستفادة إلى أقصى حد من الفرص الجديدة والناشئة. وأكمل أيضاً إنشاء صفحات شبكية خاصة بالمانحين تكون موجهة للمساهمين الرئيسيين وأولوياتهم والفرص المتاحة لهم. وبشكل أعم، في ضوء الاستثمار المؤسسي اللازم لتعزيز القدرة على تعبئة الموارد بما يتجاوز الوضع الحالي، قدمت شعبة الاتصالات والشراكات الاستراتيجية ورقة موقف إلى المديرية التنفيذية بشأن هيكل تعبئة الموارد للصندوق. وتوفر ورقة الموقف أيضاً معلومات عن عملية إدارة التغيير الجارية المتعلقة بوظيفة الشراكة، والتي من المقرر أن تُنجز بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٨٤٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٥ من تقريره، بأن ينظر الصندوق في تطوير تطبيق متكامل لإدارة العقود لتمكين المكاتب القطرية والوحدات من تسجيل ملفات العقود والوثائق ذات الصلة وحفظها لتحقيق الفعالية في إدارة العقود وتنظيمها.

الإدارة المسؤولة: فرع خدمات المشتريات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٤٩ - نفذ الصندوق حل نظام iDocs الذي يوفر حلاً لإدارة العقود على مستوى العالم لجميع مكاتب الصندوق القطرية. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٥٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٩ من تقريره، الصندوق برصد عملية التوزيع لكفالة تسليم الشركاء المنفذين للمخزون إلى المستفيدين المستهدفين والحصول على تأكيدات بشأن استخدام المخزون على النحو المقرر.

الإدارتان المسؤولتان: الشعبة التقنية وشعبة الخدمات الإدارية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٥١ - تضع السياسة العامة والإجراءات المتعلقة بإدارة إمدادات البرامج إطاراً متيناً من الإجراءات ومن أنشطة الرقابة التي توفر في مجملها للصندوق تأكيدات بشأن الاستخدام السليم لإمدادات البرامج. وتشمل هذه الإجراءات وأنشطة الرقابة تقييماتٍ للقدرات في مجال إدارة سلسلة الإمداد، وإعداد تقارير دورية، والرصد، وإجراء فحوص عشوائية، ومراجعة حسابات الشركاء المنفذين.

٨٥٢ - وأوشكت على الانتهاء عملياتُ مراجعة المخزون لأكثر من ١٦ شريكاً منفذاً، وقد تلقوا حوالي ٣٥ في المائة من مجموع المخزونات التي تبرع بها الصندوق خلال الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ إلى حزيران/يونيه ٢٠١٨. وستُدرج النتائج الرئيسية التي تتوصل إليها عمليات المراجعة هذه في المبادئ التوجيهية المفصلة المتعلقة بأداء أنشطة الضمان التي يتم إعدادها حالياً والتي سوف يجري نشرها بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٨٥٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٩ من تقريره، الصندوق بأن يضع سياسات بشأن التعامل مع الموظفين ذوي الإعاقة للبرهنة على وجود بيئة عمل غير تمييزية وشاملة للجميع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٥٤ - يعكف الصندوق حالياً على وضع سياسة متعلقة بتوظيف الأشخاص ذوي الإعاقة، وفقاً لأفضل الممارسات المتبعة في منظومة الأمم المتحدة. ومن المتوقع أن تصدر السياسة الجديدة بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

٨٥٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٥ من تقريره، بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) تعزيز الرقابة على المكاتب القطرية لكفالة الاستخدام الفعال لأداة رصد الخبراء الاستشاريين التي أنشأها بتحميل جميع المعلومات اللازمة المتعلقة بفرادى الخبراء الاستشاريين في هذه الأداة في الوقت المحدد قبل التعاقد مع أي خبير استشاري؛ و (ب) الحرص على صرف المدفوعات النهائية لفرادى الخبراء الاستشاريين في نهاية فترات عقودهم بعد تقييم أدائهم؛ و (ج) إضافة خانة إلى منظومة الأداة للتمييز بين أتعاب فرادى الخبراء الاستشاريين استناداً إما إلى نواتج الأداء أو إلى أيام العمل.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٥٦ - نفذ الصندوق استراتيجيات لزيادة الامتثال لأداة رصد الخبراء الاستشاريين، منها الرصد الدقيق لاستخدام الأداة، مع التركيز على المكاتب القطرية التي تعاني من أوجه قصور واضحة. ويجري تذكير المكاتب القطرية بانتظام بضرورة الحرص على عدم دفع المدفوعات النهائية إلا وفقاً للسياسات السارية. وقد أضاف الصندوق تحسناً إلى أداة رصد الخبراء الاستشاريين يمكن من التمييز بين أتعاب فرادى الخبراء الاستشاريين استناداً إما إلى نواتج الأداء أو إلى أيام العمل. ويعتبر الصندوق أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٥٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨١ من تقريره، بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) التأكد من أن جميع السلف على المرتبات تُطلب وتُمنح عن طريق تطبيقات الخدمات الإلكترونية من أجل تيسير رصدها ومتابعتها من جانب المكتب الرئيسي؛ و (ب) إصدار تعليمات إلى رؤساء المكاتب ليقوموا بالتوعية بشأن استخدام تطبيقات الخدمات الإلكترونية المخصصة للسلف على المرتبات وليتأكدوا من استخدام جميع الموظفين لتلك التطبيقات؛ و (ج) صياغة مذكرة توجيهية تحكم إجراءات منح السلف على المرتبات لأصحاب عقود الخدمات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٥٨ - فيما يتعلق بالجزأين (أ) و (ب) من التوصية، جرى تحميل المذكرات الإرشادية المتصلة بذلك في دليل السياسات والإجراءات. وفيما يتعلق بالجزء (ج) من التوصية، أُعد مشروع للوثيقة الإرشادية يتضمن

التعليقات الواردة من الجهات صاحبة المصلحة المعنية. ويعتزم الصندوق إدراج الطريقة الجديدة لـمَنَح السلف على المرتبات في النظام المركزي الحالي لتخطيط الموارد، وسوف يسمح له ذلك باستخدام مسار عمل قائم بالفعل لإدارة هذه السلف على المرتبات. وسيساعد ذلك على تعزيز الوعي والامتثال للتوجيهات المتعلقة بـمَنَح السلف على المرتبات لأصحاب عقود الخدمات. ودعمًا للعملية الجديدة، سيتم إصدار مذكرة إرشادية لتنظيم الإجراءات المتعلقة بـمَنَح السلف على المرتبات لأصحاب عقود الخدمات، وستُعقد حلقات دراسية شبكية لتوعية الموظفين بالتغيير. وسيجري الصندوق أيضا الفحوص العشوائية اللازمة لرصد أي حالات استثنائية.

٨٥٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٧ من تقريره، بأن ينشئ الصندوق نظاما للتخطيط المركزي للموارد يتضمن وحدة عالمية للسفر والنفقات في جميع المكاتب القطرية لتيسير إدارة أنشطة السفر والإبلاغ عنها، بما في ذلك الإبلاغ عن بيانات السفر على الصعيد العالمي وفي الوقت الحقيقي.

الإدارة المسؤولة: شعبة الخدمات الإدارية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢١

٨٦٠ - يجرب الصندوق حالياً وحدة السفر والنفقات في نظام أطلس في مكتبه الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك. ومن المتوقع أن يتم الاسترشاد ببعض الدروس المستفادة من هذه التجربة الرائدة في تصميم وإنشاء نظام جديد للتخطيط المركزي للموارد يتضمن نموذجاً عالمياً للسفر والنفقات.

٨٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٣ من تقريره، بأن يقوم الصندوق بما يلي: (أ) إجراء استعراض للدليل النشط ورصد إعداداته بانتظام لشطب جميع الموظفين المنتهية خدمتهم؛ و (ب) إنفاذ سياسة كلمة السر الخاصة بالنطاق وفقاً للسياسة الأمنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإضافة جميع الخواسب غير المدرجة في الدليل النشط؛ و (ج) إنشاء آلية تكفل قيام وحدة خدمات المعلومات الإدارية بإجراء استقصاءات دورية للمكاتب القطرية لاستعراض كفاية خدمات الاستعانة بمصادر خارجية في دعم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ و (د) وضع إجراءات لإدارة هيكل الدليل النشط وحالته الأمنية وتصميمه.

الإدارة المسؤولة: مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٦٢ - فيما يتعلق بالجزأين (أ) و (ب) من التوصية، ألغى المكتب القطري في كمبوديا حسابات جميع الموظفين المنتهية خدمتهم من الدليل النشط، كما أنه بصدد إنفاذ السياسة الجديدة لكلمة المرور الخاصة بالنطاق. وفيما يتعلق بالجزء (ج) من التوصية، يعتزم الصندوق استعراض السياسة العامة المتعلقة بإجراء

استقصاءات دورية عن خدمات الاستعانة بمصادر خارجية. وفيما يتعلق بالجزء (د) من التوصية، يجري وضع إجراءات لإدارة هيكل الدليل النشط وحالاته الأمنية وتصميمه. وسيتم رصد هذه الإجراءات بمساعدة أخصائيين إقليميين في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٨٦٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٨ من تقريره، الصندوق بأن يقوم بما يلي: (أ) إدراج الاحتياجات التدريبية لأغراض التوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياسات القائمة؛ (ب) إلزام جميع الموظفين باستكمال التدريب لأغراض التوعية بأمن المعلومات وإنشاء آلية لإنفاذ ذلك.

الإدارة المسؤولة: مكتب حلول تكنولوجيا المعلومات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٦٤ - يعكف الصندوق على دمج احتياجات التدريب في مجال التوعية بأمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في السياسات القائمة وعلى جعل تلقي هذا التدريب إلزامياً لجميع الموظفين.

ثاني عشر - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨^(٣٨)

٨٦٥ - يعرض الجدول ٣١ موجزاً لحالة تنفيذ التوصيات الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣١

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
شعبة الإدارة والعمليات	٤	-	-	٤	٤	-
شعبة البرامج	٢	-	-	٢	٢	-
المجموع	٦	-	-	٦	٦	-

٨٦٦ - ويعرض الجدول ٣٢ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

(٣٨) A/74/5/Add.9، الفصل الثاني.

الجدول ٣٢
حالة تنفيذ جميع التوصيات
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ
وحدة التقييم	٢	-	-	٢	٢	-
شعبة الإدارة والعمليات	١٣	-	٣	١٠	١٠	-
مكتب المديرية التنفيذية	١	-	-	١	١	-
شعبة البرامج	٣	-	-	٣	٣	-
المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٣	-	-	٣	٣	-
المجموع	٢٢	-	٣	١٩	١٩	-

٨٦٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن يجري برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) تحليلاً كاملاً للسجلات المتصلة بالمنح، وتحديدًا للحالات التي لاحظها المجلس. وفي إطار هذا التحليل، ينبغي لموئل الأمم المتحدة أن يحدد الوضع الحالي للمبالغ المسلمة إلى الشركاء المنفذين والواردة عن طريق الاتفاقات المشروطة، وأن يجري استعراضاً لمسألة امتثال الاتفاقات الموقعة، وحسب الاقتضاء، أن يطلب رد الموارد التي وفرت في إطار تلك الاتفاقات، وأن يصحح سجلات المعاملات المحاسبية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٦٨ - شرع موئل الأمم المتحدة في استعراض الأرصدة القديمة المتصلة بالشركاء المنفذين والخصوم المشروطة، ويعتزم استكمال الاستعراض بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

٨٦٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بتقييم إمكانية رصد مخصصات اضمحلال القيمة لحسابات السلف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٧٠ - يقوم موئل الأمم المتحدة، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، باستعراض حساباته المتعلقة بالسلف وسوف ينظر في مدى الحاجة إلى رصد مخصصات اضمحلال القيمة لها.

٨٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بتحسين الإشراف على المشاريع والرقابة الداخلية عليها في سياسته العامة الخاصة بالشركاء المنفذين من أجل منع استمرار سريان منح لم تجر في إطارها معاملات محاسبية لفترة طويلة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٧٢ - يضع موئل الأمم المتحدة حالياً آليات لرصد السلف التي دُفعت إلى الشركاء المنفذين دون أن تجري في إطارها معاملات محاسبية خلال فترة طويلة.

٨٧٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٥ من تقريره، بأن يضع موئل الأمم المتحدة إرشادات تتيح أن تُحدد، بشكل متسق، أدوار موظفي كل من موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي الذين يشاركون في مسار العمل المتعلق بإنشاء منح تمويل المشاريع والموافقة عليها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٧٤ - أطلق موئل الأمم المتحدة وحدة جديدة لإدارة الشركاء المنفذين في إطار التوسعة ٢ لنظام أوموجا. وفي هذا الصدد، سيتولى المساعد المعني بالمشروع وموظف المشروع وموظف التصديق، على التوالي، إنشاء المنحة واستعراضها والموافقة عليها قبل تفعيل المنحة في النظام، مما سيكفل فصلاً سليماً بين الواجبات. ويعتبر موئل الأمم المتحدة أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٧٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٢ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بوضع إطار ومنهجية لاسترداد التكاليف بالكامل وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧ يكونان قابليين للتطبيق في جميع الوحدات التابعة للكيان وبأن يوافي مراكزه ومكاتبه بمعلومات بشأن هذا التطبيق.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٧٦ - سوف يقوم مقر موئل الأمم المتحدة باستعراض واستكمال سياسته المؤسسية المتعلقة بتوزيع التكاليف واستردادها لضمان نسب التكاليف المباشرة وغير المباشرة على النحو السليم إلى المشاريع على نطاق المنظمة في المستقبل.

٨٧٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٣ من تقريره، بأن يدرج موئل الأمم المتحدة وثائق مفصلة عن كل مشروع من المشاريع في نظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع من أجل دعم تنفيذها ودعم التقدم المحرز فيه.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٧٨ - يعمل موئل الأمم المتحدة على إدخال تحسينات على نظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع من خلال إدماج كامل دورة المشاريع فيه، بما في ذلك الوظائف التي تدعم مراحل تنفيذ المشاريع ورصدها وإغلاقها والإبلاغ عنها.

٨٧٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٤ من تقريره، موئل الأمم المتحدة، بالنظر إلى أنه يدير مشاريع على الصعيد العالمي، بأن يقوم بتحسين الضوابط المتعلقة بالتحقق من استكمال المعلومات، المحددة في الفقرة ٣٦ من سياسة الإدارة القائمة على المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٨٠ - تعليقات موئل الأمم المتحدة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ٥٣ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٨٧٨ أعلاه) تنطبق أيضا على التوصية الواردة في الفقرة ٥٤ من التقرير.

٨٨١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٢ من تقريره، بأن يدرج موئل الأمم المتحدة في نظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع تقييمات منتصف المدة و/أو تقييمات نهاية المشروع بالنسبة لجميع مشاريعه.

الإدارة المسؤولة: وحدة التقييم

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٨٢ - موئل الأمم المتحدة بصدد تحسين وتعزيز نظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع. وتشمل هذه العملية إدماج وحدة للتقييم في النظام.

٨٨٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٣ من تقريره، موئل الأمم المتحدة، بالنظر إلى أنه يدير مشاريع على الصعيد العالمي، بأن يقوم بتحسين الضوابط المتعلقة بتقارير التقييم، المحددة في الفقرة ١٩ من سياسة الإدارة القائمة على المشاريع.

الإدارة المسؤولة: وحدة التقييم

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٨٤ - سيضع موئل الأمم المتحدة آليات مراقبة لضمان امتثال مشاريعه للمتطلبات الواردة في سياسته العامة المتعلقة بالتقييم.

٨٨٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٧ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بتحديث أدلته الداخلية، مثل سياسة الإدارة القائمة على المشاريع والمبادئ التوجيهية المتعلقة بنظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع ودليل هذا النظام، من أجل تحديد واضح لنظام أوموجا وتوسعته باعتباره النظام الذي يقدم الدعم لمختلف المهام التي يضطلع بها الكيان.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٨٦ - موئل الأمم المتحدة بصدد الإعداد لتنفيذ وحدة إدارة الحافظات والمشاريع من التوسعة ٢ لنظام أوموجا. وسوف يقوم موئل الأمم المتحدة، في إطار هذه العملية، باستعراض واستكمال سياسة الإدارة القائمة على المشاريع.

٨٨٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٧ من تقريره، بأن يجري موئل الأمم المتحدة استعراضاً للمصروفات المتعلقة بالمشاريع التي يقودها أو يدعمها الاستشاريون.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٨٨ - يجري موئل الأمم المتحدة حاليا استعراضا للنفقات المتعلقة بالاستشاريين.

٨٨٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٨ من تقريره، بأن يطلب موئل الأمم المتحدة، في إطار ذلك الاستعراض، إعادة تصنيف نفقات السفر وتصحيح سجلات العمليات المحاسبية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٩٠ - سيقوم موئل الأمم المتحدة، في إطار استعراضه للنفقات المتعلقة بالاستشاريين، بإعادة تصنيف نفقات السفر وتصحيح سجلات العمليات المحاسبية.

٨٩١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٩ من تقريره، بأن يقوم الكيان بتعزيز التدابير الرامية إلى تحديد المصروفات وإعادة تصنيفها وتحديد نطاق وتواتر عمليات المراقبة بوضوح.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٩٢ - سيقوم موئل الأمم المتحدة، في إطار استعراضه للنفقات المتعلقة بالاستشاريين، بإنشاء آلية رصد منتظم لتحديد نفقات السفر المتصلة بالخبراء الاستشاريين وإعادة تصنيفها.

٨٩٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٧ من تقريره، بأن يقوم المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بمواءمة إعداد خطط السفر الفصلية لمركز مكسيكو مع الأحكام المحددة في دليل إجراءات دورة المشاريع لعام ٢٠١٧ لضمان منح الإذن الملازم بالسفر.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٨٩٤ - سوف يستكمل موئل الأمم المتحدة دليل إجراءات دورة المشاريع لضمان الموافقة على السفر بالشكل المناسب.

٨٩٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٥ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بإعداد خطة شراء سنوية شاملة للفترات المقبلة، في أنسب وقت ممكن وبأقصى قدر ممكن من الدقة، وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ودليل مشتريات الأمم المتحدة، مع الأخذ في الاعتبار مكاتبه الإقليمية ومكاتبه القطرية ومراكزه.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٨٩٦ - استكمل موئل الأمم المتحدة خطه للشراء لعام ٢٠١٩، مع مراعاة المتطلبات المحددة في هذه التوصية. ويعتبر موئل الأمم المتحدة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٨٩٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٧ من تقريره، بأن يوضع على كل مستوى من المستويات الإدارية لـ موئل الأمم المتحدة فهرس مخاطر شامل، وفقا للمبادئ التوجيهية لتنفيذ الإدارة المركزية للمخاطر التي وضعتها المنظمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٨٩٨ - سوف ينتهي موئل الأمم المتحدة من تنفيذ هذه التوصية فور إنجاز إعادة المواءمة التنظيمية الجارية وفور معرفة الوحدات الإدارية.

٨٩٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٨ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بتيسير إعداد كل مكتب من مكاتبه الإقليمية للوثائق المتعلقة بالمخاطر والتحقق منها، مما يتيح رؤية أشمل للصعوبات وعوامل الخطر التي تؤثر على المناطق والسبل الكفيلة بالحد من المخاطر المحلية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

٩٠٠ - سوف ينتهي موئل الأمم المتحدة من تنفيذ هذه التوصية فور إنجاز إعادة المواءمة التنظيمية الجارية وفور معرفة المكاتب الإقليمية.

٩٠١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٥ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة، فيما يتعلق بمكتب مركز ريو دي جانيرو، ببذل الجهود اللازمة لإبرام اتفاق إيجار موقع من قبل الطرفين، وفقا للشروط المطلوبة.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٠٢ - موئل الأمم المتحدة بصدد الانتهاء من إبرام اتفاق إيجار لمكتب مركز ريو دي جانيرو.

٩٠٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٦ من تقريره، بأن يستعرض موئل الأمم المتحدة النفقات المتعلقة بمدفوعات الإيجار السابقة إلى معهد بيريرا باسوس التابع لبلدية ريو دي جانيرو ويوضح الأساس القانوني للمدفوعات.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٠٤ - سيكفل موئل الأمم المتحدة امتثال جميع مدفوعات الإيجار لأحكام اتفاق الإيجار النهائي الموقع.

٩٠٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٧ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بتحسين رصد الإجازات السنوية للموظفين لضمان أن تُطلب جميع الإجازات ويوافق عليها المشرفون قبل أخذها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٠٦ - بدأ موئل الأمم المتحدة يجري رصدًا دوريًا لهذه الإجازات، لضمان تقديم الموظفين لطلبات الحصول على أيام الإجازة وموافقة المديرين عليها قبل شروع الموظفين في أخذها. ويعتبر موئل الأمم المتحدة أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٠٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٨ من تقريره، بأن يجري موئل الأمم المتحدة استعراضات دورية في الوقت المناسب لنظام الإجازات لتحديد الغيابات والقيام، عند الاقتضاء، بخصم مبالغ مقابلة لها من المرتبات الشهرية للموظفين.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٠٨ - سيجري موئل الأمم المتحدة، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، رصدًا دوريًا للتأكد من تسجيل الغيابات على النحو السليم، ومن خصم مبالغ مقابلة لها من المرتبات الشهرية للموظفين، عند الاقتضاء.

٩٠٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٢ من تقريره، بأن تضع إدارة موئل الأمم المتحدة آلية مناسبة لكفالة تنسيق أفضل بين الكيان ومكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل الإبلاغ الكامل والشامل عن حالات الغش والغش المفترض.

الإدارة المسؤولة: مكتب المديرية التنفيذية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩١٠ - سيضع موئل الأمم المتحدة، بالتنسيق مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، آلية مناسبة تضمن تنسيقًا أفضل بين الممثل ومكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل الإبلاغ الكامل والشامل عن حالات الغش والغش المفترض.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

- ٩١١ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.9، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ١٦ التي اعتبر المجلس أنها "قيد التنفيذ" أو "لم تُنفذ". وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.
- ٩١٢ - ويعرض الجدول ٣٣ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٣

حالة تنفيذ توصيات من الفترات السابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة الإدارة والعمليات	١٢	-	٢	١٠	٦	٤
شعبة البرامج	٢	-	-	٢	٢	-
المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٢	-	-	٢	٢	-
المجموع	١٦	-	٢	١٤	١٠	٤

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (٣٩)

- ٩١٣ - في الفقرة ٢٥ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن: (أ) يتابع مع مؤسسة الإسكان لاسترداد المبلغ غير المسدد من قيمة القرض؛ و (ب) أن يعزز آليات التحقق والرصد المتعلقة بحافظة القروض.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

- ٩١٤ - تمت الآن رسمياً تصفية مؤسسة الإسكان، وسيتلقى موئل الأمم المتحدة قريباً مدفوعاتٍ نهائية تبلغ حوالي ٢٤٩ ٠٠٠ دولار. وتيسيراً لإغلاق هذه التوصية، سوف يطلع موئل الأمم المتحدة المجلس على الأدلة التي تثبت تصفية مؤسسة الإسكان.

- ٩١٥ - في الفقرة ٥٤ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) تحديد المخاطر التي قد تؤثر على تنفيذ المشاريع قبل مرحلة التنفيذ للحد من آثار التأخير السلبية

على الفوائد المرجوة للمجتمعات المعنية؛ و (ب) التخطيط لعملية الاستقدام وإدارتها في المكتب الميداني لكفالة توفّر الموظفين في الوقت المناسب وبالعدد الكافي من أجل تحسين أداء المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩١٦ - وُضع مشروع جديد لدليل إدارة مخاطر المشاريع يوفر مبادئ توجيهية بشأن كيفية إدارة المخاطر، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بعملية الاستقدام وبأداء الشركاء المنفذين. ويعتبر موئل الأمم المتحدة أن هذه التوصية قد نُقِدت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (٤٠)

٩١٧ - في الفقرة ١٣ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) إجراء تدريب في مجال التوعية بالإدارة المركزية للمخاطر لتمكين موظفي المكاتب القطرية من اكتساب المهارات والمعارف اللازمة لتنفيذ الإدارة المركزية للمخاطر بشكل فعال؛ و (ب) إعداد سجل للمخاطر وفقا لمبادئ موئل الأمم المتحدة التوجيهية المتعلقة بالإدارة المركزية للمخاطر ووضع موجز بجميع المخاطر الهامة واستراتيجيات التصدي للتخفيف من المخاطر في تنفيذ المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩١٨ - يبذل موئل الأمم المتحدة حاليا جهود المتابعة اللازمة لضمان أن يُكْمَل موظفوه في المكاتب القطرية التدريب المحدد. وفور إنجاز إعادة المواءمة التنظيمية الجارية، سيقوم موئل الأمم المتحدة بإعداد واستكمال سجل مخاطر جديد تتوفر فيه ضوابط للتخفيف من المخاطر ذات الصلة.

٩١٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بما يلي: (أ) بلورة استراتيجيات للتقليل إلى أدنى حد من تكاليف الخدمات الاستشارية وفقا للأهداف الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩؛ و (ب) إدراج تقليل تكاليف الخدمات الاستشارية إلى أدنى حد في إطار عمليات متابعة النتائج وتقديم تقارير بشأنها دوريا.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٢٠ - سيعيد موئل الأمم المتحدة النظر في ضرورة تقليل تكاليف الخدمات الاستشارية إلى أدنى حد في ضوء خطته الاستراتيجية الجديدة للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢٣ وبرنامج عمله لعام ٢٠٢٠.

٩٢١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٣ من تقريره، بأن يمثل موئل الأمم المتحدة لجميع الأحكام والشروط المتفق عليها في اتفاقات التعاقد لتجنب الخلافات مع الجهات المانحة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٩٢٢ - ورد التقرير المالي عن مشروع التجديد الاجتماعي والاقتصادي والحضري في أوندو بنيجيريا. ويذكر التقرير أن السبب في عدم تلقي موئل الأمم المتحدة لرصيد الأموال يرجع إلى تغير الحكومة في نيجيريا لا إلى عدم الامتثال لشروط الجهات المانحة. وسيجري موئل الأمم المتحدة مناقشة مع المجلس، أثناء مراجعة الحسابات المقبلة، بشأن المعلومات الإضافية اللازمة لإغلاق هذه التوصية.

٩٢٣ - في الفقرة ٧٤ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن تعزز المنظمة رصد تنفيذ المشاريع الممولة بموجب اتفاقات مشروطة لضمان تحصيل إيرادات بعد استيفاء الشروط وخفض مبلغ الالتزامات في البيانات المالية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٩٢٤ - اتخذ موئل الأمم المتحدة تدابير لرصد تنفيذ المشاريع الممولة بموجب اتفاقات مشروطة وسيطبق على المنح التعديلات المقابلة من دون إجراء حركات مالية.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٤١)

٩٢٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥ من تقريره، بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بما يلي: (أ) ضمان تنفيذ برامج لبناء القدرات لجميع الموظفين الذين يطلعون بمسؤوليات فيما يتعلق بتعبئة الموارد على الصعيدين القطري والإقليمي؛ و (ب) وضع مبادئ توجيهية متعلقة بالسياسات وتعميمها على المكاتب الإقليمية والقطرية على النحو المطلوب بموجب إطار النتائج للاستراتيجية المتصلة بالعلاقات مع الجهات المانحة والإيرادات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٢٦ - يضع موئل الأمم المتحدة حاليا برامج لبناء القدرات لجميع الموظفين المعنيين. وقد وُضعت الصيغة النهائية لسياسة التعريف بالجهات المانحة وجرى تعميمها.

٩٢٧ - في الفقرة ١٩ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بضمان استعراض الفريق الاستشاري للمشاريع للجوانب الفنية والمالية لوثائق المشاريع وموافقته عليها قبل توقيع اتفاقات التمويل، على النحو المطلوب في سياسة موئل الأمم المتحدة المتعلقة بالإدارة القائمة على المشاريع.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٢٨ - قام موئل الأمم المتحدة بتنقيح وتعزيز تسلسل سير العمل في عملية موافقته على المشاريع. ويوضح تسلسل سير العمل الجديد ضرورة إعداد مذكرة مفاهيمية والحصول على موافقة الفريق الاستشاري للمشاريع قبل توقيع أحد اتفاقات التمويل. ويقوم موئل الأمم المتحدة حاليا بأتمتة عملية الموافقة على المشاريع لكي يتسنى له تحسين الرقابة على العملية.

٩٢٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢ من تقريره، بأن يكفل موئل الأمم المتحدة إعداد الوثائق كلما كان هناك نقل للأصول للتقليل من خطر فقدان الأصول.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة والعمليات
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

٩٣٠ - نُظمت دورة تدريبية لجهات تنسيق الأصول في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ في القاهرة، ووُزعت المواد التدريبية، بما فيها استمارة تتعلق بتسليم الأصول، على جهات تنسيق الأصول. وأُجري تدريب إضافي في أيار/مايو ٢٠١٩ عبر برنامج Skype. وبالإضافة إلى ذلك، أُرسلت رسائل تذكيرية منتظمة إلى جميع جهات تنسيق الأصول لتذكيرها بضرورة الحرص على تسليم الوثائق على النحو السليم. ويعتبر موئل الأمم المتحدة أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٣١ - في الفقرة ٣٢ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن يقوم بما يلي: (أ) ضمان أن يتم صرف الأموال للشركاء المنفذين في الوقت المحدد بحيث يمكن إنجاز الأنشطة المقررة في الفترة المقررة؛ و (ب) وضع عملية مبنية على دراسة المخاطر تتعلق بالإجراء السريع للدفع للبلدان التي تشهد حالات طوارئ أو ذات الأولوية العالية، على النحو الذي اقترحه المكتب القطري في الجمهورية العربية السورية.

الإدارة المسؤولة:	شعبة الإدارة والعمليات
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	التنفيذ جارٍ

٩٣٢ - أُطلق حلٌّ لإدارة الشركاء المنفذين في نظام أوموجا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، ويتضمن وحدة إدارة الجهات المانحة. وستتوجّه الوحدة الجديدة إخطاراتٍ تلقائية بمواعيد استحقاق السداد إلى المسؤولين المعنيين في موئل الأمم المتحدة، وسيتيح إمكانية تتبع المدفوعات المستحقة للشركاء المنفذين في الوقت المناسب. وسيضع موئل الأمم المتحدة مؤشرات أداء رئيسية وآلية رصد متصلة بما لضمان إنجاز دفع المدفوعات إلى جميع الشركاء المنفذين ضمن الإطار الزمني المتفق عليه.

٩٣٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٥ من تقريره، بأن يكفل موئل الأمم المتحدة: (أ) تقيد المكاتب الميدانية بتفويض السلطة على النحو المطلوب في مذكرة المدير التنفيذي؛ و (ب) حصول المكتب القطري في الصين على أماكن مخصصة للمكاتب تكون مناسبة لموظفيه.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: التنفيذ جارٍ

٩٣٤ - عزز موئل الأمم المتحدة تفويض السلطة وإطار المساءلة الخاص به، وتواصل مع جميع الموظفين لرفع مستوى وعيهم بضرورة الامتثال وبعواقب عدم الامتثال. وحصل موئل الأمم المتحدة أيضا على حيز مكثفي في الصين.

٩٣٥ - في الفقرة ٣٩ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن يكفل قيام المكتبتين القطريين في كولومبيا والبرازيل بما يلي: (أ) إيجاد مواقع خارجية أكثر أمنا لتخزين نسخهما الاحتياطية، بحيث يمكن للموظفين الوصول إليها أثناء فترات الكوارث؛ و (ب) وضع خطط لاستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث واستمرارية تصريف الأعمال.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٣٦ - سوف ينفذ موئل الأمم المتحدة نظام التخزين السحابي خارج الموقع المسمى "OneDrive" الذي وافقت عليه الأمانة العامة للأمم المتحدة. ويعكف موئل الأمم المتحدة أيضا على وضع الصيغة النهائية لخطة التخفيف من حدة المخاطر في إطار التخطيط لاستمرارية تصريف الأعمال، وسيستجيب ذلك لهذه التوصية.

٩٣٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، موئل الأمم المتحدة بإنشاء هياكل إدارية ووضع سياسات وإجراءات إدارية لترتيب المراكز الجديد لتوفير التوجيه بشأن الإدارة اليومية لعمليات المراكز في المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٣٨ - فور إنجاز عملية إعادة المواءمة التنظيمية الجارية، سينظر موئل الأمم المتحدة في مدى الحاجة إلى إنشاء هيكل إداري ووضع سياسات وإجراءات إدارية لترتيب المراكز الجديد.

٩٣٩ - في الفقرة ٥١ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن يقوم المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بوضع خطة عمل لكفالة اضطلاع الموظفين بالأنشطة الأساسية.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٤٠ - فور إنجاز عملية إعادة المواءمة التنظيمية الجارية، سيضع موئل الأمم المتحدة خطة عمل لكفالة اضطلاع الموظفين بالأنشطة الأساسية.

٩٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٥ من تقريره، بأن يمثل موئل الأمم المتحدة للأمر الإداري بشأن الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين (ST/AI/2013/4) من خلال استخدام قائمة المرشحين المقبولين في اختيار الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين لضمان اختيار الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين ذوي الكفاءة والخبرة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة والعمليات
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٤٢ - أبلغ موئل الأمم المتحدة موظفيه بضرورة الالتزام للأمر الإداري بشأن الخبراء الاستشاريين وفردى المتعاقدين، وسوف يضع آلية لرصد الامتثال.

٩٤٣ - في الفقرة ٥٩ من التقرير، وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس له بأن يكفل قيام المكاتب الميدانية بما يلي: (أ) التقيد بسياسة الإدارة القائمة على النتائج فيما يخص الإبلاغ من خلال إدراج تحليلات للأطر المنطقية في تقاريرها المرحلية؛ و (ب) إعداد خطط عمل سنوية لأنشطتها بما يتماشى مع برنامج العمل المعتمد لفترة السنتين.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٤٤ - سيضع موئل الأمم المتحدة آليات للامتثال لضمان التقيد بسياسة الإدارة القائمة على النتائج فيما يخص الإبلاغ من خلال إدراج تحليلات للأطر المنطقية في تقاريرها المرحلية ومن خلال إعداد خطط عمل سنوية لأنشطتها بما يتماشى مع برنامج العمل المعتمد.

ثالث عشر - مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٤٢)

٩٤٥ - يتضمن الجدول ٣٤ موجزا لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٤

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	عدد التوصيات	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدّد لها تاريخ
مكاتب متعددة	٣	-	١	٢	٢	-
المجموع	٣	-	١	٢	٢	-

٩٤٦ - يتضمن الجدول ٣٥ موجزا لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٥

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدّد لها تاريخ
شعبة الإدارة	٢	-	-	٢	٢	-
شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة	١	-	-	١	١	-
قسم التقييم المستقل	١	-	-	١	١	-
مكاتب متعددة	٦	-	٢	٤	٣	١
المجموع	١٠	-	٢	٨	٧	١

٩٤٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن يبذل مكتب الاتصال والشراكة في المكسيك التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة الجهود اللازمة لضمان تقيد حكومة المكسيك على نحو سليم بالتزامات عامي ٢٠٠٣ و ٢٠١٢.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة العمليات ومكتب الاتصال والشراكة في المكسيك

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: التنفيذ جار

٩٤٨ - في تموز/يوليه ٢٠١٩، اجتمع ممثل مكتب الاتصال والشراكة في المكسيك بالمدير العام للشؤون المتعددة الأطراف في وزارة الخارجية بالمكسيك، الذي حضر ممثلاً عن نائب وزير الخارجية. وأفاد المدير العام بأن الوزارة ستوجه رسالة رسمية إلى مكتب الاتصال والشراكة لتأكيد تمسك حكومة المكسيك بالتزاماتها وبيان موقع مباني المكاتب الجديدة لمكتب الاتصال والشراكة.

٩٤٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٠ من تقريره، بأن يقوم مكتب الاتصال والشراكة في المكسيك، فيما يتعلق باتفاقات الشراء، بالعمل وفقاً لتفويض السلطة المتصل بالمقتنيات المنخفضة القيمة الساري في الوقت الراهن. وبخلاف ذلك، ينبغي أن يعيد مقر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة تقييم تفويض السلطة.

الإدارات المسؤولة: شعبة العمليات، ومكتب الاتصال والشراكة في المكسيك،

وشعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٥٠ - في نيسان/أبريل ٢٠١٩، شرع مكتب الاتصال والشراكة في المكسيك في تحويل تسلسل سير العمل لعمليات الشراء التي أجراها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في المكسيك بقيمة تفوق ١٠ ٠٠٠ دولار إلى نظام أوموجا التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة. وبحلول نهاية عام ٢٠١٩، ستجرى عمليات الشراء كافة من خلال أوموجا، بموجب تفويض سلطة الشراء من وحدة المشتريات في مقر مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٩٥١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٣ من تقريره، بأن يقوم مكتب الاتصال والشراكة في المكسيك ببذل الجهود اللازمة لتحسين إدارة جمع التبرعات وإضفاء الطابع الرسمي على إجراء من شأنه ضمان رصد المدفوعات لكل مشروع من مشاريع مكتب الاتصال والشراكة في المكسيك.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة العمليات ومكتب الاتصال والشراكة في المكسيك

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٥٢ - اعتباراً من أيار/مايو ٢٠١٩، تتضمن الاتفاقات المالية الجديدة العبارة التالية: "ستودع الأموال بعد توقيع هذا الاتفاق في غضون فترة لا تتجاوز ٣٠ يوماً من أيام العمل. وفي حال عدم إيداع الأموال، سيُلغى الاتفاق، ولا يقتضي ذلك من المكتب المعني بالمخدرات والجريمة سوى بلاغ إعلامي". ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٥٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، بقيام المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بما يلي: (أ) إضفاء الطابع الرسمي على الإقرار الإلكتروني للجنة استعراض البرنامج استناداً إلى مبرر مناسب في إطار توجيه إداري منقح بشأن اللجنة؛ (ب) الاحتفاظ بسجل للوثائق.

الإدارة المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٥٤ - المكتب بصدد تنقيح تعليماته الإدارية المتعلقة بلجنة استعراض البرنامج لإدراج بند معني بالإقرار الإلكتروني.

٩٥٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٤ من تقريره، بأن يعزز المكتب إجراءاته المتعلقة بالرقابة الداخلية لضمان الفصل بين الواجبات في كل مشروع أو على الأقل تنفيذ رقابة تعويضية.

الإدارات المسؤولة: شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة،

وشعبة شؤون المعاهدات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٥٦ - سيجري استعراض تسلسل سير العمل الحالي المتعلق بالإبلاغ والمبادئ التوجيهية المتصلة به واستكاملهما بناءً على ذلك.

٩٥٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٥ من تقريره، بأن يقوم المكتب باستعراض وتحديث التوجيه الإداري المتعلق بالإبلاغ في المكاتب الميدانية، وفقاً لدليل البرامج والعمليات.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٥٨ - يعمل المكتب على تنقيح التوجيه الإداري المتعلق بالإبلاغ في المكاتب الميدانية.

٩٥٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨١ من تقريره، بأن يجري المكتب تقييماً إدارياً لتقييم مدى جودة القيمة التي تقدمها الجهات الشريكة في التنفيذ والجهات المتلقية للمنح مقابل المال. وسيوفر ذلك للمكتب معلومات منظمة لصنع القرارات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٦٠ - سيقوم المكتب بوضع نهج بشأن أفضل السبل لإجراء تقييمات إدارية لتقييم مدى جودة القيمة التي تقدمها الجهات الشريكة في التنفيذ والجهات المتلقية للمنح مقابل المال، رهنا بتوافر الموارد اللازمة للاضطلاع بهذه التقييمات.

٩٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٩ من تقريره، بأن يضيف المكتب بوضوح في التقرير المرحلي الجديد للمشاريع في نظام "بروفي" حالة "أقر"، والجهة التي أقرت التقرير، امثالاً للرسالة الخاصة المؤرخة ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

الإدارات المسؤولة: شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة،

وشعبة شؤون المعاهدات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٦٢ - جرت الموافقة على جميع التقارير المرحلية للمشاريع المنشورة في نظام "بروفي". وتجدر الإشارة إلى أن التقارير لا تُنشر في نظام بروفي إلا بعد إقرارها. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٦٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٦ من تقريره، بأن يعزز المكتب التشاور والاتصال بشأن تخطيط التقييم بين مديري المشاريع وقسم التقييم المستقل، للتأكد من رصد المبالغ اللازمة للتقييمات الإلزامية في الميزانية وتنفيذها في الوقت المحدد.

الإدارة المسؤولة: قسم التقييم المستقل

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٦٤ - شرع المكتب في استعراض سياسة التقييم في ضوء الإصلاحات الجارية في الأمم المتحدة، التي تولي مزيداً من الاهتمام لمسألة التقييم، وبما يتماشى مع التوصيات المنبثقة عن استعراض الأقران الذي أجراه فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم لقسم التقييم المستقل التابع للمكتب.

٩٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٠ من تقريره، بأن تضع إدارة المكتب آلية مناسبة تضمن تحسين التنسيق بين الكيان ومكتب خدمات الرقابة الداخلية للإبلاغ بشكل كامل وشامل عن حالات الغش والغش المفترض.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٦٦ - ينص البند ٤ من الأمر الإداري بشأن السلوك غير المرضي والتحقيقات والعملية التأديبية (ST/AI/2017/1) على أن كل ما يتلقاه الموظف المسؤول من تقارير متعلقة بالسلوك غير المرضي، بما في ذلك التقارير المتعلقة بالغش والغش المفترض، ينبغي إحالتها إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية لكي يتخذ إجراءات بشأنها. ويعمل المكتب على وضع إجراءات تشغيل موحدة لتعزيز تلك العملية.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

٩٦٧ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.10، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ٤٠ التي اعتبرها المجلس "قيد التنفيذ". وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

٩٦٨ - ويتضمن الجدول ٣٦ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٦

حالة تنفيذ توصيات من فترات سابقة اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدّد لها تاريخ مُستهدف
شعبة الإدارة	٢١	-	٨	١٣	١٣	-
شعبة العمليات	١	-	-	١	١	-
شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة	٣	-	-	٣	٣	-
مكتب المدير التنفيذي	١	-	-	١	١	-
مكاتب متعددة	١٤	-	٤	١٠	١٠	-
المجموع	٤٠	-	١٢	٢٨	٢٨	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٤٣)

٩٦٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن يدرج المكتب في عملية الموافقة على التبرعات الواردة القائمة المرجعية المتعلقة بإيرادات المعاملات التبادلية، وبأن يعالج هذه التبرعات على أنها إيرادات معاملات تبادلية عند الاقتضاء.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة وشعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٧٠ - نُفذت القائمة المرجعية وعملية الموافقة المنقحة في عام ٢٠١٨ ولم تُعالج أي تبرعات على أنها معاملات تبادلية. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩ من تقريره، بأن يقوم القيّمون على المشاريع في المكتب باستعراض تكاليف مشاريعهم والتزاماتهم المعلقة بصورة أكثر تواتراً مثلاً عن طريق استخدام تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال التي تبرز ما تتضمنه بنود الميزانية من تجاوزات في الإنفاق.

الإدارات المسؤولة: شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة،
 وشعبة شؤون المعاهدات
 حالة التوصية: قيد التنفيذ
 الأولوية: عالية
 التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٧٢ - يسعى المكتب إلى تحسين عناية مديري البرامج بما يقومون به من استعراض للتكاليف والالتزامات المعلقة استناداً إلى تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال. ويجري حالياً استخدام المتاح من تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال في رصد الامتثال.

٩٧٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٣ من تقريره، بأن يكفل القيمين على المشاريع في المكتب الموافقة على قسائم الصرف الداخلية الإلكترونية والتعهدات وتحمل التكاليف المترتبة عليها على حساب المشاريع في الوقت المناسب.

الإدارات المسؤولة: شعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة،
 وشعبة شؤون المعاهدات
 حالة التوصية: قيد التنفيذ
 الأولوية: متوسطة
 التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٧٤ - أحرز المكتب تقدماً كبيراً في تجهيز قسائم الصرف الداخلية الإلكترونية. وفي تموز/يوليه ٢٠١٩، كانت النسبة المئوية لقسائم الصرف الداخلية الإلكترونية المعلقة قد انخفضت من نسبة متوسطها ٥ في المائة في أيار/مايو ٢٠١٩ إلى نسبة متوسطها ٠,٦ في المائة في تموز/يوليه ٢٠١٩. وإضافة إلى ذلك، يُبلغ ممثلو المكاتب الميدانية المعنية بأي حالات معلقة أو متأخرة يجري ملاحظتها، لاتخاذ إجراءات بشأنها.

٩٧٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٥ من تقريره، بأن يقوم المكتب باستعراض الخطر الذي قد يتعرض له فيما يتعلق بالعمولات ويضع مبادئ توجيهية داخلية بشأن كيفية التعامل مع خطر تقلب أسعار الصرف.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة
 حالة التوصية: طُلب إغلاقها
 الأولوية: عالية
 التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٧٦ - استعرض المكتب الخطر الذي قد يتعرض له فيما يتعلق بالعملات، ووضع مبادئ توجيهية داخلية للتعامل مع مخاطر تقلب أسعار الصرف المتصلة بإدارة التبرعات، وصدرت في تموز/يوليه ٢٠١٩. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُقِذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٧٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٦ من تقريره، بأن ينسق المكتب مع خزانة الأمم المتحدة في نيويورك لإتاحة إمكانية الوصول إلى خاصية توزيع النقدية في الحساب المصرفي الممسك في بنما.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٧٨ - خزانة الأمم المتحدة بصدد اختبار إمكانية الاتصال في الحساب المصرفي الممسك في بنما وتعديل الاتفاق الرئيسي المبرم مع المصرف لإتاحة فتح حساب مصرفي محلي.

٩٧٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٥ من تقريره، بأن يتخذ المكتب الإجراءات اللازمة لمواءمة طريقة التصرف في المصروفات النثرية في كولومبيا مع النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٨٠ - سعياً إلى ضمان تنفيذ البرامج وسلامة الموظفين، جرى استعراض طرائق الدفع وثمة مفاوضات جارية، بالتعاون مع خزانة الأمم المتحدة، لتنفيذ نظام بطاقات الدفع بهدف التقليل إلى أدنى حد من المخاطر المرتبطة بالمدفوعات النقدية.

٩٨١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٦ من تقريره، بأن يعزز المكتب عملية تسجيل جميع عقود الإيجار عموماً في قاعدة بيانات إدارة العلاقات بالمروردين في نظام أوموجا.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢١

٩٨٢ - في آب/أغسطس ٢٠١٩، كانت نسبة ٤١ في المائة من عقود الإيجار قد سُويت، بينما كانت ١٥ في المائة تتعلق بحقوق متبرع بها للانتفاع بالملكات، وكانت ٤٤ في المائة في طور التسوية. وجميع

عقود الإيجار مخزنة حالياً في قاعدة بيانات نظام SharePoint التي تتعدها وحدة المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

٩٨٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٧ من تقريره، أيضاً بأن يبذل المكتب جهوداً، بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، لتكييف وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا من أجل تسهيل تحديد عقود الإيجار مقابل عقود التأجير، وكذلك عقود الإيجار القابلة للإلغاء مقابل العقود غير القابلة للإلغاء. وعندئذ يصبح استخدام قاعدة بيانات خارج نظام أوموجا زائداً عن الحاجة في المستقبل.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

٩٨٤ - تواصل المكتب مع مقر الأمم المتحدة وجرى تكييف وحدة إدارة العقارات في نظام أوموجا للتمييز بين أنواع عقود الإيجار بموجب أرقام العقود. وعلاوة على ذلك، فجميع عقود الإيجار تُعتبر قابلة للإلغاء، مع تباينها في العقوبات وفترات الإخطار. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

٩٨٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٩ من تقريره، المكتب بإجراء استعراض لباب البرامج من دليل البرامج والعمليات وتحديثه في أقرب الآجال والحفاظ على تحديثه ودقته.

الإدارات المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، وشعبة العمليات،

وشعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٨٦ - جرى تحديث عدد من الروابط الإلكترونية المتقدمة التي يتضمنها باب البرامج من دليل البرامج والعمليات. وينتظر المكتب استعراض نتائج استعراض الأقران الجاري لنهجه في الإدارة القائمة على النتائج، قبل أن يقوم بتحديث ما تبقى من محتويات باب البرامج.

٩٨٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠١ من تقريره، بأن يتيح المكتب المعارف الموجودة في دليل البرامج والعمليات بصورة تسهل على المستخدمين طباعة نسخة منه.

الإدارة المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٨٨ - أصبح دليل البرامج والعمليات قابلاً للطباعة الآن، ولكنه ليس سهلاً الاستعمال. وتتطلب مواصلة عملية التحسين تحقيق المواءمة والتوافق مع منصة التشارك الجديدة المتاحة على نطاق الأمانة العامة.

٩٨٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٧ من تقريره، بأن يدمج المكتب دليل الإدارة القائمة على النتائج وخطة عام ٢٠٣٠ للتنمية المستدامة ووثيقة "مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: النهج المتكامل المتبع إزاء البرامج: الدليل" في دليل البرامج والعمليات.

الإدارة المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٩٠ - على نحو ما أُشير إليه أعلاه، جرى تحديث عدد من الروابط الإلكترونية المتقدمة التي يتضمنها باب البرامج من دليل البرامج والعمليات. وسيستعرض المكتب نتائج استعراض الأقران الجاري لنهجه في الإدارة القائمة على النتائج، قبل أن يقوم بتحديث ما تبقى من محتويات باب البرامج. وفي الوقت نفسه، أُضيف إلى دليل البرامج والعمليات رابطٌ لدليل الإدارة القائمة على النتائج.

٩٩١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٤ من تقريره، بأن يستعرض المكتب باب العمليات من دليل البرامج والعمليات. وإذا ارتأى المكتب أن باب العمليات لم يعد مفيداً حتى بعد التحديث، فيتعين إلغاؤه.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٩٢ - يجري حالياً تحديث باب العمليات من دليل البرامج والعمليات.

٩٩٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٩ من تقريره، بأن يجري المكتب تقييماً لمخاطر الغش الخاصة به في المقر والمكاتب الميدانية في الوقت المناسب.

الإدارات المسؤولة: شعبة الإدارة، وشعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، وشعبة شؤون المعاهدات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٩٤ - يعكف المكتب حالياً على تقييم مخاطر الغش الخاصة به، وسيقوم بتحديث مصفوفته الخاصة بالإدارة المركزية للمخاطر بما يتماشى مع مصفوفة الأمانة العامة للأمم المتحدة.

٩٩٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٢ من تقريره، بأن ينظر المكتب في تقديم تدريب إضافي بشأن الغش والفساد.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

٩٩٦ - نُظِّمَت دورة تدريبية للتوعية بالغش والفساد في نيسان/أبريل ٢٠١٩، وشارك فيها ٣٤ موظفاً من وحدة المشتريات ودائرة إدارة الموارد المالية. ويعتزم المكتب تنظيم دورات تدريبية أخرى لجميع الموظفين.

٩٩٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٤ من تقريره، بأن يقدم المكتب معلومات عن الغش والفساد في باب خاص في موقعه على الشبكة الداخلية وأن يقوم بانتظام بتحديث هذا الموقع.

الإدارات المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي، وشعبة الإدارة، وشعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، وشعبة شؤون المعاهدات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

٩٩٨ - يعمل المكتب على تنسيق المدخلات الواردة من جميع الشعب التابعة له من أجل تجميع وبلورة سجل مخاطر الغش والفساد وخطط معالجة المخاطر. وعند صدور موافقة الإدارة العليا، سيجري تحميل الوثائق ذات الصلة بتقييم مخاطر الغش والفساد على الموقع الشبكي الداخلي للمكتب، في إطار الباب المتعلق بالإدارة المركزية للمخاطر.

٩٩٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٥ من تقريره، أيضاً بأن يدرج المكتب، في الباب المتعلق بالغش والفساد، بياناً واضحاً لمديره التنفيذي يوضح نهج المكتب فيما يتعلق بالغش والفساد.

الإدارة المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٠٠ - وتنطبق أيضا تعليقات الإدارة بشأن التوصية الواردة في الفقرة ١٢٤ من تقرير المجلس (انظر الفقرة ٩٩٨ أعلاه) على التوصية الواردة في الفقرة ١٢٥ من تقرير المجلس.

١٠٠١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٠ من تقريره، المكتب بأن ينظر في تعيين جهات تنسيق بشأن الغش في مقره ومكاتبه الميدانية.

الإدارات المسؤولة: شعبة الإدارة، وشعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات

والشؤون العامة، وشعبة شؤون المعاهدات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٠٢ - سيجرى إعداد اختصاصات جهات التنسيق المعنية بالغش مع مراعاة الإطار الصادر مؤخرا بشأن تفويض السلطة. ويمثل تعيين جهات تنسيق في جميع الشعب والمكاتب الميدانية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة جزءا أيضا من النظر في إنشاء شبكة أوسع من جهات التنسيق للأشكال الأخرى من السلوك المحظور. ويتمثل الهدف في توفير جهات اتصال واضحة للموظفين الراغبين في إثارة الشواغل أو الإبلاغ عن الغش المحتمل، وتجنب كل من الإبلاغ المزدوج والتسبب في بلبلة وإحباط للموظفين. وريثما تتم مواصلة النظر في تعيين جهات تنسيق بشأن الغش في المقر والمكاتب الميدانية، يعي الموظفون أن جميع التقارير المتعلقة بالغش والغش المفترض يمكن إرسالها إلى مدير شعبة الشؤون الإدارية مباشرة، بصفته الموظف المسؤول عن السلوك غير المرضي، بما في ذلك سوء السلوك. ومن الممكن، ولكن ليس من الواجب، أن تُوجّه تقارير المكاتب الميدانية عن طريق ممثل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لدى كل منها.

١٠٠٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣١ من تقريره، بأن يقوم المكتب بنشر معلومات عن جهات التنسيق على موقعه على الشبكة الداخلية وإدراجها في السجل المشترك للأفرقة والهيئات ومراكز التنسيق.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٠٤ - حالما يتم الانتهاء من تعيين جهات التنسيق، سوف تُدرج أسماؤهم في سجل وسيجري إخطار جميع موظفي المكتب بها.

١٠٠٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٦ من تقريره، بأن يبذل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة الجهود، بتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، من أجل تدريب المزيد من الموظفين على إجراء تحقيقات في حالات الغش من أجل بناء قدرات كافية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٠٦ - في الربع الأخير من عام ٢٠١٩، سيجري المكتب تدريباً على التحقيقات ييسره مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة.

١٠٠٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٠ من تقريره، بأن يبذل المكتب الجهود بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، من أجل تكييف وحدة السفر في نظام أوموجا بغية تيسير التخطيط المسبق للسفر وتوحيد عملية السفر الشاملة داخل نظام أوموجا.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٠٨ - أجرى المكتب اتصالات مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، وهو بصدد إجراء استعراض داخلي للتغييرات والتحسينات المقترح إدخالها في النظام والتي ستُقدم بعد ذلك إلى مقر الأمم المتحدة للاستعراض والتحليل.

١٠٠٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٤ من تقريره، بأن ينظر المكتب في طلب إجراء استعراض لسياسة الشراء المسبق من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة، علاوة على إجراء تقييم لكيفية الحصول على أفضل أسعار تذاكر السفر.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٠١٠ - سيستعرض المكتب مدى إمكانية تنفيذ تكنولوجيا لرصد أسعار تذاكر السفر الجوي من خلال شركة إدارة السفر التابعة له. وسيساعد الاستعراض المكتب على تحديد الكيفية التي يمكن بها الحصول على أفضل الأسعار لتذاكر السفر.

١٠١١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٢ من تقريره، بأن يذكر المكتب موظفيه بسياسة الشراء المسبق الحالية وواجب امتثالهم لها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠١٢ - وُجّهت رسالة إلى كبار المسؤولين في مقر المكتب وإلى ممثليه في المكاتب الميدانية لتذكيرهم بسياسة الشراء المسبق ووجوب الامتثال لها. وتضمنت الرسالة أيضاً الإحصاءات المتعلقة بامتثال المكتب في عام ٢٠١٨. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠١٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٣ من تقريره، بأن يقيم المكتب بانتظام امتثاله لسياسة الشراء المسبق والشروع فوراً في اتخاذ الإجراءات التصحيحية، عند الاقتضاء.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠١٤ - يجري توزيع تقارير سنوية وفصلية على المديرين في المكتب بصفة دورية، ويُطلب منهم الإبلاغ عن الإجراءات التصحيحية التي يتخذونها. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠١٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٨ من تقريره، بأن ينظر المكتب، بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، في تنفيذ آلية مراقبة مؤتمنة في نظام أوموجا من أجل رصد تقارير المصروفات السريعة واستعراضها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠١٦ - تواصل المكتب مع مقر الأمم المتحدة وأكد أنه لا يتوخى إنشاء آلية مراقبة مؤتمتة من أجل رصد تقارير المصروفات واستعراضها. وبدلاً من ذلك، سوف تظل تلك التقارير مستندة إلى تقارير تحليل المعلومات المتعلقة بالأعمال، التي يجري تحسينها باستمرار لتلبية متطلبات المستخدمين. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠١٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٤ من تقريره، بأن ينظر المكتب، بالتنسيق مع فريق التخطيط المركزي للموارد على المستوى العالمي، في تحسين عملية معالجة الحالات التي لم يبت بعد في تقارير المصروفات المتعلقة بها.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠١٨ - حُسنت عملية تجهيز مطالبات تسوية تكاليف السفر من خلال تعزيز طريقة المطالبات السريعة التي جرى تنفيذها في آب/أغسطس ٢٠١٨. وإضافةً إلى ذلك، دُشنت أيضاً أداة للتنظيم الداخلي في شباط/فبراير ٢٠١٩ من أجل إزالة العقبات الكامنة في مطالبات تسوية تكاليف السفر المعلقة في تسلسل سير العمل. وقد أُجري هذان التغييران بهدف تبسيط عملية تقديم المطالبات من خلال التقليل إلى أدنى حد من الخطوات اللازمة اتباعها في نظام أوموجا، والتشجيع على تقديم المطالبات قبل تجهيز المبالغ المردودة عبر كشوف المرتبات. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠١٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٧ من تقريره، بأن يستعرض المكتب، بالتنسيق مع الأمانة العامة للأمم المتحدة، وظيفة الاسترداد التلقائي ضمن نظام أوموجا، ولا سيما فيما يتعلق بتقارير المصروفات المستهلة التي لا ينبغي أن توقف عمل النظام إلا لفترة زمنية معقولة فقط.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٢٠ - دُشنت أداة للتنظيم الداخلي في شباط/فبراير ٢٠١٩ بهدف إزالة العقبات الماثلة أمام وثائق السفر على أساس تاريخها وحالتها. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٢١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٤ من تقريره، بأن يعمل المكتب على استعراض وصقل الهيكل القائم لجمع خطط الشراء الموحدة للكيانات التابعة له في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٠٢٢ - سيواصل المكتب إجراء تحسينات في جمع خطط الشراء وتوحيدها. والموعد النهائي لتقديم خطط المشتريات لعام ٢٠٢٠ هو منتصف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وسيوزع نموذج جديد لخطة الشراء من أجل تيسير تقييم البيانات واستخدامها.

١٠٢٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٣ من تقريره، بأن يحلل المكتب الأسباب الجذرية للعوامل التي تفضي إلى حالات شراء بأثر رجعي، وأن يضع تدابير محددة لمنع تكرار حالات من هذا القبيل.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٢٤ - سجل المكتب ٢٨ حالة صدرت فيها أوامر الشراء بأثر رجعي خلال عام ٢٠١٩. ويجري حالياً تحليل هذه الحالات.

١٠٢٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٨ من تقريره، بأن ينشئ المكتب شبكة من جهات تنسيق العمليات في الميدان المعنية بأهداف التنمية المستدامة، والقيام، إلى جانب أعضاء الفريق العامل غير الرسمي في مقر المكتب، بالترويج للشبكة على الصعيد الداخلي.

الإدارة المسؤولة: شعبة العمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٢٦ - ستُنشأ بحلول نهاية عام ٢٠١٩ شبكة المكتب من جهات تنسيق العمليات في الميدان المعنية بأهداف التنمية المستدامة.

١٠٢٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٩٥ من تقريره، بأن يضع المكتب مجموعة أنشطة تدريب لتوفير التوجيه والمشورة الشاملين بشأن أفضل سبل إدماج أهداف التنمية المستدامة في عمل المكتب، وإتاحة مجموعة أنشطة التدريب لموظفي المكتب على شكل دورات تدريبية على شبكة الإنترنت.

الإدارة المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٢٨ - بالإضافة إلى مجموعة أنشطة التدريب التي وُضعت ونفذت بالفعل في مقر المكتب وجميع المكاتب الميدانية الرئيسية التابعة له، يجري حالياً إعداد نموذج تدريبي على الإنترنت، ومن المتوقع تدشينه في الربع الأخير من عام ٢٠١٩.

١٠٢٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠٤ من تقريره، بأن يجري المكتب تحليلاً دقيقاً لجميع مشاريعه وبرامجه، وأن ينظر في إمكانية تعزيز الأطر الاستراتيجية المقبلة بجميع أهداف التنمية المستدامة وغاياتها التي يمكن أن يسهم فيها المكتب.

الإدارات المسؤولة: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة، وشعبة العمليات،

وشعبة شؤون المعاهدات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٣٠ - في إطار لوحة متابعة مشاريع الأمم المتحدة (<https://projects.un.org/>)، وُثِّمت جميع مشاريع المكتب وبرامجه مقترنةً بأهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بها. وريثما يكتمل الانتقال إلى التوسعة ٢ لنظام أوموجا، أُدمجت خاصية وسم أهداف التنمية المستدامة أيضاً في نظام بروفي.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦^(٤٤)

١٠٣١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٢ من تقريره، بأن يعزز المكتب ضوابطه على اتفاقات التعهدات المبرمة لكفالة أن تعكس البيانات المالية جميع الاتفاقات المتعلقة بالمساهمات.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٣٢ - نفذ المكتب تدابير مختلفة منذ عام ٢٠١٧ لضمان تمام عرض بياناته المالية، بما في ذلك تقديم مختلف المكاتب الميدانية إقرار نهاية السنة، واستعراض اكتمال اتفاقات التمويل، وتقديم إحاطة في نهاية السنة، وتدريب لتجديد المعلومات المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٣٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٢ من تقريره، المكتب بأن يحدد معايير للوصول إلى مباني المكاتب الميدانية.

الإدارات المسؤولة: شعبة الإدارة وشعبة العمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٠٣٤ - في إطار إصلاحات الأمم المتحدة، تتخذ المجموعة المعنية بالابتكارات في مجال الأعمال نهجا يشمل البلد كله لاستعراض الفرص المتاحة في العواصم والمكاتب دون الوطنية، بما يشمل استعراض المعايير المتصلة بإمكانية الوصول إلى مباني المكاتب. ويشترك المكتب حاليا في هذه العملية، ويعمل على استعراض المعايير المعمول بها في سائر مؤسسات الأمم المتحدة توخيا للاتساق في تطبيق تلك المعايير. وسيحدد المكتب، على أساس هذه العملية، ما إذا كان ينبغي له وضع سياساته ومعايره الخاصة.

١٠٣٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٣ من تقريره، بأن ينظر المكتب في التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تطبيق معايير الوصول في المباني التي يديرها البرنامج.

الإدارات المسؤولة: شعبة الإدارة وشعبة العمليات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٠٣٦ - سيضع المكتب نهجا يُتبع في الأماكن المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة، بسبل تشمل تحديد السياسات والمعايير المتعلقة بإمكانية الوصول في كل فئة من المكاتب الميدانية، مثل تلك المستضافة في دار للأمم المتحدة، والمستأجرة من الباطن من أحد كيانات الأمم المتحدة، والمستأجرة من شريك تجاري.

١٠٣٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٣ من تقريره، المكتب بأن يكيّف تخطيطه الاستراتيجي من أجل وضع استراتيجية طويلة الأمد لتقديم دعم فعال ومتسق فيما يتعلق بتنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة وشعبة العمليات
حالة التوصية: طُلب إغلاقها
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٣٨ - ربط المكتب تخطيطه الاستراتيجي بخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. وأتاح نهجه المتكامل في البرمجة إدماج مجالات ولايته في عدة قطاعات وتحقيق توافيق مع أهداف التنمية المستدامة. وقد أنشأ المكتب مشاريع مشتركة ومجموعات تنسيق مختلفة، ويعمل على بيان أثره على تحقيق أهداف التنمية المستدامة للجهات الخارجية من خلال منشورات متنوعة. ويشارك المكتب أيضاً في حوارات مع الدول الأعضاء بصفة منتظمة، في سياقات منها هيئاته الإداريتان، لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية. وتمشيا مع إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، سيشارك المكتب مشاركة فاعلة في وضع وتنفيذ أطر الأمم المتحدة للتعاون من أجل التنمية المستدامة على الصعيد القطري باعتبارها الوثائق الرئيسية للتخطيط الاستراتيجي الطويل الأجل ضمن منظومة الأمم المتحدة، تماشياً مع أهداف التنمية المستدامة. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٣٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٤ من تقريره، المكتب أيضاً بأن يوائم جميع البرامج والأنشطة مع أهداف التنمية المستدامة، وعند الاقتضاء، مع غايات ملموسة، بحيث يصبح عمله بشأن الأهداف أكثر وضوحاً وتحظى إجراءاته بالמיד من التقدير.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة وشعبة العمليات
حالة التوصية: طُلب إغلاقها
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٤٠ - قام المكتب بتحديث صفحته الشبكية المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة، التي تبين كيفية مساهمة عمله في غايات أهداف التنمية المستدامة. وتشمل جميع التقارير المرحلية لمشاريع المكتب وبرامجه مواءمة مع أهداف التنمية المستدامة وإشارة إليها. وقام المكتب أيضاً بتكييف تقريره السنوي القائم على النتائج تماشياً مع متطلبات الإبلاغ الخاصة بالأمانة العامة للأمم المتحدة ومعايير منظومة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلقة بالإبلاغ عن النتائج على أساس التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (٤٥)

١٠٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٣ من تقريره، المكتب بالاستفادة بشكل أفضل من معطيات المخاطر القائمة المجمعة بغية الاسترشاد بها في القرارات الإدارية، وبإخضاع المخاطر وتدابير التخفيف منها لاستعراض الإدارة العليا بانتظام وبإعادة تقييمها توجهاً لإرشاد السجل المركزي للمخاطر.

الإدارات المسؤولة: مكتب المدير التنفيذي، وشعبة الإدارة، وشعبة شؤون المعاهدات، وشعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٤٢ - تقوم عملية تقييم المخاطر على أسس راسخة وتُجرى بطريقة منهجية على نطاق المكتب كله. وقد دأب المكتب على تحسين عملية الإدارة المركزية للمخاطر من خلال استعراض المناطق المعرضة للخطر بشكل منتظم وكذلك خطط الحد من المخاطر ومعالجتها، التي تُناقش أولاً على مستوى العمل فيما بين مراكز التنسيق المشترك بين الشعب على أساس فصلي ثم تُقدّم تقارير عنها إلى الإدارة العليا عن طريق اللجنة التنفيذية على أساس نصف سنوي. وتعمم قرارات الإدارة العليا على جميع الشعب بينما تنفذ الجهات ذات الصلة المسؤولة عن المخاطر الإجراءات التصحيحية. ويُرصد التقدم المحرز ويُدرج في السجل المركزي للمخاطر وخطط معالجتها. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٤٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٦ من تقريره، بأن ينظر المكتب في إمكانيات تبسيط بنية الإبلاغ، على سبيل المثال من خلال الاكتفاء بالإبلاغ عن التغيرات التي طرأت بالمقارنة بالتقارير السابقة، وتحسين استخدام الرسوم البيانية لإبراز التقدم المحرز مقارنة بالأهداف، ومن خلال إدراج البيانات المتعلقة بالنفقات الرئيسية لتحديد حالات الانحراف عن التنبؤات المتفق عليها وإبراز أسباب الفروق في الإنفاق والأنشطة المضطلع بها.

الإدارات المسؤولة: شعبة شؤون المعاهدات، وشعبة العمليات، وشعبة تحليل السياسات والشؤون العامة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٠٤٤ - قام المكتب بتبسيط بنية الإبلاغ إلى حد كبير في التقارير المرحلية السنوية المتعلقة بالبرامج من خلال تقديم نماذج للإبلاغ لضمان الإبلاغ عن النتائج على مستوى النواتج. وإضافة إلى ذلك، قام المكتب بتكليف تقريره السنوي القائم على النتائج لضمان التوافق الكامل مع متطلبات الإبلاغ الجديدة

الخاصة بالأمانة العامة للأمم المتحدة ومعايير منظومة الأمم المتحدة الإنمائية المتعلقة بالإبلاغ عن النتائج على أساس التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وجرى تكييف التقرير السنوي للمكتب أيضا بتبسيط بنية الإبلاغ، مع التركيز على النتائج، والربط بأهداف التنمية المستدامة والقضايا الجنسانية وحقوق الإنسان، وزيادة استخدام الرسوم البيانية لعرض التقدم المحرز.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤^(٤٦)

١٠٤٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨ من تقريره، بأن يضع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تقييمات لمخاطر الغش لتحديد مجالات عملياته الأشد عرضة للغش. وينبغي الاسترشاد بهذه التقييمات في وضع خطط التخفيف من حدة المخاطر حتى تركز برامج التدريب وتقارير الإبلاغ عن الحالات الاستثنائية المحددة على الكشف عن حالات الغش.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٠٤٦ - يعكف المكتب حاليا على تقييم مخاطر الغش الخاصة به، وسيقوم بتحديث مصفوفته الخاصة بالإدارة المركزية للمخاطر بما يتماشى مع مصفوفة الأمانة العامة للأمم المتحدة.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣^(٤٧)

١٠٤٧ - في الفقرة ٧٥ من التقرير، وافق مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على توصية المجلس بأن يعزز إطاره المتعلق بمشاركة الأطراف الخارجية.

الإدارة المسؤولة: شعبة الإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٤٨ - جرى تعزيز إطار المكتب المتعلق بمشاركة الأطراف الخارجية ونشره في نيسان/أبريل ٢٠١٤. بيد أن المكتب يتوقع انبثاق المزيد من التغييرات عن تنفيذ التوسعة ٢ لنظام أوموجا والسياسة المتبعة على نطاق الأمانة العامة بشأن الشركاء المنفذين والمستفيدين النهائيين، وهو ما سيلزم على المكتب وضعه في الاعتبار لدى المضي قدما في تنقيح إطار عمله وتحديثه.

(٤٦) A/70/5/Add.10 و A/70/5/Add.10/Corr.1، الفصل الثاني.

(٤٧) A/69/5/Add.10، الفصل الثاني.

رابع عشر - مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٤٨)

١٠٤٩ - يعرض الجدول ٣٧ موجزاً لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٧

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	تُلبّ إغلاقيها قيد التنفيذ	تُلبّ إغلاقيها قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
فريق الشؤون المالية	٢	-	-	٢	٢	-
وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٣	-	-	٣	٣	-
الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع	١	-	-	١	-	-
مركز الخدمات المشتركة	١	-	-	١	١	-
إدارات متعددة	٤	-	-	٤	٤	-
المجموع	١١	١	١	١٠	١٠	-

١٠٥٠ - ويعرض الجدول ٣٨ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٨

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	تُلبّ إغلاقيها قيد التنفيذ	تُلبّ إغلاقيها قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
فريق الشؤون المالية	٧	-	-	٧	٧	-
وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٩	-	-	٩	٩	-
الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع	١	-	-	١	-	-
الفريق المعني بالمشتريات	١	-	-	١	١	-
مركز الخدمات المشتركة	٣	-	-	١	٢	-
إدارات متعددة	٨	-	-	٨	٨	-
المجموع	٢٩	-	٢	٢٧	٢٧	-

١٠٥١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٢ من تقريره، بأن يكفل مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع إدراج استعراض تصنيف المشاريع الذي تقوم به الوحدة المتكاملة للمشورة والدعم في مجال الممارسات أو فريق الشؤون المالية في نظام oneUNOPS بما يتيح دليلاً مناسباً على مسار عملية المراجعة.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: متوسطة
التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٠٥٢ - يقوم المكتب باستكشاف خيارات لإدراج الأدلة المقدمة في استعراض تصنيف المشاريع في نظام oneUNOPS للتخطيط المركزي للموارد مع إتاحة دليل مناسب على مسار عملية المراجعة، بدلاً من وضعها خارج نظام oneUNOPS، كما هي الممارسة المتبعة حالياً.

١٠٥٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٣ من تقريره، بأن يتخذ المكتب ما يلزم من خطوات لإعداد البيانات المالية باستخدام نظام oneUNOPS للتخطيط المركزي لموارد المكتب، وذلك من أجل التقليل إلى أدنى حد من الحاجة إلى إجراء تعديلات وتدخلات يدوية.

الإدارتان المسؤولتان: فريق الشؤون المالية ووحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: عالية
التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٠٥٤ - شرع المكتب في وضع بعض الجداول الرئيسية في نظام oneUNOPS وكان يجري إعدادها في السابق باستخدام تطبيق مايكروسوفت إكسيل. ويواصل المكتب إعداد التقارير في نظام oneUNOPS، وهو ما سيقفل إلى حد كبير من الحاجة إلى العمليات الحسابية اليدوية.

١٠٥٥ - وأوصى المجلس، في الفقرة ٣٠ من تقريره، بأن ينشئ المكتب احتياطاً للنمو والابتكار وأن يوثق إجراءات مفصلة لاستخدام أموال هذا الاحتياطي وإدارتها وإجراء العمليات الحسابية بشأنها.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية
حالة التوصية: قيد التنفيذ
الأولوية: عالية
التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٥٦ - المكتب بصدد إنشاء احتياطي محدد مع ما يلزم من الضوابط لضمان استخدام أموال هذا الاحتياطي على النحو المتوخى.

١٠٥٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٧ من تقريره، بأن يكفل المكتب تسجيل التكاليف بشكل صحيح وبأن تُحدد قيمة المخزون على نحو صحيح وكامل في نهاية السنة على أساس استعراضات محددة.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٥٨ - قام المكتب بتنقيح نماذجه لتسجيل المعلومات المتعلقة بالمخزون الواردة من المكاتب المحلية. وتتطلب النماذج الجديدة من المستخدمين إدخال قيم المخزون التي تم تلقيها، لا قيم المخزون كما ترد في أمر الشراء. وتتضمن النماذج المنقحة أيضاً عدداً من عمليات التحقق من صحة البيانات التي يجب على المستخدمين المرور منها قبل تقديم المعلومات إلى مقر المكتب. ويجري تجريب النموذج الجديد لتقديم المعلومات بشأن المخزون في إطار إقفال حسابات الربع الثاني من عام ٢٠١٩، بهدف القيام، عند الاقتضاء، بإدخال المزيد من التحسينات عليه من أجل الربعين الثالث والأخير من عام ٢٠١٩.

١٠٥٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، بأن يستكشف المكتب إمكانية تطوير وحدة برمجية شاملة للمخزون في نظام oneUNOPS يمكن أن تساهم في تيسير الدقة في العمليات المحاسبية، والاتساق في ترتيبات الإبلاغ، وإجراء التحليل من أجل تحسين إدارة المخزون.

الإدارتان المسؤولتان: فريق الشؤون المالية ووحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١٠٦٠ - يعمل المكتب على استكشاف الخيارات الممكنة لوضع وحدة برمجية للمخزون في نظام oneUNOPS. وفي غضون ذلك، قام المكتب بتنقيح كبير لنماذجه لتقديم البيانات المتعلقة بالمخزون، التي تشمل الآن عدداً من المراجعات المتعلقة بالتحقق من أجل تحسين دقة البيانات عن المخزون المبلغ عنها في بياناته المالية.

١٠٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٠ من تقريره، بأن يُخضع المكتب الممتلكات والمنشآت والمعدات لاستعراض سنوي منتظم للتحقق مما تبقى من عمرها النافع قمشياً مع متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٦٢ - ستبدأ عملية منفصلة لإعادة تقييم الأعمار النافعة المحددة لجميع فئات الأصول في الربع الأخير من عام ٢٠١٩. وقد اقترحت مسودة عملية استعرضتها الجهات المسؤولة عن السياسات. وستوثق عملية إعادة التقييم في نظام المكتب الخاص بإدارة العمليات وضبط الجودة وسيجري تكرارها سنوياً.

١٠٦٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٠ من تقريره، بأن يضمن المكتب التسجيل الصحيح لبيانات الأصول ويستعرض جميع الأصول المرحلة لضمان تقييم بيانات الأصول ووصفها على نحو صحيح في نظام OneUNOPS.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٦٤ - من أجل ضمان تسجيل بيانات الأصول بشكل صحيح، بما في ذلك سجلات الأصول المرحلة، يجري المكتب تحقيقين ماديين سنوياً. وتتيح هذه العملية التحقق من صحة جميع السجلات المتعلقة بالأصول، التي تُرسل في دفتر الأستاذ العام للمكتب. وعلاوة على ذلك، تُظمت عدة دورات تدريبية في عام ٢٠١٩ من أجل التوعية بهذه العملية وتعزيز قدرات جهات التنسيق المعنية بالأصول في المكاتب الميدانية.

١٠٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٥ من تقريره، بوضع ضوابط مناسبة لكفالة تقدير قيمة استهلاك الأصول وفقاً لمتطلبات المعيار المحاسبي ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وعدم انقطاع استهلاك قيمة الأصول بسبب انتهاء الفترة المحددة لمجموعات الأعمال المرتبطة بها.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات المشتركة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٦٦ - أُدخل تحسين نظامي على نظام oneUNOPS، بحيث يعتبر الموعد النهائي لإقفال المشاريع ذات الصلة بأنه الوقت الذي يجب إجراء التحقق فيه بدلاً من تاريخ انتهاء مجموعة الأعمال. ونتيجة

لذلك، فإن تقييد انخفاض قيمة الأصول المستخدمة لم يعد ينقطع بسبب انتهاء الفترة المحددة لمجموعات الأعمال المرتبطة بها. ويرى المكتب أنّ هذه التوصية قد نُفذت، ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٦٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧١ من تقريره، بأن يفصح المكتب عن المعلومات المتعلقة بالأصول القطاعية والخصوم القطاعية في البيانات المالية المقبلة على نحو يتماشى مع متطلبات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢١

١٠٦٨ - من غير الممكن في الوقت الراهن إجراء تصنيف قطاعي للأصول والخصوم لأنها ليست مسجلة في نظام oneUNOPS حسب الموقع الجغرافي. ويعمل المكتب على استكشاف خيارات لنسب الأصول والخصوم إلى المناطق من أجل تلبية متطلبات المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ١٨.

١٠٦٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٤ من تقريره، بأن يقيّد المكتب جميع المعلومات المطلوبة ويفصح عن كل تفاصيل المخزون على النحو المطلوب بمقتضى المعيار المحاسبي ١٢ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في البيانات المالية المقبلة.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٧٠ - قام المكتب بتنقيح نمودجه لتسجيل المعلومات المتعلقة بالمخزون الواردة من المكاتب المحلية. ويتطلب النموذج المنقح من المستخدمين تقديم جميع المعلومات المطلوبة بموجب المعيار المحاسبي الدولي للقطاع العام ١٢. ويجري تجريب النموذج الجديد في إطار إقفال حسابات الربع الثاني من عام ٢٠١٩، بهدف القيام، عند الاقتضاء، بإدخال المزيد من التحسينات عليه من أجل الربعين الثالث والأخير من عام ٢٠١٩.

١٠٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٣ من تقريره، بأن يقوم المكتب بتوثيق حالات الإعفاء من الرسوم الإدارية على النحو الواجب.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٧٢ - بدأ المكتب في وضع عملية مبنية على استثمارات نظام غوغل ستضمن تسجيل الأساس المنطقي للإعفاءات من الرسوم الإدارية المتعلقة بتجهيز حالات التمويل بالسلف، وذلك في جميع الحالات ذات الصلة.

١٠٧٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٤ من تقريره، بأن يقوم المكتب بتعديل أداة توزيع الفائدة لكي توزع توزيعاً صحيحاً الفائدة في حالات التمويل بالسلف.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٧٤ - يقوم المكتب بوضع ترتيبات لتحديث عملية تسجيل الفوائد في نظام oneUNOPS من أجل ضمان أن أداة توزيع الفائدة ستطبق الفائدة على حالات التمويل بالسلف.

١٠٧٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٥ من تقريره، بأن يجري المكتب تقييماً للمخاطر ذات الصلة أثناء عملية قبول التعاقد مع وضع إسقاطات واقعية للجداول الزمنية والتنسيق على النحو المناسب بين مختلف الموردين المتعاقد معهم من أجل تنفيذ مشروع معين، بحيث يُنجز في غضون الحدود الزمنية المقررة.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٠٧٦ - في نيسان/أبريل ٢٠١٩، أطلق المكتب نظامه للإدارة المركزية للاستثمارات والمشاريع المسمى oneUNOPS Projects، الذي يشمل نظاماً للإدارة المركزية للمخاطر. وأحدث النظام تجسيدا آلياً لدليل إدارة المشاريع، الذي أصبح استخدامه إلزامياً اعتباراً من كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. كما يشمل نظام oneUNOPS Projects خاصية متعلقة بالجدولة تتيح استحداث جداول زمنية للتعاقدات والمشاريع مع ما يرتبط بذلك من المهام والعلاقات والأهداف المحلية الرئيسية، كي يوافق عليها المدير التنفيذي للمشروع ويشرف عليها. وهذا، بدوره، يمكن من التنسيق الملائم بين مختلف البائعين ومجموعات الأعمال،

فضلا عن تحقيق الكفاءة في إدارة تخطيط المشاريع. ويرى المكتب أنّ هذه التوصية قد نُفذت، ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٠٧٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٤ من تقريره، بأن يكفل المكتب التقيد على نحو أكثر صرامة بإجراءات الشراء المعمول بها وبأن يسجل أسباب الخروج عنها في بداية العملية.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأفريقيا والفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٧٨ - فيما يتعلق بالحالة التي لوحظت، كان المكتب مقتنعا بأنه كان واضحا فيما يخص متطلبات الشريك لدى الدخول في الالتزام وكان مقتنعا أيضا بأن اختيار شركة قادرة على تقديم الخدمات على الصعيد المحلي في مواقع متعددة سيؤدي إلى تحقيق وفورات كبيرة في التكاليف بالنسبة للمستخدم النهائي ويحقق القيمة مقابل المال على المدى الطويل. وفي البلد المستفيد، يتعامل أغلب محطات تقديم الخدمات وتجار قطع الغيار مع شركة مختارة مقارنة بغيرها من العلامات التجارية، ولذا كان من الأنسب العمل مع شركة متواجدة بشكل كبير في السوق. وكان التوحيد حجة مقنعة جدا عند اختيار منتج كان سيصبح جزءا من هيكل أكبر كان يتعين أن تديره هيئة حكومية مركزية، وذلك من أجل ضمان استدامة المنتج. وبالإضافة إلى ذلك، جرى استعراض عملية الشراء ومنح العقود ذات الصلة من قبل لجنة إدارة العقود والممتلكات بمقر المكتب وكبير الموظفين التنفيذيين للمشتريات.

١٠٧٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٨ من تقريره، بأن يعمل المكتب على تحسين تخطيط المشاريع وتفاذي إدخال تعديلات لاحقة أو بأثر رجعي على العقود للاستفادة من المزايا المتعلقة بالتكلفة بدلا من تمديد فترات العقود بإدخال تعديلات متعددة.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي لأفريقيا، والفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة

المشاريع، والفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٨٠ - أصدر المكتب دليل إدارة المشاريع إلى جانب وثيقة التعليمات التشغيلية المتعلقة بإدارة المشاريع في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٨. وأصبح الإصدار ١,١ من دليل إدارة المشاريع إلزاميا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩. ويعزز الدليل عملية تخطيط المشاريع ويحدد متطلبات كل مرحلة من مراحل المشروع، بما في ذلك الانتهاء من وثيقة بدء المشروع، التي يسترشد بها في خطة التنفيذ والخطط الفرعية ذات الصلة. وتم إضفاء الطابع الآلي على الدليل في شكل نظام الإدارة المركزية للاستثمارات والمشاريع الذي يسمى oneUNOPS Projects. وأطلق الإصدار ٢,٠ من نظام oneUNOPS Projects من أجل الاستخدام

الإلزامي في نيسان/أبريل ٢٠١٩. ويشمل خاصية متعلقة بالجدولة تتيح استحداث جداول زمنية للالتزامات والمشاريع مع ما يرتبط بذلك من المهام والعلاقات والأهداف الرئيسية المرحلية كي يوافق عليها المدير التنفيذي للمشروع ويشرف عليها. ويقوم المكتب أيضا بوضع أداة لإدارة العقود ستحسن الممارسات الحالية في مجال إدارة العقود، بما في ذلك تمديد فترات العقود في الوقت المناسب.

١٠٨١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١١٧ من تقريره، بأن يعمل المكتب على كفالة تضمين الوحدة البرمجية لإدارة العقود في نظام oneUNOPS، خاصيات من ضمنها ما يلي: (أ) نظام يحدد رمزا تعريفيا وحيدا لجميع عقود؛ (ب) تحديد طبيعة طلب تقديم العروض، إلى جانب إدراج ضمان الأداء والتعويضات المقطوعة وما إلى ذلك؛ (ج) تفاصيل عن الإدراج الفعلي لأحكام ذات صلة بضمان الأداء والتعويضات المقطوعة في الاتفاقات التعاقدية النهائية؛ (د) تفاصيل ذات صلة مثل تاريخ إنهاء العقد وأسبابه.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٨٢ - من المقرر إطلاق الوحدة البرمجية لإدارة العقود في الربع الأخير من عام ٢٠١٩. وستكون هذه التوصية قد نُفذت فور إطلاق الوحدة.

١٠٨٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٥ من تقريره، بأن يستعرض المكتب مدى الحاجة إلى استكمال توثيق تطوير النظم لجميع الخصائص الوظيفية في نظام oneUNOPS تمشيا مع استراتيجياته وممارساته المعتمدة مؤخراً ومع أفضل الممارسات الدولية.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٨٤ - يقوم المكتب باستعراض الحاجة إلى استكمال توثيق تطوير النظم، وذلك على النحو الموصى به.

١٠٨٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣١ من تقريره، بأن يجري المكتب استعراضا لتصديق المستخدم على اكتمال عملية ترحيل البيانات من أجل تقييم المخاطر والتخفيف من آثارها.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٨٦ - سيحصل المكتب على تصديق للمستخدم على اكتمال عملية ترحيل البيانات التي تم القيام بها عندما بدأ تطبيق نظام oneUNOPS.

١٠٨٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٦ من تقريره، بأن يجري المكتب استعراضاً شاملاً لطلبات التغيير المتعلقة، وأن يصنفها على أساس الأولوية ويعرضها على الهيئات الإدارية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للنظر فيها بحيث يتسنى معالجة الطلبات المتعلقة بصورة شاملة وفي إطار زمني محدد.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٨٨ - يستعرض المكتب طلبات التغيير المتعلقة المحتفظ بها في منصة Jira، وهي أداة خاصة لإدارة المشاكل، وذلك لتقييم ما إذا كانت لا تزال صالحة. وإذا كانت صالحة، ستنظر الهيئات الإدارية المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المكتب في تنفيذها.

١٠٨٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٣٩ من تقريره، بأن يجعل المكتب حسابات المستخدمين الخاصة بالموظفين مقصورة على فترة عقودهم أو تاريخ تقاعدهم أيهما يكون أقرب. وفيما يتعلق باتفاقات التعاقد الفردية لأجل غير مسمى، يجوز منح حقوق الدخول إلى النظام بعد استعراض دوري، وتجديدها بعد تلقي التعليقات. وينبغي للمكتب أيضاً إجراء عمليات استعراض لدور المستخدم على فترات منتظمة للتحقق من عدم تضارب الأدوار وتوثيق قواعد الترتيب النظامي لتخصيص الرموز التعريفية الخاصة بنظام oneUNOPS.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٠٩٠ - يقوم المكتب باستعراض حسابات المستخدمين، وسوف ينظر في أحسن طريقة للقيام باستعراض دوري لكل من حسابات المستخدمين وأدوارهم.

١٠٩١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٣ من تقريره، بأن يقوم المكتب باستعراض مصفوفة الفصل بين الواجبات وإدراج جميع المحظورات المتعلقة بالأدوار وحالات تعارض الأدوار التي يحددها و/أو يطلبها المستخدمون الذين يسيرون الأعمال.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٩٢ - يستعرض المكتب مصفوفة الفصل بين الواجبات وسيكفل تفادي المحظورات المتعلقة بالأدوار وحالات تعارض الأدوار وفقا للسياسة العامة.

١٠٩٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٤٩ من تقريره، بأن يقوم المكتب بإنشاء وتنفيذ ولاية واستراتيجية وخطة رسمية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع التحديد الواضح للأدوار والمسؤوليات، يضمنها في نظام إدارة العمليات وضبط الجودة. وأوصى المجلس أيضا بإنشاء إطار رسمي لإدارة المخاطر المتصلة بأمن المعلومات والإبلاغ عنها يتضمن سجلا للمخاطر، من أجل رصد المخاطر الكبيرة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك المخاطر المتصلة باستمرارية تصريف الأعمال وأمن المعلومات.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٠٩٤ - يقوم المكتب بوضع استراتيجية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وسيوثق العمليات في نظام إدارة العمليات وضبط الجودة.

١٠٩٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٨ من تقريره، بأن يقوم المكتب باستعراض وتحديث الخطة القائمة لاستمرارية تصريف الأعمال في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبأن يوثق إجراءات استعادة القدرة على العمل بعد الكوارث وجدول الاختبار والاحتياجات التدريبية، ويجري اختبارات للتحقق من قوتها.

الإدارتان المسؤولتان: مركز الخدمات المشتركة ووحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٩٦ - يقوم المكتب باستعراض وتحديث خطته لاستمرارية تصريف الأعمال في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٠٩٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٢ من تقريره، بأن يقوم المكتب بتعزيز آلية الإدارة وتحسين تواتر اجتماعات المجلس الاستشاري الاستراتيجي وفقا للإجراءات المنصوص عليها في الاختصاصات والتعليمات التشغيلية. ويجب أن تتضمن المقترحات توثيقا صريحا للمخاطر، بما في ذلك الأوقات المقدرة للبدء والانتها والوفورات والتكاليف وما إلى ذلك.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٠٩٨ - تم استعراض آلية المكتب للإدارة وسُتتبع الإجراءات المنصوص عليها في الاختصاصات والتعليمات التشغيلية. وسيضمن توثيق صريح للمخاطر في المجالات الموصى بها في المقترحات المقدمة إلى المجلس الاستشاري الاستراتيجي. وستقدم وحدات العمل مقترحات مشاريع لعام ٢٠٢٠ وسيستعرضها المجلس الاستشاري الاستراتيجي في الربع الأخير من عام ٢٠١٩.

١٠٩٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦٧ من تقريره، بأن يسجل المكتب في نظام oneUNOPS كامل المعلومات المتصلة بكل التزام، بما في ذلك جميع التعديلات، وبأن يجري إعداد تقرير لنظام المعلومات الإدارية يقدم تفاصيل شاملة عن جميع التعديلات.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١١٠٠ - في نيسان/أبريل ٢٠١٩، شرع المكتب في استخدام الأداة الجديدة لتحديد الفرص وقبول الالتزامات في نظام oneUNOPS Projects. ويسجل النظام بالنسبة لكل التزام من الالتزامات تواريخ تعديله، ونطاقه، ومشاريعه، ونواتجه، والموافقة عليه، والشركاء، والمبالغ، كما يحزن كل وثيقة تعديل في ملف مؤسسي قابل للقراءة فقط للرجوع إليها في المستقبل. و لكل مشروع والالتزام في نظام oneUNOPS Projects أيضا سجل للمخاطر وسجل للمشاكل وسجل للدروس المستفادة يمكن لأفرقة المشاريع أن تسجل فيها المخاطر المحدقة والمشاكل المواجهة، وأن ترفعها إلى جهات عليا وأن ترصدها. ويتوقع أن تطلق بحلول نهاية الربع الثاني من عام ٢٠٢٠ أداة جديدة للجدولة الزمنية ضمن نظام oneUNOPS Projects ستسمح لأفرقة المشاريع بتسجيل خطط عملها الفعلية ومقارنتها بالخطط المرجعية المعتمدة مع درجات الاختلاف المسموح بها.

١١٠١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٠ من تقريره، بأن يُدرج المكتب متطلبات منهجية Prince 2 في نظام oneUNOPS لتمكين المكتب من إدارة مشاريعه في ضوء متطلبات الدليل الذي يتبعه لإدارة المشاريع.

الإدارتان المسؤولتان: الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع ووحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١١٠٢ - يجري تحديث نموذج وثيقة بدء المشروع وسيبدأ وضع المتطلبات الوظيفية لوثيقة لبدء المشروع على شبكة الإنترنت في الربع الأخير من عام ٢٠١٩ لإدماجها في النظام بحلول نهاية الربع الثاني من عام ٢٠٢٠.

١١٠٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٤ من تقريره، بأن يقوم المكتب بإعداد البيانات المالية آليا لكفالة مصداقية المعلومات المالية. وأوصى المكتب أيضا بإعطاء الأولوية لتنفيذ عمليات إدارة الخزانة وتقييم المخزون وإدارته في نظام oneUNOPS.

الإدارتان المسؤولتان: فريق الشؤون المالية ووحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١١٠٤ - شرع المكتب في وضع بعض الجداول الرئيسية في نظام oneUNOPS، وكان يتم إعدادها في السابق باستخدام تطبيق مايكروسوفت إكسيل. ويواصل المكتب إعداد التقارير في نظام oneUNOPS، وهو ما سيقول إلى حد كبير من الحاجة إلى العمليات الحسابية اليدوية. ومن المقرر أن يبدأ تطبيق نظام جديد للخزانة خلال الربع الأخير من عام ٢٠١٩، ويجري استكشاف خيارات من أجل وضع نظام لإدارة المخزون.

١١٠٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٧ من تقريره، بأن يقوم المكتب باستعراض التقارير في الوحدة البرمجية للأصول وأن يجري الإقفال الفصلي لأصول الأعمال بطريقة آلية. وينبغي للمكتب أيضا أن يسجل في نظام oneUNOPS القيمة المتبقية للأصول والعمر النافع لكل من الأصول الملموسة وغير الملموسة وذلك في كل تاريخ إبلاغ سنوي.

الإدارتان المسؤولتان: مركز الخدمات المشتركة ووحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١١٠٦ - يقوم المكتب باستعراض التقارير المطلوبة، وإقفال أصول الأعمال بطريقة آلية، وتسجيل القيمة المتبقية للأصول والعمر النافع للأصول الملموسة وغير الملموسة في نظام oneUNOPS.

١١٠٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٧٩ من تقريره، المكتب باستعراض المخاطر الناجمة عن وجود موارد مفتوحة بدون عقد سار في السجل الرئيسي للموارد، وبفحص الضوابط القائمة وإدخال ضوابط إضافية عند الاقتضاء لكفالة ألا يتم تجهيز الاستحقاقات إلا للموارد المتعاقد معها التي دخلت خط عمل نشط.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١١٠٨ - يستعرض المكتب مخاطر وجود موارد في نظام oneUNOPS دون عقود سارية وسيقوم بوضع ضوابط إضافية، حسب الحاجة، لضمان أن تدرج في كشوف المرتبات فقط الموارد التي توجد في ما يتعلق بها عقود سارية.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

١١٠٩ - قدم المجلس في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.11، الفصل الثاني) موجزاً لحالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات الـ ١٩ التي اعتبر المجلس أنها قيد التنفيذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

١١١٠ - ويعرض الجدول ٣٩ موجزاً للحالة العامة للتنفيذ حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٣٩
حالة تنفيذ التوصيات من الفترات السابقة التي اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل
(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مُستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
فريق الشؤون المالية	٤	-	١	٣	٣	-
وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	٢	-	-	٢	٢	-
الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع	٤	-	-	٤	٤	-
الفريق المعني بالموارد البشرية والتغيير	١	-	-	١	١	-
الفريق المعني بالمشتريات	٤	-	١	٣	٣	-
مركز الخدمات المشتركة	٣	-	٢	١	١	-
مكاتب متعددة	١	-	-	١	١	-
المجموع	١٩	-	٤	١٥	١٥	-

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ (٤٩)

١١١١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٦ من تقريره، بأن ينظر المكتب في الكيفية التي يمكن بها استخدام الفائض الاحتياطي في سياق استعراض استراتيجي لاحتياجات المكتب من الموارد التشغيلية.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١١٢ - وافى المكتب المجلس بعرض كامل لعملية الاستعراض الاستراتيجي التي تم الاضطلاع بها. وقام المكتب، بالتعاون الوثيق مع مجلسه التنفيذي، بتقييم الكيفية التي يمكن بها استخدام الفائض الاحتياطي لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وأجري التقييم والاستعراض الاستراتيجي في سياق الفجوة التمويلية التي تم تحديدها فيما يتعلق بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وتم إدراج تفاصيل عنهما في إطار استعراض منتصف المدة للخطة الاستراتيجية للمكتب للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ والخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٨-٢٠٢١. ويرى المكتب أن هذه التوصية قد نُفذت، ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١١٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، بأن يقوم المكتب، عند تلقي التقرير المتعلق بضوابط النظام وتقييمه، بتقييم التوصيات التي قدمها الخبير الاستشاري الخارجي للنظر في ما إذا كان

يوفر الضمانات الكافية أم لا، وبأن يقوم، في حالة وجود أي مواطن ضعيف، بمراجعة للنظر فيما إذا كان قد تم استغلال أي من مواطن الضعف هذه.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١١١٤ - أحرز تقدم كبير في إغلاق التوصيات التي قدمها الخبير الاستشاري الخارجي في تقريره عن مخاطر الغش، ولم تتبق منها سوى ثلاث توصيات، سيجري تنفيذ إحداها في الربع الأخير من عام ٢٠١٩. ويجري تطبيق نظام لإدارة الخزينة لمعالجة الضوابط المفروضة على الأعمال المصرفية. وقرر المجلس الاستشاري الاستراتيجي المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التركيز في مشاريع عام ٢٠٢٠ على الأمن والضوابط.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (٥٠)

١١١٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠ من تقريره، بأن يحصل المكتب على موافقة المجلس التنفيذي بأثر رجعي فيما يتعلق بميزانيتي الإدارة الأصلية والنهائية، بما في ذلك كل بند من البنود.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١١٦ - نُشرت تقديرات ميزانية المكتب للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١ وأدرجت في جدول الأعمال المؤقت للمجلس التنفيذي للمكتب لدورته في أيلول/سبتمبر ٢٠١٩. وبعد إتاحة قرار المجلس التنفيذي، سيحال إلى مجلس مراجعي الحسابات.

١١١٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٥ من تقريره، بأن يعيد المكتب تقييم مدى كفاية إجراءات الرقابة الداخلية المتعلقة بالمدفوعات المصرفية ويعزز الضوابط الإشرافية لكفالة عدم حدوث مثل هذه الحوادث المتمثلة في تكرار الدفع أو المدفوعات الزائدة أو المدفوعات الفائضة في المستقبل.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات المشتركة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١١٨ - اتُخذت الإجراءات التالية لتعزيز عملية الدفع بهدف القضاء على حالات تكرار الدفع أو المدفوعات الزائدة أو المدفوعات الفائضة: (أ) إدماج نظام oneUNOPS في منصات الخدمات المصرفية الإلكترونية؛ (ب) القيام بتحسينات النظامية لضمان إلغاء إمكانية تسديد نفس المدفوعات مرتين في نظام oneUNOPS؛ (ج) إضافة خاصية المراقبة النظامية إلى نظام oneUNOPS في آذار/مارس ٢٠١٩ للحد من إمكانية إنشاء سِير مزدوجة. وتؤدي خاصية المراقبة النظامية إلى الحيلولة دون إنشاء سير لموردين لديهم نفس رقم الحساب المصرفي الدولي أو نفس البريد الإلكتروني وإلى الكشف عن هذه الحالات ويمكن أن تسجل تفاصيل التقرير في الحالات التي يتعين فيها إنشاء سِير تتضمن نفس رقم الحساب المصرفي الدولي. ويرى المكتب أنّ هذه التوصية قد نُفذت، ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١١٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٠ من تقريره، بأن يكفل المكتب الامتثال لأمره الإداري حول خطط استمرارية تصريف الأعمال واستعادة القدرة على العمل بعد الكوارث في جميع مكاتبه ومكوناته، وأن تغطي هذه الخطط أصول وبيانات ونظم تكنولوجيا المعلومات.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات المشتركة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٢٠ - أصدر أمر للمجلس التنفيذي بشأن التخطيط لاستمرارية تصريف الأعمال وأصبح نافذا منذ نيسان/أبريل ٢٠١٨. واستُعين، في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، بشخص لمساعدة رئيس شؤون الأمن في القيام بمهام من بينها تنسيق أنشطة تحديث خطط استمرارية تصريف الأعمال. وبناء على أمر المجلس التنفيذي وتعيين موظف للمساعدة في التنسيق، حُدِثت خطط استمرارية تصريف الأعمال في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩، ويوجد حاليا نظام للتحقق والتحديث المستمرين. ويرى المكتب أنّ هذه التوصية قد نُفذت، ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٢١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٧ من تقريره، بأن يقوم المكتب بوضع واعتماد أداة لفحص الاستدامة، بغية فحص المشاريع في ضوء معايير الاستدامة في مرحلة التصميم؛ وتحديد غايات ونواتج متوخاة تتصل بالاستدامة، بغية تيسير رصد التقدم المحرز طوال مدة المشروع.

الإدارة المسؤولة:	الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٢٢ - يدرج الآن في نظام oneUNOPS Projects في مرحلة ما قبل الالتزام فحص المشاريع من الناحيتين الاجتماعية والبيئية، فضلاً عن فحصها المتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني. وبالإضافة إلى ذلك، تمكن أداة sustainABLE، التي أطلقت في آذار/مارس ٢٠١٩ لتعزيز الاستدامة في المشاريع الإنمائية، من تحديد النواتج المستدامة المتوخاة من مشاريع الهياكل الأساسية التي يمكن رصدها في نظام oneUNOPS Projects. وسيجري تأكيد هذه العناصر المستدامة في إطار عملية التأكيد الفصلي المتعلقة بالالتزامات، التي ستندمج في نظام oneUNOPS Projects بحلول نهاية عام ٢٠١٩، مما سيتيح تقديم التقارير بحلول الربع الأول من عام ٢٠٢٠.

١١٢٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٩٥ من تقريره، بأن يدمج المكتب الغايات والنواتج المتوخاة المتعلقة بالاستدامة في وثائق بدء المشاريع، من أجل تنفيذ التدقيق والرصد الإلزاميين وقياس المساهمات في تحقيق الاستدامة والإبلاغ عنها في كل مراحل دورة حياة المشروع، انطلاقاً من قبول الالتزامات وعمليات التحقق الفصلية والتقارير المرحلية للمشروع إلى تقارير إغلاق المشروع.

الإدارة المسؤولة:	الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١١٢٤ - هذه التوصية قيد التنفيذ.

١١٢٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٠٢ من تقريره، بأن يضع المكتب إجراءات موحدة للإبلاغ عن الثمار المحققة في مجال الاستدامة على مستويي النواتج والنتائج من خلال جمع البيانات من مختلف أساليب العمل، لقياسها في ضوء ما يرتبط بالاستدامة من مؤشرات وغايات ونواتج متوخاة موحدة ومحددة مسبقاً، وبعد التحقق من صحة النتائج من خلال آلية للتحقق.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالهياكل الأساسية وإدارة المشاريع

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٢٦ - أدمج الإبلاغ على أساس النتائج في نظام oneUNOPS Projects وقد رُبط الآن بعملية قبول الالتزامات. وسيجري القيام على أساس فصلي بتأكيد النواتج، التي نُقحت قائمتها لتتطابق بشكل كامل عمليات وولاية المكتب. وستدمج عملية التأكيد الفصلية هذه في نظام oneUNOPS Projects بحلول نهاية عام ٢٠١٩، مما سيتيح تقديم التقارير بحلول الربع الأول من عام ٢٠٢٠.

١١٢٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٢٠ من تقريره، بأن يتخذ المكتب خطوات لإنشاء صندوق ابتكار خاص، على النحو المتوخى في الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٢٨ - يعمل المكتب على إنشاء احتياطي محدد مع ما يلزم من الضوابط لضمان استخدام الأموال على النحو المتوخى.

١١٢٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٥٦ من تقريره، بأن يقوم المكتب بإعادة النظر في إجراءات التشغيل القياسية الحالية الخاصة به والمتعلقة بإدارة قاعدة بيانات البائعين لضمان توافر نظام قوي للتحقق لديه، توجد به صيغ محددة للبيانات وللتحقق من صحة البيانات وآليات إنذار تنبه بوجود حالات ازدواج في نظام المكتب، وذلك من أجل تحسين نوعية مجموعات البيانات.

الإدارة المسؤولة: وحدة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١١٣٠ - سيكتمل تعزيز مسار العمل للموافقة على الموردين بحلول نهاية عام ٢٠١٩، وستطبق ضوابط إضافية في عام ٢٠٢٠، ضمن إطار الرقابة الداخلية ونظام إدارة الخزينة. وقرر المجلس الاستشاري الاستراتيجي المعني بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التركيز في مشاريع عام ٢٠٢٠ على الأمن والضوابط.

١١٣١ - أوصى المجلس، في الفقرة ١٨٠ من تقريره، بأن يقوم المكتب بضمان تنفيذ سياسته المتعلقة بحجز التذاكر سبعة أيام على الأقل قبل موعد السفر. وينبغي تمكين النظم من تسجيل البيانات المتعلقة بالحجز، وذلك من أجل السماح بتحسين الرصد.

الإدارة المسؤولة: مركز الخدمات المشتركة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٣٢ - أصدر المكتب طلبا لتقديم عروض من أجل توفير خدمات إدارة السفر في حزيران/يونيه ٢٠١٩. وكان مستوى الاستجابة منخفضا جدا، وتقرر أن يعاد إصدار طلب تقديم العروض من أجل تعديل وثائق تقديم العروض للسماح بمنافسة أفضل.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧^(٥١)

١١٣٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٢ من تقريره، بأن يعجل المكتب بتطبيق وتشغيل نظام الإدارة المركزية للاستثمارات والمشاريع ونظام الإدارة المركزية للمخاطر، حسبما تقرّر.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالهيكل الأساسية وإدارة المشاريع

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠٢٠

١١٣٤ - في إطار اعتماد نظام oneUNOPS Projects على نطاق المنظمة، أضحى الموظفون الآن قادرين على الاستفادة من مجموعة واسعة من الموارد، بمن فيهم "المستخدمون المتميزون" في كل مكتب من المكاتب القطرية الذين يمكنهم أن يساعدوا زملاءهم على اعتماد النظام كمنصتهم الرئيسية لإدارة المشاريع وأن يبينوا مزايه وخاصياته الوظيفية. ويقوم المكتب أيضا بالاستثمار في موارد إضافية متعلقة بتكنولوجيا المعلومات في عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ لكفالة سلاسة التشغيل واستحداث خاصيات وظيفية معززة، استنادا إلى الاحتياجات وكذلك تعليقات المستخدمين. ويقوم مكتب إدارة برامج المنظمة برصد استخدام النظام والإبلاغ عنه واستعمال ما يتوافر من البيانات المحسنة المستقاة على نطاق المنظمة لتعزيز الرقابة.

١١٣٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٨ من تقريره، بأن يستهل المكتب عملية الإقفال المالي للمشاريع بعد إغلاقها من الناحية التشغيلية بوقت وجيز، لكي يتسنى إتمام العملية ضمن الفترة المقررة.

(٥١) A/73/5/Add.11، الفصل الثاني.

الإدارة المسؤولة: فريق الشؤون المالية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠٢٠

١١٣٦ - وضع المكتب خطة لإغلاق دفاتره المالية على أساس فصلي، وهو ما سيحسن إغلاق المشاريع. وأدخل المكتب أيضا تغييرات على نظام oneUNOPS للتخطيط المركزي لموارد المكتب كي يتمكن الموظفون المسؤولون عن إغلاق المشاريع من تلقي إخطارات مسبقة عن موعد الإقفال المالي للمشاريع بعد انتهاء عملية الإغلاق التشغيلي. وإضافة إلى ذلك، أنشأ المكتب لوحة متابعة تتيح رصد المشاريع التي يحين موعد إغلاقها. ويقوم الفريق المعني بتمويل المشاريع التابع لفريق الشؤون المالية بالعمل بشكل استباقي مع الفريق المتكامل المعني بالممارسات والمشورة والدعم وبالاتصال بمديري المشاريع لضمان إغلاق المشاريع في الوقت المحدد.

١١٣٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٧ من تقريره، بأن يستعرض المكتب مدى سريان قوائم المرجعية لمعايير الشراء المستدام من أجل تبديد جميع الشواغل ذات الصلة والهامة المتعلقة بالاستدامة تحت مختلف فئات الشراء.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٣٨ - استعرض المكتب قائمته المرجعية لمعايير الشراء المستدام وقام بتحديثها بإدراج اعتبارين جنسانيين تمشيا مع إطلاق استراتيجيته بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني. وعلاوة على ذلك، أطلق المكتب إطاره للشراء المستدام على الصعيد العالمي، الذي يشمل اعتبارات محددة تتعلق بـ ١٢ فئة من المنتجات والخدمات. ويرى المكتب أنّ هذه التوصية قد نُفذت، ويطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٣٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٥ من تقريره، بأن يستعرض المكتب إطار الاستدامة لضمان أن تُدمج فيه الشواغل المتعلقة بالاستدامة بناءً على فئة السلع والخدمات المشتراة إضافةً إلى قيمة العقد.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٤٠ - أصدر المكتب إطاره للشراء المستدام لتجريبه واستقاء تعليقات من مكاتبه الميدانية. وينقسم الإطار، الذي سيدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠، إلى ثلاثة أجزاء: (أ) اعتبارات إلزامية حسب نوع العقد والطلب؛ (ب) اعتبارات محددة لـ ١٢ فئة رئيسية من المنتجات والخدمات؛ (ج) قائمة بالمنتجات والخدمات "التي ينبغي عدم شرائها".

١١٤١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٦ من تقريره، بأن تُوضع آلية لتقييم مدى الامتثال المرضى للعناصر الأساسية من الإطار.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٤٢ - تمشيا مع إصدار إطار الشراء المستدام، يعمل المكتب على إعداد المواصفات التقنية من أجل إدماج الإطار في نظام eSourcing الخاص به. ويقوم فريق من المطورين باستعراض هذه المواصفات ويتوقع المكتب أن يتم تنفيذ التغييرات بحلول نهاية عام ٢٠١٩. وسيتمكن وضع هذه المواصفات المكتب من زيادة إبراز تنفيذه للشراء المستدام على الصعيد العالمي من خلال تتبع العطاءات التي شملت الشراء المستدام.

١١٤٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٧٣ من تقريره، بما يلي: (أ) أن يعزز المكتب آليته للإبلاغ والرصد بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المشاريع، وذلك بضمان أن تصبح وثائق تعميم مراعاة المنظور الجنساني، متى تيسر ذلك، جزءاً لا يتجزأ من عملية إدارة المشاريع، وأن يضمن قيام جميع منسقي الشؤون الجنسانية بإعداد خطط عمل للمساواة الجنسانية؛ (ب) أن يعزز دور منسقي الشؤون الجنسانية بتزويدهم بالموارد الضرورية، مثل الوقت والميزانية، ليتسنى لهم أداء أدوارهم والوفاء بمسؤولياتهم بفعالية.

الإدارتان المسؤولتان: الفريق المعني بالهيكل الأساسية وإدارة المشاريع والفريق المعني بالموارد البشرية والتغيير

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٤٤ - ستندمج عملية ضمان الجودة في نظام oneUNOPS Projects بحلول نهاية عام ٢٠١٩، مما سيتيح تقديم تقارير في الربع الأول من عام ٢٠٢٠.

١١٤٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٠ من تقريره، بأن ينقذ المكتب التغييرات اللازمة في نظام oneUNOPS وأن يستعرض قواعد التثبيت لضمان صحة البيانات المتعلقة بالشراء والموظفين.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالمشتريات

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٤٦ - من المقرر إصدار الوحدة البرمجية لإدارة العقود في الربع الأخير من عام ٢٠١٩. وستكون هذه التوصية قد نُفذت حال إصدار الوحدة.

١١٤٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٨٦ من تقريره، بأن يقوم المكتب باستعراض الألقاب الوظيفية المستخدمة على نطاق هذه الهيئة، وأن يواصل جهوده المبذولة لتوحيدها تمشيًا مع إطار لجنة الخدمة المدنية الدولية بطريقة محددة زمنياً.

الإدارة المسؤولة: الفريق المعني بالموارد البشرية والتغيير

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٤٨ - قام المكتب بعمل مكثف فيما يتعلق باستعراض الألقاب الوظيفية، فضلاً عن وضع ونشر إطار من أجل التوحيد وإعداد توجيهات بشأن استخدام الألقاب الوظيفية. وسيواصل المكتب بذل جهوده في هذا الصدد من أجل إغلاق هذه التوصية في الوقت المناسب.

خامس عشر - هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٥٢)

١١٤٩ - يعرض الجدول ٤٠ موجزا لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤٠

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
شعبة التنظيم والإدارة	٢	—	١	١	١	—
مكتب المكسيك القطري	٢	—	٢	—	—	—
شعبة البرامج	١	—	—	١	١	—
المجموع	٥	—	٣	٢	٢	—

١١٥٠ - ويعرض الجدول ٤١ موجزا لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤١

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي	٣	—	١	٢	٢	—
شعبة التنظيم والإدارة	٣	—	٢	١	١	—
مكتب المكسيك القطري	٤	—	٤	—	—	—
شعبة البرامج	١	—	—	١	١	—
مكاتب متعددة	١	—	١	—	—	—
المجموع	١٢	—	٨	٤	٤	—

١١٥١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠ من تقريره، بأن تضع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لوحة متابعة أو نظاما لتبني الصعوبات التي تواجهها المكاتب القطرية في مسعاها إلى الامتثال للأنظمة المتعلقة

بخطط الشراء، بغية تحديد ما يمكن إدخاله من تحسينات على آلية الرقابة هذه بما في ذلك على صعيد الاتصال والتنسيق، وتقييم أثرها على كفاءة عملية الشراء.

الإدارة المسؤولة:	شعبة التنظيم والإدارة
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

١١٥٢ - وضعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة لوحة متابعة، متاحة في نظام OneApp، توفر البيانات في حينها وترصد بفعالية تطابق أوامر الشراء للمكاتب الميدانية مع خططها للشراء. وفي الربع الثاني من عام ٢٠١٩، عُمت القائمة الفصلية للمكاتب التي لم تقدم بعد خططها للشراء باعتبار بذلك تذكيرا. والهدف من ذلك هو تعزيز آلية الرقابة الموضوعية بالفعل وكفالة الامتثال لسياسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة لإدارة العقود والمشتريات. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٥٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن تنظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة في إمكانية النص، في مرحلة صياغة البرامج، على متطلبات إلزامية للإبلاغ عن خطط الشراء الخاصة بالمشاريع التي تنفذ في إطار البرامج.

الإدارة المسؤولة:	شعبة البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٥٤ - تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة باستكمال تحديث وثائق المشاريع والتوجيهات والنماذج المتعلقة بالمساعدة التحضيرية المطلوبة لإنجاز خطة الشراء الخاصة بالمشاريع. وسيدرج الشرط نفسه في القائمة المرجعية التي تستخدمها لجنة تقييم المشاريع لإجراء الاستعراضات. ومن المتوقع أن تكتمل التنقيحات بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

١١٥٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٩ من تقريره، بأن يمثل المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي لمطلب تصفية أوامر الشراء في نظام أطلس في مواعيدها المقررة على نحو ما ينص عليه دليل المالية وإجراءات التشغيل الموحدة.

الإدارة المسؤولة:	المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

١١٥٦ - قام المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي بتحسين إجراءاته التشغيلية الموحدة لضمان الامتثال لمطلب القيام بعمليات تصفية أوامر الشراء في نظام أطلس في مواعييدها المقررة خلال عمليات التصديق التي تجرى في نهاية الشهر. وتُغلق في الوقت المناسب جميع ملفات أوامر الشراء التي لا يتوقع فيما يتعلق بها المزيد من عمليات التسليم أو عمليات الدفع. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٥٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٠ من تقريره، بأن يمثل المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي ومكتب المكسيك القطري للضوابط التي تنص عليها السياسة العامة للرقابة الداخلية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة وبأن يعد قسم المشتريات تقارير ربع سنوية لرصد استخدام صفات المستخدمين ومعالجة أي مخالفات في استخدام هذه السلطات، حسب الاقتضاء.

الإدارة المسؤولة:	شعبة التنظيم والإدارة، والمكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي، ومكتب المكسيك القطري
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

١١٥٨ - نفذ المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي ومكتب المكسيك القطري إجراءات تشغيل موحدة لضمان الامتثال للفصل السليم بين الواجبات، تمشيا مع السياسة العامة للرقابة الداخلية في هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وفي عام ٢٠١٩، بدأ قسم المشتريات في إعداد تقارير فصلية لرصد استخدام صفتي "مدير المشروع" و "الموظف الأمر بالصرف" واستعراض ما إذا كانت هاتان الوظيفتان يضطلع بهما عموماً موظفون مختلفون في كل معاملة شراء. ويُستخدم التقرير الفصلي نفسه لدراسة المعاملات التي تخرج عن نطاق هذه الرقابة العامة. ويجدد السبب الجذري لأي خروج وتحدد المعاملة ذات الصلة لإجراء المزيد من التحقيق. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٥٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤١ من تقريره، بأن تدرس هيئة الأمم المتحدة للمرأة خيارات وضع ضوابط وقائية من أجل تلافي إنشاء معاملات والموافقة عليها من قبل الموظف نفسه.

الإدارة المسؤولة: شعبة التنظيم والإدارة

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٦٠ - قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتقييم الخيارات المتاحة لوضع ضوابط وقائية من أجل تلافي إنشاء معاملات والمواقفة عليها من قبل الموظف نفسه وتؤكد أنه تم وضع ضابط وقائي. ولنظام أطلس خاصية رقابية تتعلق بنظم التشغيل تحول دون الجمع بين صفة المستخدم "المشتري"، الذي ينشئ طلبات الشراء، وصفة المستخدم "الموظف الأمر بالصرف"، الذي يوافق على طلبات الشراء. وعلى الرغم من أن نظام أطلس لا يمنع منح صفتي المستخدم "مدير المشروع" و "الموظف الأمر بالصرف" لنفس الموظف، فإن قسم المشتريات يعد ويستعرض تقارير فصلية لرصد استخدام هاتين الصفتين كعملية رقابية تعوض عن ذلك. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٦١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٥ من تقريره، بأن يكفل مكتب المكسيك القطري أن يجدد تقرير الأصول العاملة مكان وجود تلك الأصول بدقة.

الإدارة المسؤولة: مكتب المكسيك القطري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٦٢ - في أعقاب نقل مكتب المكسيك القطري إلى موقع آخر، قام باستعراض لقوائم جرد جميع الأصول، والتوفيق بين السجلات وتحديثها، وذلك أثناء عملية التحقق من الأصول في منتصف السنة التي تمت في عام ٢٠١٩. وبناء على ذلك، تم استكمال تقرير مكتب المكسيك القطري عن الأصول العاملة ليعكس بدقة مكان وجود الأصول. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٦٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٩ من تقريره، بأن يستخدم مكتب المكسيك القطري وسمّاً للأصول أكثر استدامة ويسهل تبيّنه. وينبغي أن يكفل المكتب أن يكون وسم الأصل متضمناً نفس معلومات الأصول التي ترد في نموذج إدارة الأصول بنظام أطلس.

الإدارة المسؤولة: مكتب المكسيك القطري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٦٤ - طبق مكتب المكسيك القطري نظاما جديدا لوسم الأصول يستخدم وسما أكثر استدامة ويسهل تبينه، مع إلصاق شفرة شريطية خاصة بالاستجابة السريعة (عند استخدامها) بكل أصل من الأصول. ويسر استخدام الشفرات الشريطية الفريدة الخاصة بالاستجابة السريعة على كل أصل من الأصول مراقبة حركات الأصول من خلال رصدها الآني والقيام بتحديث فعال للمعلومات عن الأصول في وحدة إدارة الأصول في نظام أطلس. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٦٥ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٣ من تقريره، بأن يقوم المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي بتحديث قائمة الأصول غير الرأسمالية.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٦٦ - حدّث المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي قائمته للأصول غير الرأسمالية ووافق عليها. وتم تحديث قوائم الأصول غير الرأسمالية في مكاتب الوجود البرنامجي ولكن لم يتم بعد التحقق منها ماديًا. ويتوقع المكتب الإقليمي أن يكتمل التحقق بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

١١٦٧ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٤ من تقريره، بأن يطبق المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي آليةً للتوصل إلى الأصول عن طريق تحديد مكانها وذلك لتسريع عمليتي الإشراف والرقابة على الأصول غير الرأسمالية.

الإدارة المسؤولة: المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٦٨ - أنشأ المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي، في إطار تحديث قائمة أصوله غير الرأسمالية، نظاما للترميز يشير إلى موقع كل صنف لتيسير الرصد والرقابة. ويجري وضع نظام الترميز نفسه

من أجل قائمة الأصول غير الرأسمالية في مكاتب الوجود البرنامجي. ويتوقع المكتب الإقليمي أن يطبق نظام الترميز بالكامل بحلول نهاية عام ٢٠١٩.

١١٦٩ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٩ من تقريره، بأن يقوم مكتب المكسيك القطري بتحسين المدة التي يستغرقها تجهيز استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.

الإدارة المسؤولة: مكتب المكسيك القطري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٧٠ - عزز مكتب المكسيك القطري التوجيهات المقدمة إلى الشركاء المنفذين ملء وتقديم استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق في المواعيد المحددة لها. وبالإضافة إلى ذلك، أعاد مكتب المكسيك القطري تدريب مديري المشاريع فيه على مسؤولياتهم فيما يتعلق بالمتطلبات الواردة في السياسة العامة المتعلقة بالسلف النقدية والتحويلات الأخرى إلى الشركاء لضمان تقيدهم بالسياسة العامة، ولا سيما فيما يتعلق بتجهيز استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق المقدمة من الشركاء المنفذين والموافقة عليها في غضون عشرة أيام عمل. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٧١ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٠ من تقريره، بأن يعزز مكتب المكسيك القطري عملية تدريب الشركاء المنفذين، مع التركيز على تجهيز استثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق.

الإدارة المسؤولة: مكتب المكسيك القطري

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١١٧٢ - قدم المكتب الإقليمي للأمريكتين ومنطقة البحر الكاريبي وقسم الشؤون المالية في مقر الهيئة بصورة مشتركة التدريب للشركاء المنفذين في تموز/يوليه ٢٠١٩ بشأن الملء الصحيح لاستثمارات الإذن بالصرف وشهادة الإنفاق وتقديم الوثائق الداعمة. وقدم مكتب المكسيك القطري تدريباً إضافياً لشركائه المنفذين وغيرهم من الأطراف المسؤولة لزيادة توضيح مسؤولية كل طرف من الأطراف وأهمية الاضطلاع بها، وذلك بعد تلقي تعليقات من بعض الشركاء المنفذين. وتعتبر هيئة الأمم المتحدة للمرأة أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١١٧٣ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٤ من تقريره، بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة، في سياق التأكد من تصفية السلف المقدمة إلى الشركاء، بتحديد أسلوب موحد للاستعراض لضمان سلامة عملية اختيار العينات، مع توثيق أي حالات استثنائية يتمخض عنها الاستعراض.

الإدارة المسؤولة:	شعبة التنظيم والإدارة
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٧٤ - بدأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تنقيح السياسة العامة المتعلقة بالسلف النقدية والتحويلات الأخرى إلى الشركاء لتضمينها وثائق موحدة من أجل أخذ العينات واستعراضها وتحديد أي استثناءات وإجراءات تصحيحية يتعين القيام بها لدى التأكد من تصفية السلف المقدمة إلى الشركاء المنفذين. وستصدر السياسة العامة المنقحة بعد تلقي التعليقات من جميع أصحاب المصلحة وإدراجها فيها.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

١١٧٥ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.12، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات العشر التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

١١٧٦ - ويعرض الجدول ٤٢ موجزاً للحالة العامة للتوصيات حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤٢

حالة تنفيذ التوصيات من الفترات السابقة التي اعتبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	تُحَدِّد لها تاريخ مستهدف	لم يُحَدِّد لها تاريخ مستهدف
شعبة التنظيم والإدارة	٢	—	—	٢	٢	—
مكتب إدارة الموارد البشرية	١	—	—	١	١	—
شعبة البرامج	٥	—	—	٥	٥	—
مكاتب متعددة	٢	—	—	٢	٢	—
المجموع	١٠	—	—	١٠	١٠	—

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (٥٣)

١١٧٧ - في الفقرة ٤٢ من التقرير، وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) التأكد من تعزيز عملية اختيار الشركاء المنفذين والتقييد بمتطلبات دليل البرامج

والعمليات المتعلقة بعملية الاختيار؛ (ب) إجراء تصنيف للمخاطر المرتبطة بالشركاء لتحديد درجة كل شريك منفذ مقارنة بمستويات المخاطر المقبولة.

الإدارة المسؤولة:	شعبة البرامج
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٧٨ - قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بتحديث دليلها للبرامج والعمليات ليشترط فيه استخدام عملية "دعوة إلى تقديم عروض" من أجل تحسين وزيادة إحكام عملية اختيار الشركاء المنفذين والأطراف المسؤولة، لا سيما فيما يتعلق بالمشاريع العالية القيمة. وتُدرج عناصر إدارة المخاطر في تقييم العروض الواردة من الشركاء المحتملين.

١١٧٩ - وشرعت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضا في وضع نظام لإدارة اتفاقات الشركاء والمنح لدعم وتحسين الامتثال لعملية اختيار الشركاء المطلوبة. وتم تعليق إطلاق النظام في انتظار تنقيح وإصدار النموذج الجديد لاتفاقات الشركاء الذي هو أكثر ملاءمة لاحتياجات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وعلاوة على ذلك، رأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنه ثمة حاجة إلى وضع إجراءات أكثر شمولاً لبذل العناية الواجبة فيما يخص الشركاء المنفذين والأطراف المسؤولة، ويجري حاليا وضع صيغتها النهائية.

١١٨٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٨ من تقريره، هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) التعجيل بوضع السياسات العامة والمبادئ التوجيهية التي تحدد بوضوح الأساس المنطقي لإنشاء الوجود البرنامجي وإدارة الوجود البرنامجي والميداني؛ (ب) وضع بيانات جدوى لأشكال الوجود البرنامجي والميداني المنشأة بالفعل على نحو يناسب الاحتياجات الحالية والحالة الراهنة.

الإدارة المسؤولة:	مكتب نائبة المديرية التنفيذية المعنية بإدارة الموارد والاستدامة والشراكات
حالة التوصية:	قيد التنفيذ
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١١٨١ - في أعقاب تشكيل فرقة العمل المشتركة بين الشعب المعنية بإدارة التغيير، أنشأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة فريقا لإدارة التغيير، يقوده أمين عام مساعد سابق له خبرة ودراية كبيرتان. واستخدم الفريق نماذج سيناريوهات لوضع أساس منطقي واقتراح نموذج أعمال لإعادة تنظيم المكاتب الميدانية التابعة للهيئة وتحديد حجمها المناسب.

١١٨٢ - وتجري مواءمة خريطة طريق من أجل البدء في تنفيذ النموذج الجديد مع عملية إصلاح الأمم المتحدة الأوسع نطاقا. وتجري مشاورات مستفيضة بشأن النموذج المقترح مع مختلف أصحاب المصلحة في المقر والمكاتب الميدانية، بما في ذلك مجلس الموظفين. والتحليلات الشاملة والنهج التشاوري، على

الرغم من أهميتها البالغة بالنسبة للتنفيذ الشفاف والناجح للتصنيف القطري الجديد، كان لها أثر على التاريخ المستهدف الذي حدد في الأول لتنفيذ التوصية.

١١٨٣ - وسيستحدث التصنيف القطري الجديد رسمياً عند التوصل إلى اتفاق نهائي. وسيجري إصدار السياسة العامة والمبادئ التوجيهية ذات الصلة لإدراج معايير واضحة من أجل إنشاء المكاتب في المستقبل، ستأخذ في الاعتبار على النحو المناسب جملة أمور منها: (أ) مؤشرات متعلقة بالمسائل التي تؤثر على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ (ب) نموذج مالي سيكفل الاستدامة.

١١٨٤ - في الفقرة ٨١ من التقرير، وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بأن تقوم بما يلي: (أ) النظر في إمكانية استخدام رمز الوكيل المنفذ في مخطط الحسابات ضمن نظام أطلس لتعزيز الكفاءة والفعالية؛ (ب) العمل عن كثب مع مراجعي الحسابات العالميين لاستعراض عملية مراجعة الحسابات لكفالة تقديم تقارير مراجعة حسابات المشاريع في الوقت المناسب؛ (ج) تعزيز قدرات وحدة تنسيق مراجعة الحسابات لضمان أن تدعم بفعالية مهمة الرقابة في المنظمة.

الإدارة المسؤولة: شعبة التنظيم والإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٨٥ - اعتبر المجلس، وفق تقييمه، أنه تم تنفيذ الجزأين (أ) و (ب) من هذه التوصية. وفيما يتعلق بالجزء (ج)، تجري هيئة الأمم المتحدة للمرأة تحليلاً وظيفياً لمختلف شعبها ومكاتبها، بما في ذلك شعبة التنظيم والإدارة ومكتب إدارة الموارد البشرية. وفي إطار التحليل الوظيفي الجاري، ستقيم قدرات وحدة تنسيق مراجعة الحسابات، وسيتم تحديد القدرات الإضافية المطلوبة، إن اقتضى الأمر ذلك.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٥٤)

١١٨٦ - في الفقرة ١٧ من التقرير، وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) مواصلة جهودها الرامية إلى كفالة امتثال المكاتب الميدانية لخطة تقييم مخاطر الغش التي وضعت في مقر الهيئة، وإجراء تقييمات لمخاطر الغش، تمكن الإدارة من التركيز على اتخاذ إجراءات تخفيف تهدف إلى منع حالات الغش وكشفها؛ (ب) مواصلة تقديم دورات تدريبية لتنوعية الموظفين بشأن تقييم مخاطر الغش للتأكد من أن النهج والمنهجية يتفقان مع أفضل الممارسات.

الإدارة المسؤولة: شعبة التنظيم والإدارة

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٨٧ - تواصل هيئة الأمم المتحدة للمرأة تنفيذ خطتها لإدارة مخاطر الغش. ويجري كل شهر رصد هذه العملية عن كثب للتأكد من أن الأهداف المرحلية الرئيسية يتم تحقيقها.

١١٨٨ - في الفقرة ٢٧ من التقرير، وافقت الهيئة على توصية المجلس الرامية إلى تحسين الصلة بين أداة نظام إدارة النتائج ونظام أطلس، بحيث تكون المعلومات في نظام إدارة النتائج محدثة من أجل تيسير اتخاذ القرارات بدقة وفي الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الثالث من عام ٢٠٢٠

١١٨٩ - رأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة أنه من أجل إنشاء واجهة بينية بين نظام أطلس ونظام إدارة النتائج تكون موثوقة وسلسلة الاستخدام، لا بد من معالجة الأسباب الجذرية لأوجه عدم الاتساق من خلال حل المشاكل الهيكلية الأساسية بين النظامين. وتتطلب أعمال التحسين الجارية في نظام أطلس ونظام إدارة النتائج جهوداً كبيرة وموارد أكثر مما كان متوقعاً في البداية. ويجري جمع المتطلبات الوظيفية، وسيليه تطوير النظام، واختباره، وتجريبه. ويُتوقع أن يتم التنفيذ الكامل للواجهة البينية بحلول الربع الثالث من عام ٢٠٢٠.

١١٩٠ - في الفقرة ٣١ من التقرير، وافقت هيئة الأمم المتحدة للمرأة على توصية المجلس بالإسراع في استعراض الطريقة التي تتبعها في ما يتعلق بالمنح في دليل البرامج والعمليات من أجل توفير مزيد من الوضوح بشأن إدارة المنح.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٩١ - وافقت المديرية التنفيذية على إصدار سياسة المنح الصغيرة لهيئة الأمم المتحدة للمرأة. ولا يزال لم يتم بعد الإصدار، بعد إكمال نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح الذي هو بالغ الأهمية من أجل الرقابة والتنفيذ السليم للسياسة. ولا يزال نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح، بدوره، ينتظر بدء تطبيق إجراءات

بذل العناية الواجبة فيما يتعلق بالشركاء المنفذين والأطراف المسؤولة والانتهااء من النموذج الجديد لاتفاقات الشركاء. ويجري أيضا وضع الصيغة النهائية لإجراءات بذل العناية الواجبة. وستكمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة إصدار سياسة المنح الصغيرة فور إطلاق نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح.

١١٩٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٦ من تقريره، بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) تعزيز امتثالها لعملية اختيار الشركاء المنفذين، وكفالة أن تجري مكاتبها الميدانية تقييم قدرات الشركاء المنفذين بطريقة سليمة، وفقا لمتطلبات دليل البرامج والعمليات؛ (ب) إجراء تصنيف للمخاطر المرتبطة بالشركاء لتحديد درجة كل شريك منفذ مقارنة بمستويات المخاطر المقبولة.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٩٣ - قامت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوضع إجراءات أكثر شمولاً لبذل العناية الواجبة فيما يتعلق بالشركاء المنفذين والأطراف المسؤولة، سيدعمها نظام إدارة اتفاقات الشركاء والمنح. وتتطلب الإجراءات الجديدة الاضطلاع بتقييم صحيح للمخاطر المرتبطة بالشركاء المحتملين، مع إجراء تصنيف للمخاطر لتحديد درجة كل شريك يخضع للتقييم. وتم تعليق إطلاق النظام في انتظار تنقيح وإصدار النموذج الجديد لاتفاقات الشركاء الذي هو أكثر ملاءمة لاحتياجات هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويجري وضع الصيغة النهائية لإجراءات بذل العناية الواجبة.

١١٩٤ - في الفقرة ٤٣ من التقرير، وافقت الهيئة على توصية المجلس بما يلي: (أ) العمل عن كثب مع مراجعي الحسابات العالميين لاستعراض عملية مراجعة الحسابات من أجل كفالة تقديم تقارير مراجعة حسابات المشاريع في الوقت المحدد؛ (ب) تعزيز المساءلة في المكاتب الميدانية بشأن تقييم ورصد الشركاء المنفذين، بالسعي إلى إدراج مؤشرات الأداء الرئيسية المتصلة بتنفيذ توصيات مراجعة الحسابات في ما يتعلق بالنتائج المالية، في إطار أداة تقييم المكاتب القطرية.

الإدارة المسؤولة: شعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٩٥ - اعتبر المجلس، وفق تقييمه، أنه تم تنفيذ الجزء (أ) من هذه التوصية. وفيما يتعلق بالجزء (ب)، تستكشف الهيئة إمكانية استخدام نظام رصد تنفيذ مراجعة الحسابات الذي تستخدمه مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى من أجل تبسيط نظامها الحالي لرصد الشركاء المنفذين. ومن شأن هذا النظام أن يوفر بعد تحسينه بيانات يمكن أن تستخدم كمؤشرات رئيسية للأداء في إطار أداة تقييم المكاتب القطرية.

١١٩٦ - كما أوصى المجلس، في الفقرة ٤٤ من تقريره، بأن تقوم هيئة الأمم المتحدة للمرأة بما يلي: (أ) كفالة إجراء تقييمات نهائية للنتائج المالية الواردة في تقرير مراجعة الحسابات المشفوع بتحفظات للسنة السابقة، وذلك لمعرفة أسباب أوجه الضعف المحددة ومنع تكرارها؛ (ب) النظر في اعتماد سياسات تعالج أوجه الضعف في إدارة المشاريع، التي تؤدي إلى صرف نفقات غير مستحقة، وتوجه الإدارة بشأن إجراء محاسبة سليمة في ما يتعلق بنفقات السنوات السابقة غير المستحقة، لتفادي الأخطاء المحتملة في البيانات المالية.

الإدارتان المسؤولتان: شعبة التنظيم والإدارة وشعبة البرامج

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٩٧ - أجرت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقييماً نهائياً للنتائج المالية الواردة في تقارير مراجعة الحسابات المشفوعة بتحفظات للسنوات السابقة. ويجري وضع الصيغة النهائية لإجراء ومبدأ توجيهي جديدين للتعامل مع توصيات مراجعة الحسابات المبنية عن مراجعة حسابات الشركاء في المشاريع. وبالإضافة إلى ذلك، طلبت هيئة الأمم المتحدة للمرأة المشورة من كل من لجنة مراجعة الحسابات ودائرة المراجعة الداخلية للحسابات التابعتين لها بشأن الإجراء والمبدأ التوجيهي المقترحين.

١١٩٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٧ من تقريره، بأن تنظر هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بعد إجراء تقييم للجدوى، في إنشاء أداة عالمية لرصد أفراد الخبراء الاستشاريين، لتسجيل التفاصيل الرئيسية المتعلقة بتعيين هؤلاء الخبراء الاستشاريين، بما في ذلك معلومات من قبيل تحليل تكلفة التعيين الإجمالية، وقياس الأداء، وتعليقات المشرف في كل مرحلة من مراحل التعيين، على أساس الاتفاقات المبرمة مع كل خبير استشاري على حدة.

الإدارة المسؤولة: مكتب إدارة الموارد البشرية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١١٩٩ - أكملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقييم إنشاء أداة عالمية لرصد أفراد الخبراء الاستشاريين. ويجري استعراض العمليات الحالية لتحديد الطريقة الأكثر فعالية لوضع حل يستند إلى النظم القائمة من أجل التقليل إلى أدنى حد من أي استخدام غير ضروري لموارد المنظمة المحدودة.

سادس عشر - الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

ألف - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (٥٥)

١٢٠٠ - يعرض الجدول ٤٣ موجزاً لحالة تنفيذ توصيات المجلس الرئيسية حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤٣

حالة تنفيذ التوصيات الرئيسية

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	تحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
قلم الآلية	٦	—	١	٥	٥	—
المجموع	٦	—	١	٥	٥	—

١٢٠١ - ويعرض الجدول ٤٤ موجزاً لحالة تنفيذ جميع توصيات المجلس حتى آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤٤

حالة تنفيذ جميع التوصيات

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طلب إغلاقها	قيد التنفيذ	تحدد لها تاريخ مستهدف	لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
قلم الآلية	٨	—	٢	٦	٦	—
المجموع	٨	—	٢	٦	٦	—

١٢٠٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢٠ من تقريره، بأن تجري الآلية تقييماً منهجياً لمخاطر الغش وفقاً لأحكام إطار مكافحة الغش والفساد.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢٠٣ - تلاحظ الآلية أنه لم يحدد المجلس أي حالات غش خلال الفترة المشمولة بالتقرير ولم يخلص إلى أن عدم وجود تقييم منفصل للمخاطر التي تخص المؤسسة قد زاد من خطر وقوع الغش في الآلية. بيد أن الآلية تتعهد بإجراء تقييم للمخاطر، لأنها تعتقد أن هذه العملية سوف تساعد على تعزيز ضوابطها الداخلية.

١٢٠٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٢١ من تقريره، بأن تضع الآلية عملية رصد بشأن إتمام التدريب الإلزامي على مكافحة الغش المتاح على شبكة الإنترنت، وأن تكفل أن يحصل الموظفون على الدورة المذكورة أعلاه، تنفيذاً لأحكام إطار مكافحة الغش والفساد.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأول من عام ٢٠٢٠

١٢٠٥ - يقوم قسم تكنولوجيا المعلومات وخدمات الدعم التابع للآلية بوضع تطبيق لتتبع إتمام التدريب الإلزامي، سيمكن الموظفين من تحميل شهادات التدريب التي يحصلون عليها وسيتيح للإدارة تتبع إتمام جميع أنشطة التدريب الإلزامي.

١٢٠٦ - أوصى المجلس، في الفقرة ٣٥ من تقريره، بأن تتفاوض الآلية وتبرم، في أقرب وقت ممكن، عقداً جديداً للإيجار مع وكالة الحكومة المركزية الهولندية للعقارات، يتناسب مع احتياجاتها الحالية، من أجل تحقيق أقصى قدر من الكفاءة في إدارة أصولها وميزانياتها والامتثال للفقرة ٧ من قرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠).

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢٠٧ - على نحو ما أقره المجلس، بدأت الآلية بالفعل في التفاوض بشأن عقد إيجار جديد مع وكالة الحكومة المركزية الهولندية للعقارات. ولا تزال المفاوضات جارية، وتتوقع الآلية إبرام عقد الإيجار الجديد، الذي يتناسب مع انخفاض احتياجاتها، بحلول نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩.

١٢٠٨ - أوصى المجلس، في الفقرة ٤٥ من تقريره، بأن تقوم الآلية بتحديث وثيقة الإدارة المركزية للمخاطر، وفقاً للمذكرة الداخلية (MICT/A/IOI/2016/855) وإطار لجنة المنظمات الراعية التابعة للجنة تريديواي.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢٠٩ - تقوم الآلية بتحديث وتوسيع سجلها للمخاطر المؤسسية.

١٢١٠ - أوصى المجلس، في الفقرة ٥٦ من تقريره، بأن تتخذ الآلية تدابير تسمح لها بالحصول على خطط المشروع كما تم تنفيذه وعلى دليل التشغيل والصيانة على النحو المبين في العقد رقم PD/C0036/15.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢١١ - تقوم الآلية، بالتعاون مع المقاول، باستعراض كل الرسومات المنفذة بهدف تحديد الاختلافات بين الرسومات وطريقة تنفيذها الفعلية، وكفالة القيام، عند الاقتضاء، باستكمال الرسومات المنفذة. وستؤدي العملية أيضاً إلى تحديد الثغرات في توافر أدلة الصيانة اللازمة وتقديم خيارات بشأن كيفية اقتناء هذه الأدلة.

١٢١٢ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٧ من تقريره، بأن تحسن الآلية الضوابط الداخلية لعمليات تعيين الخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين عن طريق إدراج معلومات كاملة فيما يتعلق بالاختصاصات.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢١٣ - على الرغم من أن الآلية لم تتفق تماماً مع تقييم المجلس، ما فتئت تقوم، عند الاقتضاء، بتحسين ضوابطها الداخلية لعمليات تعيين الخبراء الاستشاريين وفرادى المتعاقدين من خلال العمل مع المكاتب الفنية على كفالة إدراج الاختصاصات الكاملة في العقود.

١٢١٤ - أوصى المجلس، في الفقرة ٦٨ من تقريره، بأن تتخذ الآلية تدابير لضمان وضع قوائم بالخبراء الاستشاريين وفراى المتعاقدين واتباع إجراءات تنافسية في اختيارهم، وأن تحتفظ بمربرات موثقة مناسبة في حالات الاستثناء.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢١٥ - عززت الآلية إجراءاتها التنافسية في اختيار جميع الخبراء الاستشاريين وفراى المتعاقدين، مما أدى إلى وضع قوائم مختلفة للمرشحين المقبولين. ومنذ الملاحظة الأولية للمجلس، عُممت تسعة إعلانات عن وظائف شاغرة للخبراء الاستشاريين وفراى المتعاقدين، أدت إلى وضع ما مجموعه ٣١ اسم مرشح مقبول في قوائم مختلفة للخبراء الاستشاريين وفراى المتعاقدين. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٢١٦ - وأوصى المجلس، في الفقرة ٧٩ من تقريره، بأن تحسن الآلية إدارتها لمركزي البيانات، من أجل وضع ما يلي: خطة طوارئ لحالات الطوارئ المحتملة؛ ومصفوفة بمستويات الوصول ومتطلبات الموافقة لمختلف مجموعات الزوار؛ واستعراض ربع سنوي للوصول؛ ونظام أمني، وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في نشرة الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالإجراءات التقنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات INF.04.PROC.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢١٧ - أقر المجلس، في الفقرة ٨١ من تقريره، بالإجراءات التي اتخذتها الآلية لتنفيذ هذه التوصية. وتواصل الآلية كفالة التقيد الصارم ببروتوكولاتها الأمنية. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

باء - تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن فترات مالية سابقة

١٢١٨ - قدم المجلس، في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ (A/74/5/Add.15، الفصل الثاني)، موجزاً عن حالة تنفيذ التوصيات المتبقية من فترات مالية سابقة. وترد أدناه معلومات عن التوصيات العشر التي اعتبرها المجلس قيد التنفيذ أو لم تُنفَّذ. وترد المعلومات أدناه بالترتيب الذي تُعرض به التوصيات في المرفق.

١٢١٩ - ويعرض الجدول ٤٥ موجزاً للحالة العامة للتوصيات في آب/أغسطس ٢٠١٩.

الجدول ٤٥

حالة تنفيذ التوصيات من الفترات السابقة التي اعتُبر أنها لم تُنفذ بالكامل

(عدد التوصيات)

الإدارة المسؤولة	المجموع	لم تُقبل	طُلب إغلاقها	قيد التنفيذ	مستهدف	مُحدد لها تاريخ لم يُحدد لها تاريخ مستهدف
قلم الآلية	١٠	—	٦	٤	٤	—
المجموع	١٠	—	٦	٤	٤	—

١٢٢٠ - طلبت الجمعية العامة، في الفقرة ٥ من قرارها ٢٦٨/٧٣ ألف، إلى الآلية أن ترصد عن كثب التقدم المحرز في ست من قضايا موظفي المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة التي لم يبت فيها بعد لضمان أن تحل بسرعة، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم معلومات عن ذلك في سياق تقريره المقبل عن تنفيذ الآلية لتوصيات مجلس مراجعي الحسابات. ويود الأمين العام إبلاغ الجمعية العامة بأنه تم إنجاز وإغلاق ثلاث من هذه القضايا. وكانت قضية واحدة لا تزال قيد نظر محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، وتم حل قضيتين أخريين عندما رفضت محكمة المنازعات الطلبين المتعلقين بهما. وقرر المجلس أن التوصية ذات الصلة قد نُفذت، على النحو المبين في مرفق تقريره عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (٥٦)

١٢٢١ - وافقت الآلية، في الفقرة ١٨ من التقرير، على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) التأكد من إنجاز المقاول والمهندس (الخبير الاستشاري) للأعمال المتبقية في إطار فترة المسؤولية عن العيوب دون مزيد من التأخير؛ (ب) الاستمرار في التواصل مع الأمانة العامة بشأن كيفية استرداد التعويضات المقطوعة، على نحو مناسب قانونا ومجد اقتصاديا.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢٢٢ - تواصلت الآلية مع المقاول والمهندس المعماري لمعالجة الأعمال المتبقية، وفي النهاية، وبعد إنجاز الغالبية العظمى من البنود، قبلت الآلية تسوية مالية لتعويضها عن العدد القليل من البنود التي تبقت، وهو ما أدى إلى حل نهائي للمسألة. وعلاوة على ذلك، وبعد إجراء مشاورات موسعة مع المحاورين في الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك مكتب الشؤون القانونية وما كان يعرف بمكتب خدمات الدعم المركزية، تم الاتفاق على نهج مناسب قانونا ومجد اقتصاديا، تم من خلاله، مع المتعاقد، معالجة مسألة استرداد التعويضات المقطوعة. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٢٢٣ - في الفقرة ٥١ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تكفل استعراض جميع السجلات في مستودعات قسم المحفوظات والسجلات بشكل واضح وربطها بوضوح بالجداول الزمنية المعتمدة للإبقاء على السجلات، وأن يتم التنفيذ الفعال من خلال اتخاذ الإجراءات المناسبة للتصرف في السجلات.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢٢٤ - في عام ٢٠١٨، أكمل قسم المحفوظات والسجلات التابع للآلية عملية ربط جميع السجلات ذات الصلة بالجداول الزمنية المعتمدة للإبقاء على السجلات. واعتباراً من الربع الأول من عام ٢٠١٩، طلب قسم المحفوظات والسجلات إذناً من مكاتب الآلية التي تسلمت المسؤولية عن المهام ذات الصلة للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة من أجل إتلاف السجلات التي خلص، عقب عملية الربط هذه، إلى أنه حان موعد إتلافها. وعندما أذنت تلك المكاتب بعملية الإتلاف، بدأ قسم المحفوظات والسجلات بإتلاف السجلات؛ ولا يزال ذلك العمل جارياً.

تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٥٧)

١٢٢٥ - في الفقرة ٢٠ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بالإشراف على شركة الهندسة المعمارية المكلفة بإعادة النظر في نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية في مستودعات المحفوظات في مرفق لافيلاكي وتعديل نظام التحكم لضمان تلبية المتطلبات القياسية.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: الربع الثاني من عام ٢٠٢٠

١٢٢٦ - أعيد تصميم نظام التحكم في نوعية الهواء ودرجة الحرارة والرطوبة النسبية وتجري الآلية عملية شراء لتحديد مورد لبنائه وتركيبه.

١٢٢٧ - في الفقرة ٢٤ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بتقديم أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية، ثم إلى شعبة المشتريات لاستعراضها بأثر رجعي والموافقة عليها.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: عالية

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢٢٨ - قدمت الإدارة أوامر التغيير الثلاثة إلى لجنة العقود المحلية لاستعراضها بأثر رجعي، وبنت في الحالات وفقا لقواعد الشراء. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٢٢٩ - في الفقرة ٢٨ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تكفل التصرف ماديا في الأصول غير المستخدمة والأصول الأخرى المعطلة في الوقت المناسب.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢٣٠ - أخذ جامع خردة مأذون له الأصناف التي وافق المجلس المحلي لحصر الممتلكات التابع للآلية على التخلص منها كخردة. وبدأت الآلية إجراءات لبيع الأصناف التي وافق المجلس المحلي لحصر الممتلكات على التصرف فيها عن طريق البيع التجاري.

١٢٣١ - في الفقرة ٤٩ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بالقيام بما يلي: (أ) إصلاح أو استبدال وحدة الإمداد المتواصل بالطاقة المعيبة بحيث يمكن أن توفر طاقة ثابتة في أوقات التقلبات؛ (ب) المتابعة عن كثب مع المقاول لكفالة الانتهاء من تغيير أنابيب المياه التي تمتد عبر سقف مركز البيانات.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: قيد التنفيذ

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: الربع الأخير من عام ٢٠١٩

١٢٣٢ - تواصل الآلية تنفيذ الجزء (أ) من هذه التوصية، وقد اتصلت بشعبة المشتريات التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة من أجل التفاوض على استخدام عقد إطاري ستمكن الآلية من خلاله من طلب شراء وحدة بديلة للإمداد المتواصل بالطاقة. ولا تزال إجراءات الشراء هذه جارية. وقيم المجلس أن الجزء (ب) من التوصية قد نُفذ.

١٢٣٣ - في الفقرة ٥٣ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس باستعراض وتحديد الفجوة بين قاعدة البيانات القضائية الموحدة ومتطلبات سير الأعمال من خلال إشراك الجهات المالكة

للمعاملات الرئيسية، ثم القيام بعد ذلك، بإعداد خطة رئيسية للمشروع تشمل جميع الأنشطة التي سينفذها البائع والموظفون الداخليون.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢٣٤ - قامت اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للآلية، التي تتألف من ممثلين لجميع الجهات المالكة للمعاملات الرئيسية، باستعراض وإعادة تأكيد دراسة الجدوى الرفيعة المستوى لمشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة، ووافقت على نسخة معدلة منها تتناول المسائل التي أثارها المجلس. وفي وقت لاحق، اجتمع مجلس إدارة مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة وأقر الخطة الرئيسية للمشروع. وتم بنجاح نشر الخاصية الوظيفية للإيداع والتوزيع والنشر. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٢٣٥ - علاوة على ذلك، في الفقرة ٥٥ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بأن تكفل: (أ) أن يقوم المستخدمون بإجراء اختبار القبول، الذين يصدقون عندئذ على النظام المنفذ ويقرون بأنه يفي باحتياجاتهم الوظيفية؛ (ب) القيام، على سبيل استخلاص الدروس، بإعداد وثيقة عن بدء المشروع وفقا للتوجيهات المتعلقة بإدارة مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، لتستخدم كإطار للمشاريع المقبلة.

الإدارة المسؤولة: قلم الآلية

حالة التوصية: طُلب إغلاقها

الأولوية: متوسطة

التاريخ المستهدف: لا ينطبق

١٢٣٦ - أُجري اختبار القبول على مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة وصدق المستخدمون الذين تأثر عملهم بذلك على أن النظام المنفذ يفي باحتياجاتهم الوظيفية وأقروا بذلك. وقام مجلس إدارة مشروع قاعدة البيانات القضائية الموحدة باستعراض وثيقة بدء المشروع والموافقة عليها. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُفذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

١٢٣٧ - في الفقرة ٦٠ من التقرير، وافقت الآلية على توصية المجلس بوضع استراتيجية جديدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات متوائمة مع الاستراتيجية العامة للآلية والمبادرات الاستراتيجية العامة التي تنفذها الأمم المتحدة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

الإدارة المسؤولة:	قلم الآلية
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	متوسطة
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

١٢٣٨ - اعتمدت اللجنة المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات التابعة للآلية استراتيجية مستكملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تتسق مع الاستراتيجية العامة للآلية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمبادرات الاستراتيجية العامة للأمم المتحدة. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١: تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المجلس عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ (٥٨)

١٢٣٩ - في الفقرة ٢٢ من التقرير، أعرب المجلس عن تفهمه للموقف فيما يتعلق بإدارة الحسابات المستحقة القبض من الدول الأعضاء، غير أنه أوصى آلية تصريف الأعمال المتبقية بأن ترصد عن كتب الحسابات المستحقة القبض وتلك المستحقة الدفع التي يتسنى لها في حدود السلطات الموكلة إليها أن تتأكد من تحصيلها أو تصفيتها بالكامل.

الإدارة المسؤولة:	قلم الآلية
حالة التوصية:	طُلب إغلاقها
الأولوية:	عالية
التاريخ المستهدف:	لا ينطبق

١٢٤٠ - قامت الآلية بمعالجة وتسوية جميع الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع المتبقية التي هي في حدود قدرتها. وتشير الآلية إلى أنه من بين المبالغ المستحقة القبض المتبقية، وإلى جانب مساهمات الدول الأعضاء غير المسددة، لا يتبقى سوى ٢٥ ٠٠٠ دولار كمبلغ مسترد من ضريبة القيمة المضافة من الدولة المستضيفة. وتتألف المبالغ المستحقة الدفع المتبقية حصراً من مدفوعات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والمعاشات التقاعدية للقضاة، واستحقاقات الموظفين المتبقية الأخرى، التي تتحكم في صرفها عوامل خارجة عن سيطرة الآلية. وتعتبر الآلية أن هذه التوصية قد نُقِذت وتطلب إلى المجلس إغلاقها.